أثر المذاهب الفقهية للمحدثين في نقد الحديث النبوي

"الزيلعي أنموذجاً"

إعداد

منال نايف أبو قمر

المشرف

الدكتور عبد الكريم أحمد الوريكات

قُدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في

الحديث

كلية الدراسات العُليا

الجامعة الأردنية

أيار، ٢٠١١م

تعتمد كلية الدراسات العليا
هذه النسخة من الرسالة
التوقيع.......... التاريخ..١٥/٥/..٢٠١١

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

قرار لجنة المناقشة

نوقشت هذه الرسالة "أثر المذاهب الفقهية للمحدثين في نقد الحديث النبوي" "الزيلعي أنموذجاً"، وأجيزت بتاريخ ٥ /٤/ ٢٠١١م.

أعضاء لجنة المناقشة		التوقيع
الدكتور عبد الكريم الوريكات أستاذ مشارك – الحديث النبوي وعلومه	مشرفاً	....
الأستاذ الدكتور أمين محمد القضاة أستاذ – الحديث النبوي وعلومه	عضواً	....
الدكتور زياد العبادي أستاذ مساعد – الحديث النبوي وعلومه	عضواً	....
الأستاذ الدكتور زياد أبو حماد أستاذ – الحديث النبوي وعلومه جامعة العلوم الإسلامية العالمية	عضواً	....

تعتمد كلية الدراسات العليا
هذه النسخة من الرسالة
التوقيع.........التاريخ..١٥/٥/٢٠١١

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الإهداء

إلى مَنْ علمني أن لا أحتفظ بذكرى مُظلمة في أعماقي ... لئلا تطفئ استمرارية حياتي...

إليك يا مَنْ زرعت الأمل في لحظات حياتي ...

وسَطّرتَ من دموع الصبر صفحة التفاؤل والعزِ...

إليك يا مَنْ نشلتني من صحراء الكره والأنانية...

وأسكنتني في رحاب الرحمة والعطف...

واليوم أزهو بين حدائق أخلاقك السامية...

تفننتَ في تلقيني العدل وميزانه... لأسمو في نعيم الحق وربيع العفو الدافئ

لعل النفس تسمو إلى ما تصبو إليه...

والآن غربت شمسك في ثنايا الحياة... ولكنك بما علمتني ستبقى محفوراً في شغاف وجداني... أقطف من ذكراك ورود الأمل والعمل...

لذا أهدي هذا الجهد المتواضع... إلى كل مَنْ ترك بصمة فعّالة في صفحات حياتي

أهديه إليك: أنت

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الشكر والتقدير

قال الله تعالى: {.. هذا من فضل ربي ليبلوني أأشكر أم أكفر ومن شكر فإنما يشكر لنفسه ومن كفر فإن ربي غني كريم}" (سورة النمل ـــ آية40) ... فالشكر إليك يا إلهي؛ يا مَنْ مَنَنتَ عليّ بجزيل نِعمك لأتمَّ هذه الدراسة. ويا من علمتني بقولك **{ووصينا الإنسان بوالديه حملته أمه وهناً على وهن وفصاله في عامين أن اشكر لي ولوالديك إلي المصير}** (سورة لقمان ـــ آية14) أن أشكر من سعيا في هذه الدنيا وبذلا قُصارى جُهدهما لتربيتي وتعليمي، وتوجّا عملي ببركة دعائهما... فالشكر موصولُ لهما إلى يوم القيامة.

الشكر إليك:

يا من فتح لي آفاق العلم والأدب... ووسع مدارك علمي وأخلاقي...

وزادني حُباً في علم الحديث الشريف ... وسقى جهلي بماء علمه الفياض...

ووسع منافذ صبره لتعليمي... فكان شمساً يُضيء لي دروب العلم...

وقمراً يملأ الحياة بدفء الخُلِق والعمل ...

ويعجز قلمي عن وصف محاسن علمه وأدبه...

الدكتور عبد الكريم الوريكات

الشكر إليكم:

يا من مننتم عليّ بجميل فضلكم ... واقتطفتم من أوقاتكم لحظات لقراءة وُريقاتي ... فأضأتم صفحاتها بنور علمكم ... وسطرتم عليها بلطفٍ ملاحظاتكم ... فلكم مني جزيل الشكر والعرفان...

وخالص الدعاء المعطر والموصول إلى يوم القيامة ...

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

فهرس المحتويات

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

أثر المذاهب الفقهية للمحدثين في نقد الحديث النبوي " الإمام الزيلعي أنموذجاً"

إعداد

منال نايف أبو قمر

المشرف

الدكتور عبد الكريم الوريكات

الملخص

تناولت هذه الدراسة أثر المذاهب الفقهية عند بعض المحدثين في رواية الحديث النبوي ونقده، وتناولت الإمام الزيلعي كأنموذجٍ لهذا الموضوع.

وتناولت الدراسة نشأة المذاهب الفقهية والنقد الحديثي، وأقسام المحدثين وفق مذاهبهم الفقهية، وأثر التعصب المذهبي عندهم في رواية الحديث النبوي وخاصة في رواية المتن وضبطه. كما وتناولت قواعد النقد الحديثي بين المحدثين والأصوليين، فتم دراسة القواعد المتصلة بالسند والمتن، وكانت دراسة هذه القواعد مقتصرة على بيان الآراء المتعلقة بالموضوع، وترجيح الرأي الأقرب للصواب كما تراه الباحثة، دون عرض للأدلة مع الإشارة إلى مصادرها ومراجعها. ووجدتً أنّ هذه القواعد في غالبها كانت موضع اتفاق الجمهور من كلا الطرفين، وان الاختلاف وقع ببعض الفروع. تميّز المذهب الحنفي بزيادة العناية بمتون الأحاديث؛ لذا كان لهم بعض القواعد الإضافية في نقد المتن.

ثم تناولت الأنموذج التطبيقي للمادة النظرية التي تمّ عرضها وهو أثر المذهب الفقهي عند الإمام الزيلعي في نقده للحديث النبوي من خلال استقراء كتابه نصب الراية، وتناولت فيها منهج

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الإمام الزيلعي في تخريج الأحاديث وعرضها في كتابه نصب الراية، ومن ثمّ تطبيقه لقواعد النقد الحديثي وتبين أنه اتبع منهج وقواعد المحدثين في نقده للأحاديث النبوية، ومن ثم تناولت منهجه الفقهي في كتابه، ومدى اتصافه بالتعصب المذهبي، ووجدتُ أنه كان من المحدثين الفقهاء الغير متعصبين لمذهبهم الفقهي.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المقدمة:

نبدأ بذكر الله جل جلاله : { **أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ**} (الرعد: 28)

الحمد لله الذي أكمل دينه وأتم نِعمهُ، حمداً يوافي نِعمهُ ويكافئ مزيده، الحمد لله الذي رضي لنا الإسلام ديناً، وأتمُ الصلاة والتسليم على إمام الحق سيدنا محمد وعلى آله الطاهرين وأصحابه الطيبين، الذين استنوا بسنته وأقاموا حياتهم على شريعته ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

فقد تبوأ الحديث النبوي مكانة عظيمة بعد القرآن الكريم في التشريع الإسلامي، لهذا تجده والفقه متلازمين منذ العصر النبوي، فالأحكام الصادرة عن الرسول صلى الله عليه وسلم ما هي إلا أحاديث نبوية، لذا عُني الصحابة رضوان الله عليهم بالحديث وفقهه، وتابع المحدثون عبر العصور اهتمامهم المصحوب بالتطور العلمي؛ فوضعوا من القواعد والأصول ما ساعدهم على التثبت من الحديث، والحكم على سنده ومتنه، والوقوف على صحيحة وسقيمة، لتقديم مادة صالحة لاستنباط الأحكام منها.

وتؤثر معتقدات الفرد ومذاهبه على أفكاره وأحكامه الخاصة والعامة في الغالب، سواء أكانت مذاهب عقدية أم فقهية أم سياسية ... . وكان للمحدثين توجهات متنوعة نحو المذاهب الفقهية المختلفة، فمنهم من آثر اتباع مذهب فقهي، ومنهم من أعرض عنه واستقل بآرائه الفقهية، ومنهم من لم يخض غمار هذا العلم. وهذا الأمر يُشغل الفكر لمعرفة أثر المذاهب الفقهية وانعكاسها على نقد الحديث النبوي عند المحدثين، وللوقوف على مدى تأثر المحدثين أو عدمه في حكمهم على الحديث.

لذا ستقوم الدراسة على الإجابة عن الأسئلة الآتية:

1. ما أبرز الاتجاهات الفقهية عند المحدثين ؟
2. ما أوجه الاتفاق والاختلاف في قواعد النقد الحديثي عند المحدثين والأصوليين الفقهاء؟
3. هل تأثر الناقد المحدث الفقيه الإمام الزيلعي بالقواعد الفقهية لمذهبه عند نقده للأحاديث النبوية؟

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

4. هل كان الإمام الزيلعي متحيزاً إلى مذهبه في أحكامه على الأحاديث النبوية، سواء أكانت موافقة لمذهبه أم مخالفة له؟

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الدراسة في:

1- أنها من الموضوعات الهامّة والأساسية في النقد الحديثي، التي تُظهر لنا أثر الفقهاء من نقادّ الحديث ورواته في فهم الحديث وحفظه ونقده.

2- أنها تسعى إلى تمييز قواعد النقد الحديثي عند الأصوليين الفقهاء، والوقوف على تأثيرها في قواعد المحدثين، والموازنة بينها.

3- أنها تسعى إلى بيان أثر التمذهب الفقهي عند المحدثين النقاد من خلال النماذج التطبيقية المتنوعة من كتاب نصب الراية.

4- أنها تسعى إلى بيان أحد جوانب المعرفة العلمية عند المحدث وأثرها في نقده للحديث قبولاً أو ردّاً.

أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة إلى ما يلي:

1- بيان تكامل العلوم الشرعية وحاجة بعضها إلى بعض، من خلال بيان أثر الفقه في الحفاظ على الحديث النبوي، ودراسته ونقده.

2- الوقوف على مدى اتصاف النقد الحديثي عند الإمام الزيلعي بالتحيز أو التعصب الفقهي.

3- الاطلاع على الجهد العلمي الذي أبداه الزيلعي في الحكم على الحديث من خلال تقديم نماذج تطبيقية.

4- بيان مدى التأثر والتأثير بين الفقهاء والمحدثين .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الدراسات السابقة:

تُعد هذه الدراسة من الموضوعات المهمة التي لم تحظَ باهتمام الباحثين، لذا لم أقف ــ فيما أعلم ــ على دراسات تختص بها مباشرة، ووجدت دراسات أعَمَّ منها وأخصَّ، وهي:

الدراسة الأولى: "المدرسة الفقهية للمحدثين، مدخل لدراسة الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث " للدكتور عبد المجيد محمود عبد المجيد، مكتبة الشباب- القاهرة بدون طبعة.

وهي دراسة جديدة في نوعها، وذات قيمة علمية في موضوعها، اختصت بمذهب أهل الحديث الفقهي، والخصومة بينهم وبين أهل الرأي أسبابها ونتائجها، وختمها في ذكر رواة الحديث من الصحابة واتجاهاتهم الفقهية.

ويلاحظ أن هذه الدراسة لم تكن شاملة للاتجاهات الفقهية عند المحدثين؛ بل اقتصرت على مذهب أهل الحديث، وخلت من الأمثلة التطبيقية، ولم تُظهر أثر الاتجاهات الفقهية عند الحكم على الحديث.

لذا ستختص دراستي بأنواع الاتجاهات الفقهية عند المحدثين، وبيان قواعد النقد الحديثي عند الأصوليين الفقهاء والمحدثين والموازنة بينها، وبيان أثر المذاهب الفقهية للمحدثين على نقد الحديث.

الدراسة الثانية: " الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث في القرن الثالث الهجري "للدكتور عبد المجيد محمود عبد المجيد، الناشر المؤلف نفسه، القاهرة، 1979م، بدون طبعة.

وهي دراسة أوسع من سابقتها وأكثر فائدة، وبخاصة أن الباب الأول منها هو مجمل الدراسة السابقة، ثم درج في بيان الاتجاه إلى الآثار والظاهر، والاتجاه الخلقي والنفسي للمحدث، وبين الخلاف بين أهل الحديث وأهل الرأي بشيء من التفصيل.

ويُلاحظ أن هذه الدراسة اقتصرت على القرن الثالث الهجري، كما أنه لم يبين إلا مذهب أهل الحديث الفقهي، ولم يُبين الاتجاهات الفقهية الأخرى. ولم يبين أثر هذه الاتجاهات في الحكم على الحديث ونقده. كما أنه عند المقارنة اقتصر على ابن أبي شيبة والبخاري وكيف انتقدا أهل الرأي.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

تقتصر دراستي على دراسة أثر الفقه واتجاهاته على الحديث النبوي، وبيانها لأثر المذاهب الفقهية على نقد الحديث النبوي والحكم عليه، وتناولت دراستي الإمام الزيلعي أنموذجاً لبيان ذلك.

الدراسة الثالثة: "منهج الإمام الزيلعي في كتابه نصب الراية"، منصور محمود الشرايري، رسالة جامعية– ماجستير، الجامعة الأردنية، بإشراف محمد عيد الصاحب، 1999م.

وهي دراسة تختص بمنهج الإمام الزيلعي في كتابه نصب الراية، وهي دراسة حديثية واسعة، وقد تناول الباحث منهج الزيلعي في الفقه، متناولاً في مبحث واحد الجوانب التي برز فيها في الفقه ومنهج الإمام في الترجيح والاستنباط، وبين موقفه من المذاهب الأخرى، وذكر أهم القواعد الفقهية المستخرجة من كتابه نصب الراية.

وهذه الدراسة لم تكن عميقة في بيان أثر المذهب الفقهي عند الزيلعي في نقده للحديث النبوي، لأنها جاءت أشمل من ذلك، ولم تظهر مدى تأثره في قواعد مذهبه النقدية أو عدمها، وخلت من الأمثلة التطبيقية على ذلك، حيث اقتصر الباحث على مثال لكل مسألة دون تعليق عليها أو بيان.

لذا تسعى دراستي إلى بيان أثر التمذهب الفقهي عند الإمام الزيلعي في نقد الحديث النبوي، ومدى تأثير النقد الحديثي في مذهبه. بالإضافة إلى أن دراستي أوسع من حيث تناولها موضوعات مختلفة.

الدراسة الرابعة: "القواعد والمسائل المختلف فيها بين المحدثين وبعض الأصوليين"، أميرة بنت علي الصاعدي، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، 2000م.

وهي دراسة واسعة تعرضت فيها الباحثة إلى غالب المسائل الحديثية المتنوعة، مبينة فيها نقاط الاتفاق والاختلاف بين الأصوليين والمحدثين. فهي أوسع من دراستي من هذا الجانب، لأنني سأقتصر على قواعد النقد الحديثي .

وتسعى دراستي إلى الوقوف على قواعد النقد الحديثي عند الفقهاء من أصحاب المذاهب، وبيان مدى اتفاقها واختلافها مع القواعد عند المحدثين. بالإضافة لبيان مدى تأثر المحدثين الفقهاء

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

في هذه القواعد عند حكمهم على الحديث النبوي. كما تشتمل على بيان أثر التمذهب الفقهي عند المحدثين في نقد الحديث بشكل عام.

منهج البحث:

تعتمد هذه الدراسة المناهج البحثية التالية:

أولا : منهج الاستقراء: وهذا المنهج الأساسي للجانب العملي للدراسة، حيث ستقوم الباحثة بجمع النصوص وتصنيفها وتبويبها لاستخراج القواعد وتطبيقها على أراء الإمام الزيلعي في كتابه نصب الراية.

ثانيا: المنهج التحليلي: حيث ستقوم الباحثة في عرض المعلومات العلمية، وتحليلها، وتعليلها ليتضح ما فيها من إشكال، وستقوم بربطها بالشواهد والأمثلة التطبيقية من الأحاديث النبوية.

ثالثا: المنهج النقدي: حيث ستتطرق الباحثة إلى تقييم المعلومات وترشيدها ومحاكمتها من خلال بيان مواطن الخطأ والصواب فيها، بناء على القواعد المتفق عليها عند المحدثين.

خطة الدراسة:

قسمت الدراسة إلى تمهيد، وثلاثة فصول، وخاتمة. ويمكن تفصيلها على النحو الآتي:

- التمهيد: تناولت فيه نشوء المذاهب الفقهية والنقد الحديثي.
- الفصل الأول: تناولت فيه أثر المذاهب الفقهية على الحديث النبوي والمحدثين. وقسمته إلى ثلاثة مباحث، تناولت في الأول منها: أقسام المحدثين وفق مذاهبهم الفقهية.
- وتناول الثاني: أثر فقه الراوي في رواية الحديث.
- وتناول الثالث: التعصب المذهبي عند المحدثين وأثره في رواية الحديث.
- أما الفصل الثاني: فقد اشتمل على قواعد نقد الحديث النبوي بين المحدثين والأصوليين، وقد قسمته إلى تمهيد ومبحثين. تناول التمهيد، الخلاف بين المحدثين والفقهاء، وأسبابه.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

- وتناول المبحث الأول: قواعد نقد الإسناد بين المحدثين والفقهاء.
- وتناول المبحث الثاني: قواعد نقد المتن بين المحدثين والفقهاء.
- والفصل الثالث والأخير، تناولت فيه أثر المذهب الفقهي عند الإمام الزيلعي في النقد الحديثي. قسمته إلى تمهيد، وثلاثة مباحث.
- فقد تناول التمهيد تعريفاً عاماً بالإمام الزيلعي، وكتابه نصب الراية.
- أما المبحث الأول: فقد كان عن منهج الإمام الزيلعي في تخريج الأحاديث وعرضها في كتابه نصب الراية.
- والمبحث الثاني: تطبيق الإمام الزيلعي لقواعد النقد الحديثي.
- أما المبحث الثالث فتناول: الإمام الزيلعي والتعصب المذهبي.
- وختمت الدراسة بالخاتمة والتوصيات، ثم الفهارس .

وأخيراً .. أسأل الله العلي العظيم أن يتقبل هذا الجهد والعمل المتواضعين، وأتمنى ممن يقرأ هذه الدراسة أن يَمُنَّ علي ببيان الأخطاء والزلات التي وقعت بها، إذ لا يخلو العمل البشري من ذلك.

وأسأل الله تعالى أن يُبارك في جهودكم وأوقاتكم التي بذلتموها في قراءة هذه الدراسة ويفتح لكم سُبل العلم ... ويجزيكم خير جزاء في الدنيا والآخرة.

" ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا "

" وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين "

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

التمهيد

نشأة المذاهب الفقهية الإسلامية، والنقد الحديثي

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

التمهيد

نشأة المذاهب الفقهية الإسلامية، والنقد الحديثي

بعث الله تعالى نبينا محمداً صلى الله عليه وسلم إلى الناس أجمعين، وأوحى إليه بالكتاب والسنة النبوية، وقد بيّن للصحابة أحكام دينهم وحياتهم، فقد كان يقضي بين الناس بالقرآن الكريم وسنته النبوية التي جاءت شارحة للقرآن ومبينة له. ثم حمل الصحابة لواء الدين والعلم بعده، وهم مَنْ نقلوا لنا أحاديث وفقه النبي عليه السلام. وبقي الصحابة ينتهجون منهج نبيهم محمد صلى الله عليه وسلم في الفتوى، وظهرت قضايا مستجدة حثت بعض الصحابة إلى دراستها والحكم عليها، فظهرت من بعضهم آراءً فقهية، ومن هؤلاء الصحابة عبد الله بن مسعود، وعلي بن أبي طالب... وغيرهما. كما أنهم كانوا ينقدون روايات بعضهم إذا وجدوا فيها مخالفة ظاهرة للقرآن الكريم.

ثُمَّ تفرق الصحابة في الأمصار الإسلامية في عهد عثمان بن عفان، بعد أن أذن لهم بالخروج فكان الصحابة معلمين وأساتذة للناس، ولكن الحال اختلف في كل بلد لاختلاف العادات والتقاليد والأحوال المعيشية. فاجتهد كل صحابي اجتهادا في الوقائع التي لم يرد فيها نصٌ صريح من القرآن الكريم أو بما يحفظ من أحاديث نبوية. فأفتوا وأرشدوا الناس إلى أحكام دينهم، ودرسوا وفهموا الأحاديث النبوية بما وهبهم الله من علم، وتتلمذ على يد كل صحابي تلاميذٌ من التابعين، وهذا الأمر أدى إلى ظهور مدارس فقهية في المدن التي عاشوا فيها، وقد تمركز وجودهم في المدينة المنورة، ومكة، والبصرة، والكوفة، والشام، ومصر[1].

1- تاجا، محمد، **المذاهب الفقهية الإسلامية، والتعصب المذهبي**، دار قتيبة ـ بيروت، ط1، 1419هـ ـ 1999م، ص55.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وبعد مِضي عصر الصحابة، وقد تركوا من التابعين خير العلماء وأفقههم، وقام هؤلاء بحفظ القرآن الكريم والحديث النبوي، وأضافوا إلى ذلك ما حفظوه من فتاوى الصحابة وأقوالهم. فكانت ثلاثة مصادر يعودون إليها عند الفتوى. واجتهدوا في المسائل المستجدة التي لم يقفوا على فتواها من تلك الأدلة. ومع أنهم ساروا على نهج الصحابة في الاجتهاد، إلا أن الفرجه اتسعت بين النهجين بسبب الظروف السياسية وما رافقها من انقسامات وثورات، التي هزت كيان الدولة الإسلامية. فأدت هذه الأسباب إلى اتساع دائرة الوضع في الحديث النبوي، وظهور فرقة الخوارج التي بدأت تُكفر المسلمين... . فظهر في هذه الفترة علماً من أجلّ علوم الحديث النبوي، وهو علم الرجال والجرح والتعديل[1].

والتابعون في الفتوى قسمان، منهم من التزم النصوص الثابتة عنده، ولم يفتوا فيما لم يرد به نصٌ شرعي، ومنهم من اجتهد وأعمل النصوص والفكر للوصول إلى فتوى تحقق مصالح الناس فيما يستجد من قضايا. فظهرت مدرستان فقهيتان، الأولى عُنيت بالأثر والحديث النبوي، والثانية بَرُعت بالرأي.

مدرسة الأثر: ظهرت ملامح هذه المدرسة في المدينة المنورة، حيث مالَ الصحابة ومِن ثمَّ التابعون للأخذ بالحديث والتمسك به، وعدم إعمال الرأي إلا للضرورة، وعلى منهاج المصلحة. فحرص التابعون على نقل فقه الصحابة الذين أقاموا بالمدينة المنورة، ومن ثم نقلوا العلم لأتباعهم، فظهر الإمام مالك رحمه الله في هذا المكان، ليأخذ العلم عن التابعين. ويمكن إرجاع سبب وقوفهم عند النصوص لأسباب متعددة منها: توفر المادة الحديثية عندهم بكثرة، وقلة الحوادث المستجدة التي

1- أبو زهرة، محمد، **تاريخ المذاهب الفقهية**، دار الفكر العربي، القاهرة، ص246 وما بعدها. وعتر، نور الدين، **منهج النقد في علوم الحديث**، دار الفكر ــ دمشق، ط3، 1406هـ ــ 1987م، ص56.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

تعرض لهم، وكراهيتهم لكثرة السؤال وفرض المسائل، وتأثرهم بشيوخهم وأساتذتهم من الصحابة الذين عُرفوا بشدة حرصهم على تتبع آثار الرسول صلى الله عليه وسلم، مثل: زيد بن ثابت، وعبد الله بن عمر[1].

أما مدرسة الرأي، فقد ظهرت في منطقة العراق، التي تبعت الصحابي عبد الله بن مسعود رضي الله عنه في فتاويه، وعلي بن أبي طالب كرم الله وجهه في أقضيته، وقد عُرفا بالاجتهاد بالرأي والاستنباط من القرآن الكريم والسنة النبوية، فتعلم التابعون من أمثال النخعي هذا المنهاج في الفتوى. فكانت مدرستهم نواة لانطلاق مدرسة أهل الرأي. ومن أهم الأسباب التي دعتهم للإكثار من الرأي، كثرة الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم في هذه المناطق، بسبب انتشار الفرق التي تضع الحديث لتقوي رأيها وتطعن بخصومها، وهذا الأمر أدى إلى قلة ثروتهم الحديثية، ووضعهم شروطاً خاصةً لقبول الأحاديث وردها، وكثرة القضايا المستجدة بالعراق، خاصة أنها من البقاع التي يقطنها أجناس مختلفة، فتنوعت الحوادث والقضايا. بالإضافة إلى أن الفقهاء فيها أخذوا يفترضون المسائل الفقهية التي لم تقع، ويضعون لها الأحكام. وتتلمذ أبو حنيفة النعمان علي يدي التابعين في هذه المدرسة[2].

فكانت مدرستا الحجاز والعراق سبباً في نشوء مذهبين من أبرز المذاهب الفقهية في الإسلام هما المذهب الحنفي والمالكي. فكان للإقليمين دورٌ في بناء المذهبين وتأسيسهما وفق أسس ومنهج محدد. وتجدر الإشارة إلى اتفاق المدرستين على الأخذ بالنصوص الشرعية، القرآن الكريم والسنة النبوية، وليس كما يَفهم البعض من أن أهل العراق تركوا العمل بالنصوص واقتصروا على الرأي.

1- تاجا، **المذاهب الفقهية الإسلامية**، ص68ــ 72.

2- المصدر السابق، ص74ــ 78.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وكذلك الاجتهاد كان من معايير الفتوى في كلتا المدرستين، فأهل الحجاز أعملوا العقل والاجتهاد في فتواهم[1]. وظهر في تلك الفترات مجتهدون تركوا أثراً واضحا في الفقه الإسلامي، وقد أسسوا مدارس ازدهرت وانتشرت مع مرور الوقت، وعُرفت مدارسهم فيما بعد بالمذاهب الفقهية. ومع كثرة الفقهاء المجتهدين إلا أنه لم يبقَ ويشتهر إلا أربعة مذاهب[2] ، سنبينها بشيء من التفصيل، وبالترتيب الزمني لظهورها، مقتصرين على بيان لمؤسس كل مذهب، وأبرز الأدلة الفقهية التي اعتمد عليها.

ولارتباط الفقه بالحديث النبوي، تلازم النقد الحديثي معه، فبعد ظهور علم الجرح والتعديل، أصبح المحدثون ينقدون الأحاديث وفق معايير وضوابط التزموا بها، مع أنهم لم يبينوها كقواعد مستقلة في كتبهم، إلا أن المتتبع لأقوالهم يجد أنهم ساروا عليها. ومع ظهور المذاهب ظهرت بعض القواعد الخاصة بها، فالنقد الحديثي نشأ منذ العهد النبوي ونما خلال العصور، حتى أصبح علماً مستقلاً.

1- انظر: عبد المجيد محمود عبد المجيد، **الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث**، دار الفكر ــ عمان، ط1، 1428هـ ــ 2008م، ص 35 وما بعدها، حيث بين الدكتور بشيء من التفصيل تاريخ ظهور أهل الرأي والحديث، والتشابه بين المدرستين في الفترة الأولى، ومن ثم عرج لبيان نموها في القرن الثاني والثالث الهجري.

2 مثل الإمام الثوري، والليث بن سعد، و الأوزاعي، ... رحمهم الله تعالى، وما زالت بعض آرائهم متداولة في الكتب إلى اليوم.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

أولاً: **المذهب الحنفي**[1]:

يُنسب هذا المذهب لأبي حنيفة، وهو الإمام النعمان بن ثابت، الكوفي، الفارسي الأصل، ولد سنة 80هـ ، وتوفي سنة 150هـ ، في بغداد.

احترف الإمام التجارة منذ صغره، وقد لمعت أخلاقه واتصف بالصدق والأمانة، ثم سلك طريق العلم، فبرع بعلم الكلام والفقه والحديث...، لكنه نهل من علم الفقه لحبه وميله له، فأخذ العلم من حماد بن أبي سليمان، وزين العابدين وابنه محمد الباقر، و جعفر الصادق، وعطاء، ونافع، وجابر الجعفي. وقد اتصف رحمه الله بصفاتٍ جعلت منه إماماً بارعا، منها: الهدوء، وسعة الصدر، واستقلال فكره، وعمق تفكيره، حضور البديهة، وإخلاصه في طلب العلم.

أسس هذا العالم مدرسة بالكوفة، وهذه المدرسة اشتهرت بالرأي، وتميزت بالفقه التقديري، واتهم رحمه الله بعدم الاهتمام بالحديث النبوي، وهي اتهامات لا تخلو من نقص أو حسد للإمام، فقد روى أحاديثَ وآثاراً، وإن كان أقل من غيره من الأئمة، للشروط التي وضعها لقبول الحديث، ومن ملامح اهتمامه بالحديث قبوله الحديث المرسل، وجعله قول الصحابي من أصول مذهبه.

اعتمد الإمام على أدلة متنوعة لبناء مذهبه وهي: القرآن الكريم، والسنة النبوية، وفتوى الصحابة، و الإجماع، والقياس، والاستحسان، والعرف.

1- انظر ترجمته في كتاب، أبي زهرة، محمد، **أبو حنيفة، حياته وعصره ــ آراؤه وفقهه**، دار الفكر العربي ــ القاهرة، 1997م، حيث أجاد في ترجمته وبيان فقهه، وقد بين في كتابه عصره وأثره في فقهه، وآراءه واجتهاداته. وقد اقتبسنا ما ذكرناه من كتابه، وهو كتاب قيم مفيد. انتشر مذهب الحنفية في أكثر البقاع الإسلامية، فهو نشأ بالكوفة، ثم انتشر ببغداد، ومصر، والشام، و وبلاد الروم، والعراق، وخراسان، وسجستان، وما وراء النهر، والهند، والصين، وأرمينية، وأذربيجان، وتبريز، وأهل الرّي، والأهواز. فهذا المذهب قبله الناس من شتى المناطق.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ثانياً: المذهب المالكي[1]:

يُنسب هذا المذهب للإمام مالك، وهو مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي اليمني. ولد سنة 93هـ، وتوفي سنة 179هـ .

نشأ الإمام في بيت علمٍ وأدب، فقد كان أهل بيته مشتغلين بعلم الحديث، واستطلاع الآثار وفتاوى الصحابة، فجده تابعي جليل روى عن عدد من الصحابة، وسلك طريق العلم منذ صغره، فقد حفظ القرآن الكريم، ثم اتجه لدراسة الحديث النبوي و نهل منه. وتلقى الفقه أيضاً من شيوخه. ومِن أبرز مَنْ أخذ مالك العلم عنهم، عبد الرحمن بن هرمز، والزهري، وعبد الله بن ذكوان، ويحيى بن سعيد، وربيعة بن عبد الرحمن، وجعفر بن محمد الباقر .... وقد جمع رحمه الله صفاتٍ قلّ نظيرها عند أقرانه، فكان حافظاً بارعاً، وعُرف بالصبر والجلد، والمثابرة، والإخلاص في طلب العلم،التزم سنة الرسول صلى الله عليه وسلم، والأناة في الإفتاء، ابتعد عن الجدل والمراء، وامتاز بقوة الفراسة، والهيبة، وحسن المظهر.

أسس هذا العالم مدرسة فقهية في المدينة المنورة اشتهرت بالأثر، وكتب الموطأ فجمع فيه الأحاديث النبوية وأقوال الصحابة وآراءه الفقهية.

ومن أهم الأدلة الشرعية التي بنى مذهبه عليها: القرآن الكريم، والسنة النبوية، وفتاوى الصحابة، والإجماع، وعمل أهل المدينة، والقياس، والاستحسان، والاستصحاب، والمصالح المرسلة، وسد الذرائع، والعُرف.

1- انظر ترجمته في كتاب، أبي زهرة، محمد، **مالك، حياته وعصره ــ آراؤه وفقهه**، دار الفكر العربي ــ القاهرة، ط4، 2002م، حيث أجاد في ترجمته وبيان فقهه، وقد بين في كتابه عصره وأثره في فقهه، وآراؤه واجتهاداته. وقد اقتبسنا ما ذكرناه من كتابه، وهو كتاب قيم مفيد. انتشر مذهب الإمام مالك بالحجاز، ومصر، وبلاد المغرب، والأندلس.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ثالثاً: المذهب الشافعي[1]:

نُسب المذهب إلى الإمام محمد بن إدريس الشافعي، ولد سنة 150هـ في غزة، وتوفي سنة 204هـ في مصر.

نشأ يتيماً وفقيراً مع أنه ذو نسبٍ رفيع وشريف، وانتقلت به أمه إلى مكة، فنشأ على خلق قويم، ومسلك كريم، حفظ القرآن الكريم صغيراً، وظهر ذكاؤه الشديد في سرعة حفظه، فبدأ بحفظ الأحاديث النبوية، واتجه للغة العربية والتفصح بها، وتتلمذ على يدي شيوخ كثر منهم: مسلم بن خالد الزنجي، ومالك بن أنس، وعمر بن أبي سلمة، ويحيى بن حسان، ومحمد بن الحسن الشيباني... .

واتصف رحمه الله تعالى بصفاتٍ كثيرة منها: قوة العقل والحجة، وقوي البنيان، واضح التعبير، وقد رويت عنه الأشعار والحِكَم، نافذ البصيرة في نفوس الناس، صافي النفس من أدران الدنيا، مخلص في علمه وعمله... . ألف مصنفات كثيرة، وكان هو من أصّل للحديث والفقه في كتبه.

أسس الشافعي مدرسة فقهية، جمع فيها بين الأثر والرأي، ومن أهم الأدلة التي أسس عليها مذهبه: القرآن الكريم، والسنة النبوية، والإجماع، والقياس، والمصالح المرسلة، وأقوال الصحابة.

1- انظر ترجمته في كتاب، أبي زهرة، محمد، **الشافعي، حياته وعصره ــ آراؤه وفقهه**، دار الفكر العربي ــ القاهرة، حيث أجاد في ترجمته وبيان فقهه، وقد بين في كتابه عصره وأثره في فقهه، وآراءه واجتهاداته. وقد اقتبسنا ما ذكرناه من كتابه، وهو كتاب قيم مفيد. انتشر المذهب الشافعي بمصر، والعراق، وخراسان، وما وراء النهر، والشام، واليمن... .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

رابعاً: المذهب الحنبلي[1]:

ينسب المذهب الحنبلي لأحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني. ولد ببغداد سنة 164هـ، وتوفي فيها سنة 241هـ .

نشأ يتيماً؛ لأن والده توفي وهو صغير، فقامت أمه برعايته وتأديبه. وتوجيهه للعلم وطلبه، فحفظ القرآن الكريم، وتعلم اللغة العربية، ثم سار في دُروب الحديث وتحصيله، فرحل في طلبه إلى بقاع متنوعة من الدولة الإسلامية. فتتلمذ على يدي مجموعة من علماء عصره، مثل: أبي يوسف القاضي، والشافعي، وهشيم بن بشير، وعبد الرحمن بن مهدي، وابن عيينة، وعبد الرزاق الصنعاني... .

واتصف رحمه الله بصفات قلّ نظيرها في الرجال، منها: قوة حفظه، ونبوغ عقله، وعُرف بعزة النفس، وقوة العزم، وصدق العزيمة، والصبر والجلد، واحتمال المكاره، والإيمان الراسخ القوي، وقوة الإرادة، وتميز بالنزاهة بأدق معانيها، والإخلاص في أزهى مراتبه، وهيبة في النفوس.

أما الأسس التي بنا عليها مذهبه فهي: القرآن الكريم، والسنة النبوية، وفتوى الصحابة والتابعين، والقياس، والاستصحاب، والمصالح، وسد الذرائع... .

1- انظر ترجمته في كتاب، أبي زهرة، محمد، **ابن حنبل، حياته وعصره ـ آراؤه وفقه**، دار الفكر العربي ـ القاهرة، 2008م، حيث أجاد في ترجمته وبيان فقهه، وقد بين في كتابه عصره وأثره في فقهه، وآراءه واجتهاداته. وقد اقتبسنا ما ذكرناه من كتابه، وهو كتاب قيم مفيد. لم ينتشر المذهب الحنبلي انتشار المذاهب الأخرى قديماً، وهذا يعود لأسباب منها: إن ظهور المذهب جاء متأخراً وبعد انتشار المذاهب الأخرى... . ومع هذا فقد انتشر في فترات متقطعة بالعراق، وبعض بلاد ما وراء النهر، ومصر... .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الفصل الأول

أثر المذاهب الفقهية على الحديث النبوي ورواة الحديث

المبحث الأول: أقسام الرواة وفق مذاهبهم الفقهية

المبحث الثاني: التعصب المذهبي عند الرواة وأثره في رواية الحديث

المبحث الثالث: أثر فقه الراوي في رواية الحديث

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المبحث الأول

أقسام الرواة وفق مذاهبهم الفقهية

تمهيد:

تَلازَمَ الحديث النبوي مع الفقه تلازماً زمنياً وعلمياً وثيقاً، فمنذ صدور الأحاديث النبوية عن الرسول صلى الله عليه وسلم، أخذ الصحابة باستنباط مراده وفهمه ـ ﷺ ـ من أقواله وأفعاله، كُلٌّ حسب فهمه وقدرته. كما شرح ـ ﷺـ للصحابة ـ ﷺ ـ الأحكام والعلم الواردة فيها. وسار الصحابة على هذا الطريق فكانوا يجتهدون ويستنبطون من تلك الأحاديث ما يلزمهم معرفته في حياتهم، وهكذا استمرّ التزامن بين العِلمين إلى يومنا هذا. أما التّلازُم العلمي فباعتبار أهمية الأحاديث ومكانتها، فهي مصدر تشريعي للأحكام التي يسعى ويجتهد الفقهاء لمعرفتها واستنباطها، فلا يُمكن لهم إصدار حكم دون الرجوع إليها، ولا بُد لهم من الوقوف على هذا العلم ومعرفته بدقائقه وعلومه. وكذلك الأمر بالنسبة للمحدِّث فهو يحتاج إلى معرفة بالفقه للغوص في معاني الأحاديث النبوية، وللوقوف على أحكام دينهم ليرتقوا بأعمالهم وتكون أقرب إلى أعمال قدوتهم النبيﷺ.

ومع هذه الأهمية التي يلتقي فيها العِلْمان، فقد تفاوتت درجات الفقهاء في معرفتهم للحديث النبوي والوقوف على علومه، وكذلك كان حالُ رواة الحديث إذّ تفاوتت درجاتُ معرفتهم بالفقه، فمنهم من بَرعَ في هذا المجال ونافس أربابه في الاستنباط والفهم، ومنهم من ترك الاشتغال بالفقه واشتغل بالرواية ونقلها، تاركاً الميدان لأصحابه. وهذا التفاوت يَعود في الغالب إلى قدرات الفرد الذهنية والفكرية، والله أعلم. وسأتناول في هذا المبحث دراسة لأنواع رواة من حيث معرفتهم بالفقه، وأُقَسِّمُه إلى المطلبين الآتيين:

المطلب الأول: الرواة غير الفقهاء.

المطلب الثاني: الرواة الفقهاء.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المطلب الأول:الرواة غير الفقهاء:

ظهر حفظ الحديث النبوي ونقله وروايته منذ عصر النبوة، وهذا الحفظ لازمه الفقه في الغالب، ومع مرور الوقت وامتداد رقعة الدولة الإسلامية انتشر الرواة في أرجائها، فكثرت الرحلات العلمية في طلب الحديث النبوي وازداد عدد الرواة، فمنهم من آثر جمع الروايات وحفظ الأسانيد على تعلم الفقه، فأقبلوا على الحديث رواية وتركوا النظر في فقهه لأهله، ويظهر هذا من خلال قول الأعمش: "يا معشر الفقهاء أنتم الأطباء ونحن الصيادلة"[1]، ومن المعلوم أن هذا القول لا يُقلل من شأن هذا العَالِم الجليل ولا يُخلُّ بمكانته بين العلماء، فهذا المُحَدِثُ وأمثالُه يُعَدُّون حملة لواء حفظ الحديث وأوعيته، وعدم تمرسهم بالفقه وفنونه لا يَمَسُهُم بشيء.

وتجدر الإشارة إلى أنّ هذا القسم من الراوة[2] قد يقع بعضهم في الخطأ عند سؤالهم واستفتائهم بمسائل الفقه المستنبطة ممّا يحملون من أحاديث، ويظهر ذلك جلياً من خلال الموقف الآتي:" سأل رجل مَطَرا [3]عن حديث فحدّثه، فسأله عن تفسيره، فقال إنما أنا زامله[4]، فقال: جزاك الله من زاملة

1- ذكر الأعمش هذا القول عندما كان يجالس أبا حنيفة ويسأله عن مسائل، وأبو حنيفة يجيبه، فيقول له الأعمش: من أين لك هذا؟ فيجيبه: أنت حدثتنا عن إبراهيم بكذا، وحدثتنا عن الشعبي بكذا، فقال الأعمش عبارته تلك. انظر: ابن عبد البر، يوسف النمري القرطبي، **جامع بيان العلم وفضله**، دار الكتب العلمية ــ بيروت، ج2/ ص131، وابن حبان، محمد بن أحمد البستي، **الثقات**، تحقيق: السيد شريف الدين أحمد، دار الفكر، ط1، 1395هــ ــ 1975م. ج8/ ص467، والبغدادي، أحمد بن علي بن ثابت، **نصيحة أهل الحديث**، تحقيق: عبد الكريم الوريكات، مكتبة المنارــ الزرقاء، ط1، 1408هــ، ص45.

2- وقد أطلق على هذا القسم اسم الشيوخ، فكانت كلمة الشيخ تقابل الفقيه. انظر: عبد المجيد، محمود عبد المجيد، **الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث**، ص100.

3- هو : مطر بن طهمان الوراق أبو رجاء الخراساني مولى علباء السلمي، المزي، يوسف بن الزكي عبدالرحمن، **تهذيب الكمال**، تحقيق: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة – بيروت، ط1، 1400هــ– 1980م، ج28/ ص51.

4– الزَّاملة : البعير الذي يُحْمل عليه الطَّعام والمَتَاع، انظر: الجزري، أبو السعادات المبارك بن محمد، **النهاية في غريب الحديث والأثر**، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى، ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية – بيروت، 1399هــ – 1979م، ج2/ ص781. . فانظر إلى هذه الصورة التي شبه الراوي نفسه بها.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

خيراً، فإن عليك من كل حلو وحامض"[1]. أي أنه يحمل من الأحاديث المفيد وغيره، لجهله بما يحمل وعدم تفقهه به، فهو كالبعير الذي يحمل ما يحمل من طعام وغيره دون أن يستفيد منه. وفي هذا الصدد لا بُد من عرض أمثلة لبعض الرواة الذين ما علموا فقه حديثهم فأوقعهم هذا في الحرج. وخاصة من خاض مضمار الفتيا، وكيف يخوضه من لا يتقن النظر في فقه المتن، ولم يمارس استنباط الأحكام منها.

ومن الأمثلة التي ذكرها المصنفون في كتبهم على فَهمِ الحديث فَهماً غير صحيح ممن لم يكن فقيهاً من الرواة: ما ورد من أنَّ أحد أصحابِ الحديث كان يُوتر ــ أي يصلي الوتر ــ بعد الاستنجاء دون وضوء، عملاً بقول النبي صلى الله عليه وسلم " من استنجى فليوتر"[2] [3]. ومن الأمثلة أيضاً: فَهْم بعض الرواة لنهي النبي صلى الله عليه وسلم أن يسقي الرجل ماءه زرع غيره[4]، فحملوه على عدم جواز سقاية البساتين المجاورة لبساتينهم من ماء أرضهم[5]. ومنهم من روى أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الحَلْق قبل الصلاة يوم الجُمعة[6]. وبقي أربعين سنة لا يَحْلِقُ رأسه قبل الصلاة، مع أنّ المقصود هنا الحلَق جمع حَلَقَة، أي أنّ النهي هنا عن اجتماع الناس واشتغالهم في

1- ابن حبان، **الثقات**، ج9/ ص288 . و ابن عبد البر، **جامع بيان العلم وفضله**، ج2/ ص127.

2 - رواه بهذا اللفظ أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني، **المسند**، مؤسسة قرطبة - القاهرة، رقم 10729، ج2/ ص518. ورواه آخرون بلفظ " من توضأ فليستنثر ومن استجمر فليوتر " انظر: البخاري، محمد بن إسماعيل الجعفي، **الجامع الصحيح المختصر من أحاديث النبي وسننه وأيامه**، تحقيق: مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، اليمامة - بيروت، ط3، 1407 - 1987، كتاب الوضوء، باب الاستنثار في الوضوء، رقم 159و 160، ج1/ ص71.

3- انظر: البخاري، عبد العزيز بن أحمد، **كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي**، تحقيق:عبد الله محمود، ط2، 2009م، دار الكتب العلمية ــ بيروت، ج1/ ص32.

4 -وهذا إشارة إلى حديث " لا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسقي ماءه زرع غيره " أخرجه أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي، **السنن**، تحقيق: محمد محيي الدين، دار الفكر، كتاب النكاح، باب في وطء السبايا، رقم 2158، ج1/ ص654. والمقصود من الحديث: يعني إتيان الحبالى من السبايا دون استبراء لها.

5 -**ابن الجوزي، تلبيس إبليس،** (بدون طبعة، ودار نشر) **ص140.**

6- إشارة إلى حديث "نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشراء والبيع في المسجد وأن تنشد فيه الأشعار وأن تنشد فيه الضالة، وعن الحلق يوم الجمعة قبل الصلاة" أخرجه أحمد، **المسند**، رقم 6676، ج2/ ص179.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

العلم والمذاكرة وغيرها قبل صلاة الجمعة، حتى لا يستمروا في علمهم فينشغلوا عن الصلاة أو سماع الخطبة[1].

ومن هؤلاء الرواة من نَصَّبَ نفسه لفتيا العوام دون العلم والتفقه في الأحكام، فأوقعهم هذا في الحرج أمام الناس عامة وتلاميذهم خاصة، وتبيّنَ جهلهم وسوء فقههم، وربما أثاروا ضحك الجالسين عليهم، ومن ذلك ما رُوي عن علي بن داود وقد كان يُحدث ما يُقارب ألف شخص، فجاءت امرأة وسألته قائلة: حلفت بصدقة إزاري، فقال لها: بكم اشتريته؟ قالت: باثنين وعشرين درهما. قال: اذهبي فصومي اثنين وعشرين يوماً، فلما ذهبت جعل يقول: آه آه غلطنا والله أمرناها بكفارة الظهار، فأوقع نفسه بشباك الجهل وفضيحة الإقدام على الفتوى[2]. ولا أعلم من أين جاءته هذه الفتوى؟ ففتواه لا تتعلق باليمين ولا بالظهار؟

وهناك مثالٌ يُظهر السوء الذي وصل إليه بعض الرواة ممن ابتعد منهم عن الفقه، سُئل أحد الرواة عن صبيّين ارتضعا لبن شاة، فهل تثبت الحرمة بينهما؟ فأجاب هذا الراوي بثبوت الحرمة، بل واستدل على ذلك بما يحفظ من الحديث،" كل صبيين اجتمعا على ثدي واحد حُرم أحدهما على الآخر"[3]. فأخطأ الراوي في فهمه للحديث وفي تصدّيه للفتيا[4].

تنبه العلماء في تلك العصور إلى خطورة هذا الأمر، فنَبّهُوا غيرهم إليها في حديثهم وفي مصنفاتهم. فأفرد ابن الجوزي باباً خاصاً عن هذا الأمر في كتابه تلبيس إبليس سماه " تلبيس إبليس على أصحاب الحديث"[5]. وأوضح فيه إفناء بعض الرواة أعمارهم في جمع الحديث وطرقه، والرحلة

1- ابن الجوزي، **تلبيس إبليس**، ص141. والألباني، محمد ناصر الدين، **الثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب**، غراس للنشر والتوزيع، ط1، ص768.

2- ابن الجوزي، **تلبيس إبليس**، ص142.

3- لم أجد هذا الحديث في المصنفات الحديثية فيما أعلم. ووجدت عبارات متشابهة في كتب الفقهاء.

4 - البخاري، **كشف الأسرار**، ص 31ـــ 32.

5- انظر كتابه **تلبيس إبليس**، وقد بيَّن رحمه الله بعض أحوال الرواة التي قد يغترون بصوابها وتكون سبباً في خطئهم، وهم يظنون الأمر صواباً، وتكون صورة من صور خداع الشيطان لهم.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

في طلبه، وطلبهم لعوالي الأسانيد، وبحث بعضهم عن المتون الغريبة. فصرفوا جُلّ اهتمامهم لهذه المسائل متناسين النظر فيما تحملوا من متون، فلم يجتهدوا ويستنبطوا. وإذا احتاج أحدهم معرفة حكم فيما يَخصُ عبادته أو غيرها، سأل من تفقه من تلامذته أو غيرهم، وربما طبق الأحكام دون الوقوف على الناسخ والمنسوخ، وما هذا إلا لأنه لا يتقن النظر ولم يمارس الفقه والاجتهاد...[1] .

وقد أشار المحدثون أنفسهم إلى هذه المسألة، خاصة عندما لاحظوا اتجاه الرواة إلى رواية الحديث وتركهم علم الدراية به، وعُنوا بنسخ الكتب دون التفقه بما فيها، لذا ذمَّ عفان بن مسلم هذا الصنف من الرواة[2]، وكرهوا هذا القسم في أنفسهم، لما في جهلهم من تفويت للأحكام الشرعية، وكره شعبة هذا الصنف أيضاً، وبَيّن تَغَيُر أحوال الرواة وتَغَيُر موقفه منهم بقوله: "كنت إذا رأيت رجلاً من أهل الحديث يَجيء أفرحُ به، فصرت اليوم ليس شيءٌ أبغضُ إليَّ من أنْ أرى واحداً منهم"[3] وهذا ما جعل ابن عيينة يقول لهم:" أنتم سُخْنَة عين[4]، لو أدركنا وإياكم عمر بن الخطاب لأوجعنا ضرباً"[5].

ومن الجدير أن نبحث في أسباب ظهور هذا الصنف من الرواة، والدواعي التي لم تسمح لهم بدراسة الفقه... .

1- ابن الحوزي، **تلبيس إبليس**، ص140.

2- رُوي أنّ عفان سمع قوما يقولون: نسخنا كتب فلان، ونسخنا كتب فلان، فقال: هذا الضرب من الناس لا يفلحون. انظر: الخطيب، أحمد بن علي بن ثابت، **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع**، تحقيق: محمود الطحان، مكتبة المعارف-الرياض ، 1403هـ، ج2/ ص244. والرامهرمزي، الحسن بن عبد الرحمن، **المحدث الفاصل بين الراوي والواعي**، تحقيق: محمد عجاج الخطيب، دار الفكر - بيروت، ط3، 1404هـ، ص559.

3 - ابن عبد البر، **جامع بيان العلم وفضله**، ج2/ ص130.

4- سُخنة العين: نقيض قرة العين، ابن منظور، محمد بن مكرم الأفريقي المصري، **لسان العرب**، دار صادر - بيروت، ط1، ج13/ ص204. ويُقصد منها النظر إلى من تكره أو تُبغض. المرزباني، محمد بن خلف، **ذم الثقلاء**، مؤسسة علوم القرآن و دار ابن كثير ـ الشارقة و دمشق، ط1، 1412هـ ، ص52 و 55.

5- ابن عبد البر، **جامع بيان العلم وفضله**، ج2/ ص130.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وممّا يجب ألا يَغفل عنه الباحث أنّ الله تعالى لم يحفظ الحديث النبوي بأن يكون مكتوباً في ثنايا الصفحات منذ عصر النبي صلى الله عليه وسلم، وإنما كان حِفْظُها بأن هيأ الله تعالى لها النَّقَلَة الحُفّاظ النقاد الذّابين عنها المحافظين عليها، وأيدَّها بالعلماء الفقهاء للحفاظ على معانيها واستنباط أحكامها[1]، فعملوا على حفظ الحديث النبوي حتى وصلنا في مصنفات خاصة، وبينوا أحكامه وفقه متونه في كتبهم، ليَسْهُلَ على الفرد العالم وغير العالم العمل بها، وإتباع سنة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم. لذا غَرَسَ العلماء مبدأ العمل مع العلم في عقول تلاميذهم، وبيّنوا لهم أنّ الرواية لا تكفِ دون فقه وفهم، وأنّ الهدف الرئيس من الرواية العمل بأحكامها، وهذا لا يحصل دون التفقه والفهم. ولهذا قيل: " تَعلّمُوا ما شئتم أن تَعْلَمُوا، فوالله لا يأجركم الله حتى تعملوا، فإنّ همّة السفهاء الرواية، وهمّة العلماء الرعاية"[2].

ويمكن إرجاع أسباب عدم تفقه بعض الرواة إلى الأمور الآتية:

1- تفاوتُ القدرات العقلية بين الناس، فمنهم من يُتقن الحفظ ويتميز به، ومنهم من يُتقن الاستنباط والاستنتاج...، ومنهم من ينحى في تفكيره منحى النقد والتعليل، وهكذا تتفاوت القدرات العقلية من فردٍ لآخر، فلا غرابة في وجود أصناف اتجهوا نحو الحفظ دون الفقه، والله تعالى أعلم.

2- صعوبة الفقه ووعورة طرقه ومسالكه، فالتفقه من الأمور الشاقة التي يصعب على كل فرد تَحمله، بينما نَقْلُ الروايات من الأمور التي تَسهل على أي فرد، لذلك نجد قلة في الفقهاء وكثرة في الرواة[3]، لذا لا يُستغرب قول أنس بن سيرين: " أتيتُ الكوفة فرأيتُ فيها

1- ابن الجوزي، **تلبيس إبليس**، ص446.

2- وهذا القول للحسن: نقله الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد، **إحياء علوم الدين**، دار المعرفة ــ بيروت، ج1/ ص64. والبغدادي، أحمد بن علي بن ثابت، **اقتضاء العلم العمل**، تحقيق: محمود الطحان، المكتب الإسلامي ــ الرياض، 1403هــ ، ج1/ ص88.

3- الكوثري، محمد زاهد، **فقه أهل العراق وحديثهم**، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، النشر مكتبة المطبوعات الإسلامية، ط1، 1390هــ ــ 1970م. ص50.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

أربعة ألاف يطلبون الحديث وأربعمائة قد فقهوا"[1]، ومع أنّ في هذا الرأي بعض الصواب، إلا أننا نستدرك القول بأنّ علم الحديث رواية ودراية من أصعب المهام وأشقها على العلماء، وأنّ فهم المتن والتفقه فيه جزءٌ من هذا العلم العظيم، وتجدر الإشارة أيضاً إلى أن كثرة الرواة لم تكن بسبب سهولة الطريق أمامهم بل لأنّ الرواة يَعُدُون كل من روى حديثاً ولو واحداً من رواة الحديث، فكثر عددهم لأجل ذلك. أما بالنسبة إلى الفقه فلا يُمكن اعتبار المقلِدين مجتهدين، إذ التقليد لا يحتاج إلى كثرة تفكير وعناية. ولا يُقصد من هذا القول تقليل شأن هذا العلم أو غيره، معاذ الله تعالى، ولكن تحدثتُ بهذا القول حتى أُوضح أنّ كل فرد يعتقد أن ما يذهب إليه من العلوم هو الصعب الشاق ولا يساويه غيره، وهذا من الأمور التي انتشرت بين طلبة العلم، وكأنهم تناسوا أنّ العلوم الشرعية بشكلٍ خاص من العلوم المتكاملة التي لا يصح تفضيل بعضها على بعض وتمييزها، والله تعالى أعلم.

3- ذمُّ بعض العلماء لأهل الرأي، وحَمَلَ البعض الذمَّ على جميع أقسام الفقه وأنواعه، وخاصة في القرنين الثاني والثالث للهجرة، وبعد ظهور المذاهب الفقهية والتفريعات الفقهية. فابتعد بعض الرواة عن طريق الفقه والفتوى لعدم قدرته على مُجاراة الفقهاء، فظهرت عداوة بين الفئتين...[2]، ولهذا حث العلماء تلامذتهم على التفقه، حيث ورد عن وكيع أنه قال: "يا فتيان تفهموا فقه الحديث، فإنكم إن تفهمتم فقه الحديث لم يقهركم أهل الرأي"[3]

هذه الأسباب من أبرز ما أدى إلى ظهور فئة الرواة غير الفقهاء، ويمكن للناظر والباحث أن يجد غيرها عند البحث والتوسع.

1- الرامهرمزي، **المحدث الفاصل**، ص561.

2- عبد المجيد ، **الاتجاهات الفقهية**، ص57.

3- البغدادي، **نصيحة أهل الحديث** ، ج1 / ص 41 .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المطلب الثاني: المحدثون الفقهاء:

بَرَزَ جماعة من الرواة في الفقه والعلم بالأحكام وكيفية استنباطها، إلى جانب ما أتقنوه من علوم الحديث وروايته. فاتجهوا إلى الفتيا وبيان الأحكام من أدلتها الشرعية، وعدَّ الحاكم فقه الحديث نوعاً من أنواع علوم الحديث التي يجب على المحدث إتقانه والعمل به، لأنه ثمرة ما تعلمه من علوم وبه قوام الشريعة[1].

واتجه المحدثون اتجاهين نحو الأخذ بالفقه وتعلمه، فمنهم من أعمل العقل واستنبط الأحكام فاستقل بآرائه حتى أصبح له مذهباً خاصاً به ومتميزاً عن غيره. واتجه بعضهم لاتِّباع مذهب من تلك المذاهب الفقهية التي سادت في عصره، فكان منهم المقلّدون ومنهم المجتهدون، لذا سأتناول كل فئة منهم بالدراسة والتوضيح بشيءٍ من الاختصار لشهرتهم وبيان حالهم.

تجدر الإشارة قبل البدء ببيان أهم الرواة الذين استقلوا بآرائهم، أن نوضح كيف نشأ هذا المذهب ـــ مذهب المحدثين ـــ، وقد وضح د. عبد المجيد محمود في دراسة له[2] أن هذا الاتجاه المذهبي ظهرت بداياته في القرن الثاني الهجري، وكان انعكاساً لظهور الرأي وأهله، الذين أعملوا العقل في استنباط الأحكام وإثباتها، وقاموا أحياناً بردِّ الحديث لمخالفته لرأيهم، فكوّن المحدثون مدرسةً خاصةً لهم في الفقه، وأضفوا عليها ملامحهم التي ميّزتهم عن غيرهم في هذا المجال، وقد قام بعض الرواة في الرد على أهل الرأي ونقد أقوالهم والتشنيع عليهم. وفي القرن الثالث برزت هذه المدرسة واتسعت، فاستمرت بنبذ ومهاجمة القياس الفقهي ـــ وكان علماؤها يقصدون القياس الفاسد في الغالب ـــ، وفي هذه الأوقات قَوِيَ سلطان المعتزلة واستمالوا سلطة الخلفاء، فشنَ هؤلاء بدورهم هجوماً على المحدثين والفقهاء، وابتُلي كثير منهم بفتنة خلق القرآن، واشتهر في الثبات والإصرار

1- انظر كتابه **معرفة علوم الحديث**، تحقيق: السيد معظم حسين، دار الكتب العلمية ـــ بيروت، ط2، 1397هـ ـــ1977م، ج1/ ص12، حيث عنون للنوع العشرين من هذه العلوم بـــ " معرفة فقه الحديث" .

2- وهي: **الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث**، حيث فصّل وتوسع ببيان نشأة مذهب أهل الحديث وأسباب ظهوره...، ص 27ـــ 71.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

على الرأي من المحدثين الإمام أحمد بن حنبل الذي التفَّ الناسُ عامةً والمحدثون خاصةً حوله، وبعد غروب هذه الفتنة، وعودة مكانة المحدثين بين الناس، أخذوا يردون للمعتزلة فعلهم الماضي بهم، فذمّوا الكلام وأهلَه وجرحوا من تكلم به، وأدخلوا المذاهب الفقهية خاصة المذهب الحنفي معهم في مضمار هذه المعركة، فنالوا منهم وتكلموا فيهم. وألفّوا المصنفات للدفاع عن المحدثين... . ولن أطيل الكلام في هذه النقطة، لوجود دراسة تستوفي هذا الموضوع للدكتور عبد المجيد محمود، وقد فصّل الكلام بها مبيناً الأسباب والدوافع وغير ذلك من متعلقاتها[1].

ومن أبرز المحدثين الذين استقلوا بمذهبهم الفقهي: الإمام البخاري، ومسلم، والترمذي، والنسائي، وأبو داود، وابن ماجة، والأوزاعي، والليث بن سعد، وسفيان بن عيينة، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وابن المبارك، وابن مهدي، وابن معين، ومحمد بن يحيى الذُهلي، وأبو زرعه، وأبو حاتم، والدارمي، وابن خزيمة، و الجارودي، والحسن المعمري ... وغيرهم الكثير.

أما من اتَّبع المذاهب الفقهية من المحدثين، فهم كُثر ومذكورون على طبقات في المصنفات المتعلقة بمذاهبهم بشيء من التفصيل والبيان. فكانوا قسمين منهم من كان مقلداً لغيره، ومنهم من بَرع في الاستنباط والاجتهاد، فخدموا الحديث النبوي وخدموا مذاهبهم، بإرجاع المسائل وفروعها إلى أُسُسِها من الأدلة الشرعية وخاصة الحديث، كما شرحوا الأحاديث في مصنفات خاصة، مبينين الأحكام الشرعية الواردة فيها، وصنفوا كتباً لتخريج الأحاديث الواردة في كتب الفقه الخاصة بهم، ومنهم من نظر في أدلة المذاهب الأخرى ودرسها بشيء من الموضوعية ليُبين الحق أينما وجده، فكثرت المجادلات والمناظرات بينهم، وبحثوا عن علل الأحاديث الخفية التي قد تقدح في أحدها فيبطل الاستدلال به... إلى غير ذلك من فوائد لاتّباع بعض المحدثين المذاهب الفقهية. وللإنصاف فإنّ تلك الصورة المشرقة قد لامسها بعض الظلام والأخطاء من بعض المحدثين الذين انزلقوا في

1- انظر المصدر السابق، ص74ــ 97. حيث وضح سبب الخصومة بين المحدثين والمعتزلة، وبينهم وبين الفقهاء من أهل الرأي. وبيّن النتائج التي نتجت عنها.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وحل التعصب المذهبي، فظهر فيهم تشددٌ وكُرهٌ وتعالٍ عن قبول الحق، وإخضاع النصوص لتصبح موافقة لمذاهبهم... وهذا ما سيتضح في المبحث الآتي، والله المستعان على ذلك.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المبحث الثاني

التعصب المذهبي عند المحدثين، وأثره في رواية الحديث

تمهيد:

وضع العلماء شروطاً للباحث يجب أن يتصف بها حتى تكون نتائجه أقرب إلى الصواب، وهذه الصفات على طالب العلم أن يتحلى بها لتكون نبراساً له في طريق علمه، ومن باب أولى أن يتصف بها العالم نفسه، على الأخص من خاض مضمار العلم الشرعي، كيف لا وهو القدوة والمربي، وكلامه فتوى للعوام من الناس ولتلاميذه، فإذا لم يتصف بها أنتج علماً فارغاً مهلكاً، ومن أبرز هذه الصفات "الموضوعية" أي لزوم الحياد أثناء البحث والتعلم وإصدار الحكم، وعدم اتباع الهوى أو المعتقدات الفكرية المُسبقة، بل عليه أن يكون عدلاً في تلقي العلم ودراسته، وقبول النتائج الصحيحة وإن خالفت مذهبه ومعتقده.

فكان من البديهي المعروف عبر الأزمان مع اختلاف الأماكن والأديان والأناس وتفاوت الفكر والمناهج، أن يسعى صاحب كل مذهب أو منتسب إليه سواء أكان فقهياً أم عقدياً أم سياسياً أم اجتماعياً، إلى تثبيته وتدعيمه بالبراهين والأدلة، ورد أي قول أو شبهة أو اعتراض قد يرد عليه، ولا غضاضة عندهم من التصدي لأدلة المذاهب الأخرى التي قد تخالف ما هو عليه في بعض الفروع أو حتى الأصول، فيتكلم بنقدها ودحضها وبيان الزلل فيها.

وهذا أمر طبعي عند الأفراد؛ لأن كل واحد يحب أن يقف على أمر ثابت قوي، يؤمن بصحته وصوابه، ويسعى لتحصين ما هو عليه ليزداد قوة، وقلّ أن ينجو منه أحد، ولا بأس به ما دام محصوراً ومحدوداً بضوابط وقواعد منضبطة لا تتغير، فيعرض الأمر عليها ليصل من خلالها إلى نتائج أقرب إلى الصحة والحق، وهذا هو منهج المحدثين منذ عصر الصحابة إلى يومنا، ينتصر لمذهبه ومعتقده، دون تحيُّز أو تجبُّر أو تكبُّر عن قبول الحق، ودون أن يَحِيد أحدهم عن الصواب إن عَلِمَه.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ومع هذا فقد ظهر بعض المحدثين الذين تركوا المنهج القويم ورفضوا قبول الصواب، وانحازوا بآرائهم وأحكامهم لما اعتنقوا من مذاهب فقهية، بل تعدوا وظلموا في رفض قبول دلائل خصومهم، وجاروا عليهم بالتزييف والتلفيق. لذا كان لزاما عليّ أن أبحث موضوع التعصب المذهبي لأقف على أثره في رواية الحديث النبوي الشريف والحكم عليه، ولذلك سأقسم المبحث إلى المطلبين الآتيين:

المطلب الأول: التعصب المذهبي: مفهومه وأسبابه

المطلب الثاني: أثر التعصب المذهبي في الحديث النبوي

المطلب الأول: التعصب المذهبي، تعريفه وأسبابه:

أولا: مفهوم التعصب المذهبي[1]:

مفهوم التعصب :

لغة: التعصب من العَصّبية وهي: أَن يَدْعُوَ الرجل إِلى نُصْرةِ عصبتِه والتَّأَلُّبِ معهم على من يُناوِئُهُم ظالمين كانوا أَو مظلومين، وقد تَعَصَّبُوا عليهم إِذا تَجَمَّعُوا، فإذا تجمعوا على فريق آخر قيل: تَعَصَّبُوا. والعَصَبِيَّةُ والتَّعَصُّبُ: المُحاماةُ والمُدافعةُ، وتَعَصَّبْنا له ومعه: نَصَرناه[2].

1- هناك دراسات اختصت بهذا الموضوع، منها: **الدراسة الأولى:** لـــ محمد تاجا " **المذاهب الفقهية الإسلامية والتعصب المذهبي**" نشرتها دار قتيبة ــ بيروت، ط1، 1419هــ ــ 1999م، حيث تناول الباحث فيها موضوعات متنوعة تختص بالمذاهب الفقهية، والذي يهمنا هنا ما تناوله الباحث من بيان لأسباب التعصب المذهبي الفقهي، حيث وضح أنها ثلاثة أسباب. ومن ثمّ بيّن موقف عدد من علماء الأصول في التعصب المذهبي وهم: الجصاص، والشاطبي، والغزالي، والزركشي. **الدراسة الثانية:** لـــ محمد عيد عباسي " **المذهبية المتعصبة هي البدعة، أو بدعة التعصب المذهبي**" نشرتها المكتبة الإسلامية ــ عمان. ويلاحظ أنّ هذه الدراسة جاءت ردّا على البوطي في كتابه اللامذهبية، وقد امتلأت فصوله بهذا الرد، ودون أنّ يتعرض لبيان مفهوم التعصب الذي يدور الكتاب حوله أو بيان أسبابه.

2- ابن منظور، **لسان العرب**، ج1/ ص602. و الجزري، **النهاية في غريب الأثر**، ج3/ ص482.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

اصطلاحاً: شدة التمسك برأي أو بمذهب، ونصرة اجتهاداته في كل مسألة، بغض النظر عن صوابها أو خطئها، وقد يكون هذا التعصب لمذهبٍ، أو لشخصٍ، أو لرأيٍ، أو لمنهجٍ بعينه، وهو منبوذ في الشرع إذا لم يكن نابعاً من مبدأ إرادة نصرة الحقّ[1].

مفهوم المذهب:

لغة: المُعْتَقَد الذي يُذْهَبُ إليه. وذَهَب فلانٌ لِذَهَبِه أَي لمَذْهَبِه الذي يَذْهَبُ فيه[2]. والمَذْهَبُ: المُعْتَقَدُ الذي يُذْهَبُ إليه والطَّريقةُ والأصلُ[3].

اصطلاحاً: آراء إمام من أئمة الاجتهاد المعتد بهم، في مختلف الفروع والمسائل الاجتهاديَّة، ومنه قولهم: المذاهب السُّنِّية الأربعة، ويُريدون بذلك مجموع الآراء والاجتهادات الفقهية التي صدرت عن أئمة الفقه الأربعة، وهم: الإمام أبو حنيفة، ومالك، والشافعي، وأحمد بن حنبل. ويمكن بيان مفهومه بـــ: مجموعة من الآراء والنظريات ارتبطت بعضها ببعض ارتباطاً منطقياً حتى أصبحت ذات وحدةٍ عضويةٍ مُنسَّقةٍ ومتماسكةٍ [4].

من خلال ما سبق يظهر أن التعصب المذهبي هو: التمسك بشدة بأحد المذاهب الفقهية ونصرته والمحاماة عنه، والدفاع عن آرائه الفقهية واجتهاداته، بصرف النظر عن صوابها أو خطئها، لعدم دراسته لها، ويتناول المذاهب المخالفة بالثلب والطعن.

1- سانو، قطب مصطفى، **معجم مصطلحات أصول الفقه**، دار الفكر المعاصر ــ بيروت، ودار الفكر ــ دمشق، ط1، 1423هــ ــ 2002م، ص 137ــ 138.

2- ابن منظور، **لسان العرب**، ج1/ ص303.

3- الفيروزآبادي، محمد بن يعقوب. **القاموس المحيط**. دون طبعة ودار نشر، ج1/ ص111.

4- سانو، **معجم مصطلحات أصول الفقه**، ص399. ويجب التنبيه أن التعريف الثاني هو تعريف الفلاسفة.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ثانيا: أسباب التعصب المذهبي الفقهي:

يمكن إرجاع أسباب التعصب المذهبي الفقهي، لواحد من الأمور الآتية:

السبب الأول: التقليد[1]:

ظهر تقليد الأَتْباع لأئمتهم في القرن الرابع الهجري، واستمرّ قروناً من الزمن، فكان الواحد منهم يتلقى كتب أئمته ويدرسها ليكون إماماً، وكان جهدهم مقصوراً على قراءة هذه الكتب والفتوى بما فيها، دون النظر إلى مصنفات المذاهب الأخرى، ولم يكونوا يُصدرون أحكاماً إلا الموافقة لمذهبهم. وقد انحصر عملهم ــ في هذه القرون ــ بكتابة الشروح والتعليق على المتون، أو اختصار الكلام على شكل متون، أو وضع الحواشي للشروح، وقد كان البعض لا يفقه كلام هذه الكتب، لذا فإنه قد يُضيع المعنى المقصود عند شرحه للكتب الأصلية (الأم)... .

وهذا التقليد الأعمى أثار الخصومة والنزاع بين أتباع المذاهب بصورة مذمومة. فاتبعوا أئمتهم ولم ينحازوا عن آرائهم، وكأن الحقّ لا يفارقهم. وتقاعس المقلدون عن الاجتهاد حتى غدوا لا يُميزون بين الحق والباطل، واقتصروا على ما ورد من آراء أئمتهم، فسادت فكرة إغلاق باب الاجتهاد.

السبب الثاني: الجهل:

نتج عن التقليد أن الفقهاء اقتصروا على دراسة مذهب واحد وعدم النظر في المذاهب الأخرى، فجهلوا أسباب الخلاف بين الأئمة ومواضعه، ولم يبحثوا في كون الخلاف حقيقياً أو سطحياً، فأدى هذا الجهل إلى النفور من المذاهب المخالفة، لعدم معرفتهم بأدلتهم وحججهم فيما ذهبوا إليه[2]، بالإضافة إلى جهل بعضهم بمذهبه المُتَبع له، فهم نَقَلَة لا يفقهون كيفية الاستدلال والاستنباط، فاقتصروا على الحفظ والدفاع دون فهم لذلك.

1- الخضري، محمد، **تاريخ التشريع الإسلامي**، المكتبة التجارية الكبرى ــ مصر، ط9، 1390هــ ، ص 236ــ 237. و تاجا، **المذاهب الفقهية الإسلامية والتعصب المذهبي**، 182ــ 191.

2- تاجا، **المذاهب الفقهية الإسلامية والتعصب المذهبي**، ص192ــ 199.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

السبب الثالث: اتباع الهوى، وسوء الأخلاق:

تميل نفس الإنسان لما يُوفر لها الراحة والسكينة، فظهر حرص بعض العلماء على المناصب الإدارية أو القضائية، لذلك جعلوا من علمهم ومعرفتهم تجارةً بينهم وبين الأُمراء ومن يَمُنُّ عليهم بهذه المناصب، فطاوعوهم وائتمروا بأمرهم وانتهوا بنهيهم، لذا جاءت فتياهم وآراؤهم متماشية مع ما يَشهد لهم بالولاء لأمرائهم، فذابت أخلاق العالم في السعي وراء الهوى، فظهر التعصب للرأي الواحد ورفض الآراء الأخرى. بالإضافة إلى ظهور المناظرات[1] التي تُعقد أمام الأمراء، فأصبح عزمُ كل واحد منهم إثبات رأي مذهبه لينال الرضا والإعجاب، لا ليُظهر الحق بأدلته وحججه، وهذه التصرفات وغيرها تتنافى مع خُلق العالم الشرعي[2].

المطلب الثاني: أثر التعصب المذهبي في رواية الحديث:

وضَّح العلماء أن من أسباب وَضْع الحديث التعصب المذهبي، ويمكن إرجاع ذلك إلى أن الناس في القرون الأولى ما قبلوا إلا العلم المتَّصل بالوحي، أي أن يكون إما من القرآن الكريم، أو من حديث النبي صلى الله عليه وسلم. فإن اتصل العلم بهما أو بأحدهما اتصالاً وثيقاً قبلوه دون تردد، أما إذا لم يتصل بأحدهما فلا قيمة له، لذا لم يَقبلوا الأحكام التي قامت على الرأي المجرد والاجتهاد المحض، وسَعَوا إلى تشنيعها وتركها، واتهام من قال بها أو دعا إليها، وهذا الأمر كان معروفاً لدى الجميع لما في ثقة الناس بالوحي. لذا سعى بعض من تمذهب وروى الأحاديث إلى وضع أحاديث ليُضفي على أحكام مذهبه صبغة دينية، وجعلوه مدخلاً لإعلاء منزلة أئمتهم أو الحط من أئمة المذاهب الأخرى.

1- المناظرة هي: المحاورة بين فريقين حول موضوع، لكل منهما وجهة نظر فيه، تخالف وجهة نظر الفريق الآخر، فيحاول كل فريق إثبات وجهة نظره وإبطال وجهة نظر خصمه، مع رغبته الصادقة بظهور الحقّ والاعتراف به لدى ظهوره، سانو، **معجم مصطلحات أصول الفقه**، ص 450.

2- تاجا، **المذاهب الفقهية الإسلامية والتعصب المذهبي**، ص200ــ 208.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

لذا سيتم توضيح موضوع الوضع في الحديث النبوي في هذا المطلب، من خلال بيان ما يتعلق بالأحاديث الموضوعة الواردة في إعلاء أحد الأئمة أو الحط منه، وما يتعلق بالأحاديث الموضوعة المتعلقة بالأحكام الخاصة بالمذهب. و قبول الرواة لكلام الوضاعين أو المجروحين لقولهم ما يؤيد مذهبهم.

الفرع الأول: وضع الحديث لإعلاء منزلة بعض الأئمة الفقهاء أو الحط منها:

عندما يُحب الفرد شخصاً ما، يعدّه عظيماً في نفسه وذا مكانة خاصة لديه، ويحاول دائماً أن يُظهره بأكمل الصور وأبهاها، ويَذبَّ عنه كل نقيصة أو طعن يأتي من الآخرين، وكأنه يُريده أن يسمو فيصبح لا نظير له، ويرتقي فلا مثيل له في عالمه. وإن ظهر من يُنازعه أو يُخالفه ويكون الآخر ذا نفوذ خاص في نفوس بعضهم يكون الردّ وخيماً وكبيراً، فيبدأ بتحقير منزلته والحط منها، وهذا ما حدث مع بعض المتعصبين لمذاهبهم، حاولوا رفع أئمتهم والحط من قدر غيرهم، فوضعوا الأحاديث وأوردوا الأقوال على ألسنة العلماء لهذا الغرض.

ومع أنّ هناك أربعة مذاهب معتبرة، وأربعة أئمة عظماء في علمهم وفقههم، إلا أنّ أتباع الحنفية والشافعية هم من ظهر لديهم هذا التوجه، وهذا الوضع، ولا أعلم السبب، ولعله لاشتهار هذين المذهبين، وكثرة أتباعهما، أو لانتشارهما في بقاع وبلدان متقاربة، فالمذهب الحنفي انتشر في العراق والمذهب الشافعي في الشام، ومن الأمثلة على تلك الأحاديث الموضوعة في هذا الباب:

أولا: حديث " يكون في أمتي رجل يقال له أبو حنيفة يجدد الله سنتي على يده"[1] :

فهذا الحديث يَرفع من منزلة الإمام أبي حنيفة، ورواه الجويباري، فمن هو هذا الراوي؟

1- **والجوزقاني، الحسين بن إبراهيم**، دار الصميعي ــ الرياض، ط4، 1422هــ ــ 2002م. ص445، وابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني، **لسان الميزان**، تحقيق: دائرة المعرف النظامية – الهند، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات – بيروت، ط3 ، 1406 – 1986، ج1/ ص193.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

اسمه: أحمد بن عبد الله بن خالد بن موسى بن فارس بن مرداس، أبو علي الجويباري، ويقال الجوباري، وجوبار من عمل هراة، روى عن ابن عيينة ووكيع وأبي ضمرة وغيرهم من ثقات أصحاب الحديث من هذه الطبقة.

أقوال النقاد فيه:

قال ابن عدي: كان يضع الحديث لابن كرام على ما يريده، فكان ابن كرام يخرجها في كتبه عنه، ومن ذلك هذا الحديث، بسند: حدثنا ابن كرام، ثنا أحمد، عن أبي يحيى المعلّم، عن حميد، عن أنس رضي الله عنه. وقال ابن حبان: هو دجّال من الدجاجلة، روى عن الأئمة ألوف الأحاديث ما حدثوا بشيء منها[1]، وقال النسائي والدارقطني: كذاب، وقال ابن حجر: قلت الجويباري ممن يضرب المثل بكذبه وطاماته، وقال البيهقي: أما الجويباري فإني أعرفه حق المعرفة بوضع الأحاديث على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقد وضع عليه أكثر من ألف حديث، وقال الحاكم: هو كذاب خبيث ووضع كثيراً في فضائل الأعمال لا تحل رواية حديثه بوجه، وقال الخليلي: كذاب يروي عن الأئمة أحاديث موضوعة، وكان يضع لابن كرام أحاديثمصنوعة، وكان ابن كرام يسمعها، وكان مغفلاً. وقال أبو سعيد النقاش: لا نعرف أحداً أكثر وضعاً منه[2].

---

1 – فمن ذلك ما رواه عن ابن عيينة عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا:" الإيمان قول والعمل شرائعه لا يزيد ولا ينقص" وهذا يؤيد قول إمام مذهب الحنفية من ناحية عقدية.

2– والدارقطني،علي بن عمر البغدادي، **سؤالات البرقاني للدارقطني**، تحقيق: عبدالرحيم محمد القشقري، كتب خانه جميلي – باكستان، ط1، 1404هـ، ص16، والحاكم، محمد بن عبد الله النيسابوري، **المدخل إلى الصحيح**، تحقيق: ربيع هادي المدخلي، مؤسسة الرسالة – بيروت، ط1، 1404هـ، ص120، والبيهقي، أحمد بن الحسين، **شعب الإيمان**، تحقيق: محمد السعيد زغلول، دار الكتب العلمية – بيروت، ط1، 1410هـ، ج7/ ص314، وابن العجمي، إبراهيم بن محمد بن سبط أبو الوفا الحلبي، **الكشف الحثيث عمن رمي بوضع الحديث**، تحقيق: صبحي السامرائي، عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية – بيروت، ط1، 1407هـ – 1987م، ص46.. و ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي، **الضعفاء والمتروكين**، تحقيق: عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية – بيروت، ط1، 1406هـ، ج3/ ص95، وابن حجر، **لسان الميزان**، ج1/ ص193. وابن حبان، أبو حاتم محمد بن أحمد البستي، **المجروحين**، تحقيق: محمود زايد، دار الوعي – حلب، ج1/ ص142.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

فخلاصة القول في مثل هذا الراوي أنه كذاب ووضاع للروايات، ولا يجوز ذكر رواياته إلا على سبيل بيان كذبه، ولا يُستساغ هذا الحديث، خاصة ذكر الاسم صراحة من قِبل النبي صلى الله عليه وسلم.

ثانيا: حديث " يكون في أمتي رجل يقال له محمد بن إدريس أضر على أمتي من إبليس ويكون في أمتي رجل يقال له أبو حنيفة وهو سراج أمتي"[1]:

روى الحديث مأمون الهروي، عن شيخه الكذاب الجويباري، وقد تبين أن الجويباري من الكذابين الوضاعين للأحاديث، فهل الراوي عنه هنا من أمثاله ليقبل رواية مثل هذه السذاجة والكذب؟.

فمأمون هو، ابن أحمد السلمي الهروي، من أهل هراة.

أقوال النقاد فيه:

خبيث كذاب يروي عن الثقات مثل: هشام بن عمار، ودحيم بن اليتيم أحاديث موضوعة، وقد روى عن هشام بن عمار وعنه الجويباري، فأتى بطامات وفضائح. قال ابن حبان: دجال، ويقال له مأمون عبد الله، ومأمون أبو عبد الله. وقال أبو نعيم في مقدمة المستخرج على صحيح مسلم: مأمون السلمي من أهل هراة خبيث وضاع يأتي عن الثقات مثل هشام بن عمار ودحيم بالموضوعات. قال ابن الجوزي معلقاً على هذا الحديث: "موضوع، لعن الله واضعه، وهذه اللعنة لا تفوت أحد الرجلين وهما مأمون والجويباري، وكلاهما لا خير فيه، كانا يضعان الحديث ثم ذكر تضعيفهما.[2]"

1- الحاكم، **المدخل**، ص216.

2- وابن العجمي، **الكشف الحثيث**، ص213. وابن الجوزي، **الضعفاء والمتروكين**، ج3/ ص32. والحاكم، **المدخل**، ص216، ابن حجر، **لسان الميزان**، ج5/ ص7، والشوكاني، محمد بن علي بن محمد، **الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة**، تحقيق: عبد الرحمن يحيى المعلمي، المكتب الإسلامي – بيروت، ط3، 1407هـ الفوائد المجموعة، ص 420.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

سبب طعنه بالإمام الشافعي:

أنه قيل أمامه عن ذيوع صيت الشافعي وانتشار مذهبه بخراسان، فأجابهم الجواب الشافي من هدي النبي صلى الله عليه وسلم مسنداً. فقال حدثنا أحمد بن عبد الله، حدثنا عبد الله بن معدان، فذكر الحديث[1]. وهذا الحديث مما يظهر وضعه لتعصبه لأبي حنيفة ، وكرهه للشافعي فلم يرضَ عن ذيوع مذهبه وشهرته، فوضع هذا الكذب.

ثالثا: أسماء رواة عُرفوا بتعصبهم الفقهي فوضعوا الأحاديث :

الراوي الأول: نعيم بن حماد[2]:

اسمه: نعيم بن حماد المروزي خزاعي، يعرف بالفارض، سكن مصر، حُمِل إلى العراق ومات في الحبس في فتنة خلق القرآن.

أراء العلماء فيه:

قال النسائي: ليس بثقة، وفي موضع آخر ضعيف، وقال أبو علي النيسابوري: الحافظ سمعت أبا عبد الرحمن النسائي يذكر فضل نعيم بن حماد وتقدمه في العلم والمعرفة والسنن، ثم قيل له في قبول حديثه فقال قد كثر تفرده عن الأئمة المعروفين بأحاديث كثيرة فصار في حد من لا يحتج به.

وقال الدارقطني: كثير الوهم، وقال أبو الفتح الأزدي وابن عدى: كان يضع الحديث في تقوية السنة وحكايات مزورة في ثلب أبى حنيفة كلها كذب. وذكره ابن حبان في كتاب الثقات، وقال ربما أخطأ ووهم. وقال ابن عدي: قال لنا ابن حماد الدولابي: نعيم بن حماد يروي عن ابن المبارك ضعيف. قال ابن عدي وابن حماد مُتهم فيما يقوله لصلابته في أهل الرأي .

1- الحاكم، **المدخل**، ص215 و 216 وعلق عليه قائلا: .ومثل هذه الأحاديث يشهد من رزقه الله أدنى معرفة بأنها موضوعة على رسول الله صلى الله عليه وسلم أو كما قال.

2- ابن عدي، عبد الله بن عبد الله بن محمد، **الكامل في ضعفاء الرجال**، تحقيق: يحيى مختار غزاوي، دار الفكر – بيروت، ط3، 1409هـ - 1988م، ج7/ ص16. و ابن العجمي، **الكشف الحثيث**، ص268. و ابن الجوزي، **الضعفاء والمتروكين**، ج3/ ص164، المزي، **تهذيب الكمال**، ج29/ ص476.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وهو من الرواة المختلف فيهم بالتوثيق والتضعيف، وورد أنه وضع أحاديث تطعن في أبي حنيفة، ومع هذا فلا نذهب إلى ترك حديث هذا الإمام لأنه من الحفاظ المعتبرين، وهو من شيوخ البخاري، روى عنه في الصحيح[1]. ولكن هذا لا يعني قبول رواياته مطلقاً؛ بل على الباحث النظر في الأسانيد والتوقف في المتون المتعلقة بأبي حنيفة أو ما يُقوي السنن؛ لثبوت وضعها عند العلماء. وربما اتجه نعيم إلى هذا بسبب انتشار الرأي، وفهم البعض أنّ الرأي يعني ترك السنة وإهمالها وعدم العمل بها، فسعى لبيان أهمية السنن، وأخذته الحمية في التقول على أبي حنيفة، لأن الرأي اشتهر عنه[2]. والله اعلم، وبالطبع هذا لا يعني الدفاع عنه أو الرضا عمّا فعل.

الراوي الثاني: عبد الله البلوي[3] :

هو عبد الله بن محمد البلوي، قال الدارقطني: يضع الحديث. قال ابن حجر: وهو صاحب رحلة الشافعي طَوَّلَها ونَمّقَها، وغالبُ ما أورده فيها مختلق. وروى عنه أحمد بن عبد الرحمن بن الجارود الرّقي هذه الرحلة، وهذا الراوي وضاع أيضاً[4].

وبيّن الكوثري في أحد كتبه أنّ ابن حجر ومع معرفته أنّ ابن الجارود كذاب مشهور، إلا أنه يُسند في كتابه توالي التأسيس أنّ مما يدل على اشتهار الشافعي في القدماء ما أخرجه البيهقي من طريق أحمد بن عبد الرحمن ــ أي ابن الجارود ــ. وهذا يدل على تعصب ابن حجر وأخذه بأقوال

1- خرج له في موضع أو موضعين، وعلق عنه الروايات، وهو من الرواة المتكلم عنهم عند البخاري، ابن حجر، **هدي الساري، فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، اعتنى به: محمود بن الجميل، مكتبة الصفاــ القاهرة، ط1، 1424هــ ــ2003م ــ ص525.

2- روى البخاري عن نعيم بن حماد قال كنت عند سفيان ونُعي أبو حنيفة فقال: " الحمد لله كان ينقض الإسلام عروة عروة ، وما ولد في الإسلام أشأم منه" انظر: البخاري، محمد بن إسماعيل الجعفي، **التاريخ الصغير**، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، مكتبة دار التراث – حلب، القاهرة، ط1 ، 1397هــ – 1977م، ج2/ ص100. وإن صح الخبر فلأنه قيل إنه سمع خلف بن الفضل البلخي يقول: سمعت محمد بن إبراهيم بن سعيد يقول: سمعت أبا صالح الفراء يقول: سمعت يوسف بن أسباط يقول: سمعت أبا حنيفة يقول: " لو أدركني رسول الله صلى الله عليه وسلم وأدركته لأخد بكثير من قولي، وهل الدين الا بالرأى الحسن". وحاشى الإمام أن يقول مثل هذا القول.

3- ابن حجر، **لسان الميزان**، ج3/ ص338. و ابن الجوزي، كشف الحثيث، ص 156.

4- ابن الجوزي، **الكشف الحثيث**، ص49.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الوضاعين ليرفع من مكانة إمامه الشافعي[1]. وهذا منهج سليم وصحيح، يجب على الباحث العالم أن يبتعد عن التعصب في أثناء نقده الروايات والرجال، ولا يجوز له الاعتماد على الموضوع من الآثار حتى يثبت فكرته أو معتقده لئلا يقع تحت شبهة انتقاد العلماء له. ومع هذا الانتقاد الذي يوضح منهج المحدثين السليم والذي وضحه الكوثري، والذي حاول من خلاله وصَف تعصب ابن حجر واستدل على ذلك بفعله، ولكننا نلاحظ أن الكوثوي نفسه يُورِد الحديث الموضوع بوصف أبي حنيفة بسراج الأمة، وقد ثبت وضعه عند المحدثين، ويحاول بكل ما أوتي من جهد أن يثبت للحديث أصلاً، ويُنكر على مَنْ قال بوضعه بأنّ هذا تعصباً وتشدداً[2]. فلماذا هذه الازدواجية في الموازين، فيضع الواحد منّا ميزاناً ليقيس أعمال غيره عليه، وميزاناً خاصاً لأعماله؟.

فمثل الكوثري لا يمكن الاحتجاج بقوله على ابن حجر، لأنه لم يتقيد بالمنهج الذي وضعه وانتقد من خلاله تصرف ابن حجر رحمهما الله تعالى.

الراوي الثالث: معمر بن شبيب:

هو معمر بن شبيب بن شيبة، أخرج المعافى له عن محمد بن مخلد، عن محمد بن الحسن بن ميمون، عن وزير بن محمد عنه منكرات منها: أنه سمع المأمون يقول :امتحنت الشافعي في كل شيء فوجدته كاملاً، وقد بقيت خصلة، وهو أن أسقيه من الهند ماء يغلب عقل الرجل الجيد، قال فحدثني ثابت الخادم أنه استدعى به فأعطاه رطلاً، فقال يا أمير المؤمنين ما شربته قط. فعزم وأَصَرّ عليه فشربه. ثم قدم له عشرين رطلاً متتالية فما تغير عقله ولا زال عن حجة، قال المعافي: الله أعلم بصحة هذه الحكاية، وعلق ابن حجر على قوله، بأنه لا يخفى على من له أدنى معرفة بالتاريخ أنها كذب، وذلك لأن الشافعي دخل مصر على رأس المائتين، والمأمون في وقتها كان بخراسان، ثم مات الشافعي بمصر سنة دخل المأمون من خراسان إلى العراق، وهي سنة أربع ومائتين فما التقيا

---

1 – الكوثري، **فقه أهل العراق وحديثهم**، ص92.

2 – الكوثري، محمد زاهد، **تأنيب الخطيب على ما ساقه في ترجمة أبي حنيفة من الأكاذيب**، 1410هـ ـ1990م، ص 60 ـ 61.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

قط والمأمون خليفة، وكيف يعتقد أن الشافعي يفعل ذلك، وكيف يوافق من هو بفقه الشافعي وعلمه على شرب هذا الماء؟ وهو القائل: لو أن الماء البارد يفسد مروتى ما شربت الماء إلا حاراً، والعجب كيف يُورد هذا السند ولا يجزم ببطلانه[1].

فهنا يُحاول الراوي أن يثبت رجاحة عقل الشافعي، وقوة حجته، وكأنّ الشافعي بحاجة إلى قول مثل هذا، ولكن الراوي وهو لا يدري يتهم الإمام في دينه، فكيف يقبل أن يشرب ما يُذهب العقل وهو يعلم حرمته؟ وفيه مبالغة عقلية، فأيُّ إنسانٍ هذا الذي يستطيع شُرْبَ هذه الكمية على دفعة واحدة؟ وانظر لقول ابن حجر ببطلان الحديث، وأخذه على المعافى بذكره وعدم بيان حاله، مع أنه شافعي؟

الفرع الثاني: وضع الحديث المؤيد للمذهب:

يسعى الفرد ليثبت أنه على صواب، وأن معتقده هو السليم والصحيح، لذا سعى المحدثون الفقهاء لجمع الأحاديث والآثار المؤيدة لمذهبهم، ولا غضاضة في ذلك. لكن أن يضع بعضهم الحديث لتأييد آرائه، أو آراء مذهب ما، فهنا تنشأ المشكلة؛ لكن المحدثين هم أدرى من غيرهم بتوعُّد النبي صلى الله عليه وسلم لمن يكذب عليه[2]، لذا سأبين أبرز الأحاديث الموضوعة في هذا الباب:

1- ابن حجر، **لسان الميزان**، ج6/ ص67.

2- قال الرسول صلى الله عليه وسلم : " إن كذبا علي ليس ككذب على أحد ، من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار" أخرجه البخاري، **الصحيح**، كتاب العلم، باب إثم من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم، رقم 110، ج1/ 52. وفي كتاب الجنائز، باب ما يكره من النياحة على الميت، رقم1229، ج1/ 434. و كتاب الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، رقم 3274، ج3/ ص 1275.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

أحاديث رفع اليدين في الصلاة:

رُوي عن المسيب بن واضح عن ابن المبارك عن يونس عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا " من رفع يديه في الصلاة فلا صلاة له"[1] وروى محمد بن عكاشة الكرماني عن أنس موقوفا:" من رفع يديه في الركوع فلا صلاة له"[2]

حديث القراءة خلف الإمام:

رُوي مرفوعاً " من قرأ خلف الإمام ملئ فوه ناراً"[3].

وهذه الأحاديث تُؤيد من قال بعدم رفع اليدين أثناء الصلاة، و عدم جواز القراءة خلف الإمام.

وراوي المرفوع منها هو مأمون السلمي الذي سبق ذكره، وبيان حاله في الوضع والكذب عند المحدثين، أما الحديث الموقوف فمن رواية محمد بن عكاشة وهو: محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن عكاشة الكرماني. قال أبو زرعة ويحيى وأبو حاتم: كان كذاباً. وقال الدراقطني: يضع الحديث. وقال البخاري: منكر الحديث. وقال ابن عدي: يروي عن الأوزاعي أحاديث مناكير موضوعة.[4]

أحاديث أخرى:

- حديث " تُعاد الصلاة من قدر الدرهم" [5] ففيه تأييد لمن قال: بعدم بطلان صلاة من عليه نجاسة أقل من حجم الدرهم. وهذا موافق للمذهب الحنفي.
- حديث: " زكاة الحلي عاريته" [6] وهو يوافق من قال بعدم زكاة الحلي.

1- ابن حجر، **لسان الميزان**، ج5/ ص7. ورُوي عن عباد بن الزبير، انظر: القاري، ملا علي، **المصنوع في معرفة الحديث الموضوع**، طبعه مكتب المطبوعات الإسلامية ــ حلب ط1، 1389هـ ــ 1969م، ص139.

2- القاري، ملا علي، **المصنوع في معرفة الحديث الموضوع**، ص 139.

3- ابن حجر، **لسان الميزان**، ج5/ ص7.

4- ابن الجوزي، **الضعفاء والمتروكين**، ج3/ ص40 و 86.

5- القاري، ملا علي، **الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة**، دار الأمانة ومؤسسة الرسالة ــ بيروت، 1391هـ ــ 1971م، ص160.

6- المصدر السابق، ص211.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المبحث الثالث

أثر فقه الراوي في رواية الحديث

تبين فيما سبق أنّ الحديث والفقه علمان متلازمان ومترابطان، وأنّ هناك رواة فقهاء، بل إن الفقه هو أحد العلوم الأساسية التي يجب على المحدث معرفتها والوقوف عليها، لما في ذلك من فهمٍ للأحكام والعمل بها. وكان لوجود رواة محدثين في الأسانيد أثراً ظاهراً في الحديث وروايته، وقد بيّن ابن رجب هذا الموضوع في كتابه قائلا: "الفقهاء المعتنون بالرأي حتى يغلب عليهم الاشتغال به لا يكادون يحفظون الحديث كما ينبغي، ولا يقيمون أسانيده، ولا متونه، ويخطئون في حفظ الأسانيد كثيراً، ويروون المتون بالمعنى، ويخالفون الحفاظ في ألفاظه، وربما يأتون بألفاظ تشبه ألفاظ الفقهاء المتداولة بينهم..."[1] فهذا توضيح مجمل لأثر فقه الراوي في روايته، لذا سأوضح الموضوع من خلال النقاط الآتية:

المطلب الأول: أثر فقه الراوي في رواية متن الحديث

المطلب الثاني: أثر فقه الراوي في ضبطه للحديث

المطلب الأول: أثر فقه الراوي في رواية متن الحديث:

تباينت وجهات العلماء حول رواية الحديث باللفظ أو بالمعنى، فمنهم من اشترط على الراوي تحري اللفظ كما سمعه وأن يؤديه كما سمعه، ومنهم من أجاز روايته بالمعنى، ولكن وضعوا شروطاً لهذه الرواية، فما المقصود برواية الحديث بالمعنى ؟ وما أثر الفقه على رواية المتن؟.

1-ابن رجب، الحنبلي، **شرح علل الترمذي**، تحقيق: همام سعيد، مكتبة الرشد ــ الرياض، ط4، 1426هـ ــ 2005م. ج2/ ص833ــ 834.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

أولا: تعريف الرواية بالمعنى:

الرواية بالمعنى هي أن يَعْمَد الراوي إلى تأدية معاني الحديث بألفاظ من عنده[1]. أي أن يروي الراوي الحديث بعد سماعه بألفاظه التي قد تختلف قليلاً أو كثيراً عن الألفاظ النبوية، لأنه لا يستحضر الألفاظ الأصلية، ويحفظ المعنى فيؤديه بألفاظه الخاصة، محاولا الاقتراب من الأصل ما أمكنه ذلك.

ثانيا: أثر فقه الراوي بالرواية بالمعنى:

اختلف العلماء في قبول الرواية بالمعنى أو ردها[2]، ومن قَبِلها لم يترك الأمر على إطلاقه؛ بل وضع ضوابطَ وشروطاً لهذا القبول[3]، ومنهم من اكتفى باشتراط أن يكون الراوي فقيهاً، لأن ضبط حديث النبي صلى الله عليه وسلم أمرٌ عظيم الخطر، وعدم قدرة الراوي على إدراك معانيه والإحاطة بها، قد تؤدي إلى ذهاب بعض معانيه[4]. وعند النظر إلى رواية الفقيه للمتون تجد أنّ الفقه إما أن يجعله يؤدي المعاني بفهم عام ودقة، وإما أن يؤديها بما يوافق مذهبه وأفكاره لأنه فهم هكذا.

1- الصباغ، محمد، **الحديث النبوي الشريف**، المكتب الإسلامي ، ط4، 1981م، ص170.

2 – هناك دراسة موسعة لهذا الموضوع قام بها عبد الرزاق الشايجي و محمد نوح بعنوان " **مناهج المحدثين في رواية الحديث بالمعنى**"، وقد فصلوا في بيان هذا الاختلاف وذكر الأدلة فيها. فيمكن الرجوع إليها لمزيد من المعلومات. وانظر إلى بحث الدكتور ياسر الشمالي ــ حفظه الله ورعاه ــ المعنون بــ " **العلل الناشئة عن الرواية بالمعنى**" الذي نُشر في مجلة جامعة دمشق، عام 2003م، والذي بيّن فيه منهج النقاد وأساليبهم في الكشف عن أخطاء الرواة. وبيّن أسباب وقوع الرواة في أخطاء الرواية بالمعنى.

3– أجاز جمهور العلماء رواية الحديث بالمعنى، ووضعوا شروطاً لذلك منها: أن يكون الراوي عالماً بلغات العرب ووجوهها، وعلى دراية بما تُحيل إليه المعاني، وهذا ما ذهب إليه جمهور المحدثين والأصوليين والفقهاء الأربعة، انظر: اليحصبي، عياض بن موسى، **الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع**، تحقيق: احمد صقر، دار التراث ــ القاهره، ط2 ، ص174. والباجي، أبو الوليد، **إحكام الفصول في أحكام الأصول**، تحقيق: عبد المجيد تركي، دار المغرب الإسلامي ــ بيروت، ط1، 1407هــ. ص384. والخطيب، أحمد بن علي بن ثابت البغدادي، **الكفاية في علم الرواية**، تحقيق: أبي عبد الله السورقي وإبراهيم المدني، المكتبة العلميةــ المدينة المنورة الكفاية، ص300.

4 – البزدوي، علي بن محمد الحنفي، **كنز الوصول إلى معرفة الأصول ــ أصول البزدوي**، الناشر مطبعة جاويد بريس – كراتشي، ص159. وهذا ما ذهب إليه عيسى بن أبان الحنفي وتابعه المتأخرون منهم.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

لهذا كان للفقه أثر غير إيجابي في رواية الحديث بالمعنى، وظهر أحياناً من الرواة الفقهاء من يُعيد صياغة الحديث بصورة فقهية منضبطة ويرويه، وهذا الأمر غير مستساغ في الغالب، ويُعل الحديث لهذا السبب. ويمكن بيان أثر فقه الراوي على الرواية بالمعنى من خلال الصور الآتية:

الصورة الأولى: خطأ غير الفقيه في المعنى: (حديث التلبية عن النساء في الحج):

قال جابر: "حججنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومعنا النساء والصبيان، **فلبَّينا عن الصِّبيان ورَمَيْنا عنهم**"

رُوي هذا الحديث من طريق [عبد الله بن نمير عن أشعث بن سوار عن أبي الزبير عن جابر] أخرجه ابن ماجة في سننه[1] عن ابن أبي شيبة بهذا اللفظ [2]، ووافقه بالمعنى الإمام أحمد في مسنده حيث رواه بلفظ "حججنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعنا النساء والصبيان ورمينا عنهم"[3]. وأخرجه الترمذي عن محمد الواسطي بلفظ " كنا إذا حججنا مع النبي صلى الله عليه وسلم نلبي عن النساء ونرمي عن الصبيان "[4].

عند النظر في هذا الحديث[5] تجد أنّ:

- المخرج قد اتحد، فلم أقف عليه إلا من طريق ابن نمير، عن ابن سوار عن أبي الزبير، عن جابر.
- أنّ ثلاثة من الرواة رووه عن ابن نمير، هم الواسطي وأحمد وابن أبي شيبة.

---

1 ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني، **السنن**، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر ــ بيروت، كتاب المناسك، باب الرمي عن الصبيان، رقم 3038.ج2/ ص1010.

2 ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد، **المصنف في الأحاديث والآثار**، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد – الرياض، ط1، 1409هــ، كتاب الحج، باب في الصبي يرمى عنه، رقم 13841. ج3/ ص242.

3 **المسند**، رقم 14410. ج3/ ص314.

4 **السنن**، كتاب الصوم، باب 84، رقم 927. ج3/ ص266.

5 انظر الرسم التوضيحي (1) ص159.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

- أنّ اختلاف الألفاظ يؤكد روايته بالمعنى، فوقع اختلاف في المعنى، فرواية الواسطي تبيّن رمي الرجال عن النساء وتلبيتهم عنهنّ، وهذا يخالف الروايات الأخرى. لذا علق الترمذي بعد رواية الحديث بقوله: " هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وقد أجمع أهل العلم على أن المرأة لا يلبي عنها غيرها، بل هي تلبي عن نفسها ويكره لها رفع الصوت بالتلبية "[1] .

فالواسطي وهو محمد بن إسماعيل بن البختري الحساني، أبو عبد الله الواسطي الضرير هو صدوق عند نقاد الحديث[2]، روى الحديث بالمعنى، فخالف الثقات وأساء فهم الحكم الشرعي، ورواه أحمد وابن أبي شيبة بالمعنى الصحيح المقبول عند العلماء. ويمكن القول إن الواسطي رواه بالمعنى ولو كان فقيهاً لتنبه لخطأ معنى روايته، وساقها بالمعنى الصحيح. وهذا سبب ردّ روايته، فالإمام أحمد وابن أبي شيبة من المحدثين الفقهاء لذا جاءت روايتهم موافقة للأحكام الشرعية. فروايتهما أصوب[3].

الصورة الثانية: صياغة الفقيه للمتن صياغة فقهية (حديث ضمان الطبيب بغيرعلم) :

بَرَزَ الفقهاء والأصوليون بعباراتهم المختصرة والمقننة للقواعد الفقهية عندهم، ومن يُكثر من دراسة هذه العبارات واستخدامها لا بُد أن يتأثر أسلوب كلامه بها. وهذا ما حدث مع بعض المحدثين الفقهاء عندما كانوا يروون الحديث فكانت صيغهم أقرب لقول الفقهاء وقواعدهم. ومن الأمثلة على

---

1 **السنن**، كتاب الصوم، باب 84، رقم 927، ج3/ ص266.

2 المزي، **تهذيب الكمال**، ج24/ ص471ــ 472. و ابن حجر: أحمد بن علي العسقلاني، **تهذيب التهذيب**، دار الفكر – بيروت، ط1، 1404هـ – 1984م، ج9/ ص48. وابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد الرازي، **الجرح والتعديل**، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط1، 1271هــ – 1952م، ج7/ ص190.

3 ابن القطان، أبو الحسن، **الوهم والإيهام**، تحقيق: الحسن سعيد، ج3/ ص471. وبعد ذكره لرواية الواسطي وابن أبي شيبة قال: " ... وهذا ــ أي رواية ابن أبي شيبة ــ أولى بالصواب وأشبه به، فإن المرأة لا يلبي عنها غيرها، أجمع أهل العلم على ذلك.."

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ذلك حديث "من تطبب ولا يُعلم منه طب فهو ضامن" أخرجه أبو داود[1]، والنسائي[2]، وابن ماجه[3]، والحاكم[4]، والدارقطني[5]، كلهم من طريق [الوليد بن مسلم، عن ابن جريج، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده]

وعند دراسة هذا الحديث تجد مداره على الوليد بن مسلم[6]، وقد رواه عنه مجموعة بألفاظ متقاربة تدل على أن الحديث رُوي بالمعنى. وروى الوليد الحديث عن ابن جريج، وهو عبد الملك بن عبد العزيز القرشي، وهو راوٍ فقيه كان يدلس ويرسل[7]. فيبدو أنه روى الحديث بالمعنى، وصاغ

---

1 **السنن**، كتاب الديات، باب فيمن تطبب بغير علم فأعنت، رقم 4586،. عن نصر الأنطاكي ومحمد بن سفيان. ورواه عن محمد بن العلاء عن حفص عن عبد العزيز بن عمر، أنه حدثه بعض الوفد الذين قدموا على أبيه. رقم 4587. ج2/ ص604. واللفظ له.

2 **السنن**، كتاب القسامة، باب صفة شبه العمد وعلى من دية الأجنة وشبه العمد وذكر اختلاف القائلين، رقم 4830، من طريق عمرو بن عثمان ومحمد بن مصفي. ورقم 4831 من طريق محمود بن خالد، ج8/ ص52. بإضافة " قبل ذلك"

3 **السنن**، كتاب الطب، باب من تطبب ولم يعلم من طب، رقم 3466، من طريق هشام بن عمار وراشد الرملي، ج2/ ص1148.

4 الحاكم، محمد بن عبد الله النيسابوري، **المستدرك على الصحيحين**، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية – بيروت، ط1، 1411هـ – 1990م. كتاب الطب، رقم 7484، من طريق أبي زكريا العنبري، وأبي بكر المزكي، وعبد الله بن سعيد، وعلي بن عيسى، عن محمد العبدي، عن سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي، ج4/ ص236.

5 الدارقطني، علي بن عمر البغدادي، **السنن**، تحقيق: عبد الله هاشم المدني، دار المعرفة – بيروت ، 1386هـ – 1966م، كتاب عمر بن الخطاب إلى أبي موسى الأشعري، رقم 42، من طريق أبي بكر النيسابوري، عن عيسى بن أبي عمران. ورقم 43، من طريق أبي بكر الشافعي، عن محمد بن بشر، محمد بن عبد الرحمن، بلفظ: " من تطبب ولم يكن قبل ذلك بالطب معروفا فأصاب نفسا فما دونها فهو ضامن" ورقم 44، من طريق أبو بكر الشافعي، عن محمد بن بشر، عن محمد بن الصباح. ج4/ ص 215ـ 216.

6 انظر شجرة الأسانيد رقم 2، ص 160.

7 انظر: المزي، **تهذيب الكمال**، ج18/ ص340ـ 347، وابن حجر، **طبقات المدلسين**، ص41.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المتن صياغة فقهية منضبطة، لذا لم أقف على رواية لهذا المتن إلا بصياغة فقهية. وروى ابن جريج الحديث عن عمرو بن شعيب[1].

الصورة الثالثة: ترجيح رواية الفقيه إذا تعارض متنان:

وضع العلماء عدداً من المرجحات يُرجع إليها إذا تعارض حديثان. ومن هذه المرجحات فقه الراوي، فقد اتفق جمهور العلماء على ترجيح رواية الفقيه إذا تعارضت مع غيرها، خاصة إذا كان الحديث مَروياً بالمعنى، لأن الفقيه الراوي لديه القدرة على تمييز الجائز من غيره، ولديه القدرة على معرفة دلالات الألفاظ وما يُحمل منها على الظاهر أو غيره...[2] .

الصورة الرابعة: التفسير الفقهي للمتن:

يفسر المُحدث المتن لبيان أحكامه، وقد يُضيف له حكماً لم يَرد فيه، لكنه استنبطه أثناء روايته[3]، لاشتراكهما في العلة، فيضيفه للحديث ويظنه السامع جزءاً من الحديث. ومن الأمثلة على

---

1 وهو مختلف فيه فوثقه جمع من العلماء، وضعفه البعض لروايته عن أبيه ولم يسمع منه، بل روى عن صحيفة وجدها. لذا يُعتبر حديثه عنه من قِبل المرسل، انظر: ابن عدي، **الكامل في الضعفاء**، ج5/ ص115. و ابن حجر، **طبقات المدلسين**، ص30. ابن حبان، **الثقات**، ج8/ ص486.

2 السبكي، علي بن عبد الكافي، **الإبهاج في شرح المنهاج على منهاج الوصول إلى علم الأصول للبيضاوي**، تحقيق: جماعة من العلماء، دار الكتب العلمية – بيروت، ط1، 1404هـ، ج3/ ص218. ومن وجوه الترجيح التي بينها: الترجيح بكثرة الرواة، وقلة الوسائط، وفقه الراوي، وعلمه بالعربية، وأفضليته، وحسن اعتقاده، وكونه صاحب الواقعة، وجليس المحدثين، ومختبرا ثم معدلا بالعمل على روايته، وبكثرة المزكين، وحفظه وزيادة ضبطه ولو لألفاظه عليه السلام، ودوام عقله، وشهرة نسبه ، وعدم التباس اسمه ، وتأخر إسلامه.

3 السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، **تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي** ، تحقيق: أحمد عمر هاشم، دار الكتاب العربي ــ بيروت، 1409هـ ــ 1989م، ج2/ ص228.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ذلك: حديث بسرة بنت صفوان: "من مس ذكره فليتوضأ" رواه أبو داود[1]، والترمذي[2]، والنسائي[3]، وابن ماجه[4]. من طريق [عروة ــ عن مروان ــ عن بسرة] . بألفاظ متقاربة. ووردت بألفاظ مدرجة من طريق عبد الحميد بن جعفر: "من مس ذكره أو أنثييه أو رفغيه فليتوضأ"[5]

وهذه الألفاظ مدرجة من عروة ، لأنه استنبط حكماً من الحديث أثناء روايته فذكره للبيان، ففهم بعض الرواة أنه جزء من الحديث فرواه مرفوعاً. لذا فصل أيوب الذي رواه عن هشام في رواية المتن قائلا: " من مس ذكره فليتوضأ"، قال: وكان عروة يقول إذا مس رفغيه أو أنثييه أو ذكره فليتوضأ[6].

ومن صور تفسير الراوي للمتن ما رواه شريك من حديث أنس:" أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ بإناء يسع رطلين ويغتسل بالصاع " [7] وقد بيّن ابن رجب أنّ هذه الرواية جاءت

---

1 **الجامع**، كتاب الطهارة، باب الوضوء من مس الذكر، رقم 181، ج1/ ص95. من طريق: عبد الله بن أبي بكر.

2 **السنن**، أبواب الطهارة، باب الوضوء من مس الذكر، رقم 82، ج1/ ص126. من طريق يحيى القطان عن هشام ابن عروة ولم يذكر مروان. ورقم 83، من طريق أبي أسامة عن هشام.

3 **النسائي**، أحمد بن شعيب، **المجتبى من السنن**، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب، ط2، 1406 – 1986، كتاب الطهارة، باب الوضوء من مس الذكر، رقم 163و 164. ج1/ ص100، من طريق عبد الله بن أبي بكر. وفي كتاب الغسل والتيمم، باب الوضوء من مس الذكر، ج1/ ص216، رقم 445، من طريق الزهري ولم يذكر مروان، ورقم 446 من طريق يحيى القطان عن هشام ولم يذكر مروان.

4 السنن، كتاب الطهارة وسننها، باب الوضوء من مس الذكر، رقم479، ج1/ ص161، من طريق عبد الله بن إدريس عن هشام.

5 البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي، **السنن الكبرى**، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز – مكة المكرمة، 1414 – 1994، رقم 10، ج1/ ص148.

6 البيهقي، **السنن**، كتاب الطهارة، باب في مس الأنثيين، رقم 639، ج1/ ص138.

7 أبو داود، **السنن**، كتاب الطهارة، باب ما يجزئ من الماء في الوضوء، رقم 95، ج1/ ص71. و أحمد، المسند، رقم 12866، ج3/ ص179.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

بما فهمه شريك، وبّينه لأهل العراق، خاصة أن المدّ عندهم يساوي رطلين[1]. والرواية الصحيحة : "كان النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ بالمد ويغتسل بالصاع إلى خمسة أمداد"[2].

وهذه من المسائل التي يجب أن يتنبه لها طالب العلم وناقد الحديث، لذا لا بُد له من الوقوف على حال الراوي من الفقه وغيره، حتى يُصدر الحكم السليم على روايات النبي صلى الله عليه وسلم.

المطلب الثاني: أثر فقه الراوي في ضبطه للمتن:

نقلنا سابقاً قول ابن رجب في أحاديث الرواة الفقهاء، حيث وضَّح أنّ الرواة المعتنون بالرأي عناية كبيرة في غالب أوقاتهم لا يقدرون على حفظ الحديث النبوي حفظاً تاماً كباقي المحدثين الثقات، ويقيمون الأسانيد كما تُروى لهم... [3]، وقد وضعها قاعدة في كتابه. فهو لا يُعمم الحديث عن الفقه؛ بل خصصه بالاشتغال بالرأي فقط، وأن يكون هو العلم المختصّ به بالدرجة الأولى، فيخرج من ذلك من تفقه أو قلدّ الفقهاء دون أن يكون الفقه هو العلم الغالب عليه، فالراوي المشهور بالرواية والتحديث كالبخاري ومسلم مثلاً، لا يدخلون ضمن قاعدة ابن رجب.

كما ويَرُد ابن حبان[4] رواية الفقهاء إذا رووا من حفظهم، وعلل ذلك بأنّهم لا يهتمون إلا بالمتون ولا يحفظون الأسانيد. ويؤيده ابن رجب ويذكر أن الفقهاء إذا حدثوا من حفظهم قلبوا الأسانيد ورفعوا الموقوف وأرسلوا الموصول... وأتوا بالمتن على وجهه، لذا لا يقبلون روايته إلا إذا كانت من كتاب، أو أن يوافقوا الثقات في الأسانيد، وكذلك لا يُحتج بمتونهم إذا رووها بالمعنى إلا إذا وافقهم الثقات أو حدثوا من كتبهم[5].

---

1 ابن رجب، **شرح العلل**، ج2/ ص834.

2 مسلم، **الصحيح**، كتاب الحيض، باب القدر المستحب من الماء في غسل الجنابة و...، رقم 325، ج1/ ص257.

3 ابن رجب، **شرح العلل**، ج2/ ص 833ـ 834.

4 **المجروحين**، ج1/ ص 87.

5 ابن رجب، **شرح علل الترمذي**، ج2/ 836.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

أسماء رواة فقهاء لا تُقبل روايتهم:

- أحمد بن محمد بن مصعب بن بشر بن فضالة بن عبد الله بن راشد بن موان أبو بشر الفقيه[1].
- محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري الفقيه[2].
- ضرار بن صرد، أبو نعيم الطحان من أهل الكوفة كان فقيها عالما بالفرائض[3].
- عبد الكريم بن أبي مخارق المعلم كنيته، أبو أمية[4].
- وعند النظر في أسباب جرح هؤلاء ــ كما هو موضح في الهامش ــ لا تجد السبب المباشر هو فقههم؛ بل سوء حفظهم أو وضعهم للحديث. فلا يُمكن القول بترك روايتهم لأنهم فقهاء. لذا لا بُد لمن يتصدى للجرح والتعديل والنقد أن يضع القواعد الأساسية نصب عينيه قبل أن يَجرح أو يُعدل، فلا يأخذ كلام العلماء مباشرة دون فهم أو وعي للأمور. ويمكن إجمال أهم النقاط المتعلقة في الجرح والتعديل للرواة الفقهاء بما يلي:

أولاً: دراسة عدالة الراوي وضبطه، سواءٌ أكان فقيهاً أم غير فقيه. والحكم عليها وفق معايير المحدثين.

ثانيا: النظر في حال الراوي وعلمه في الفقه، وسيجده إما: فقيهاً مجتهداً، أو فقيهاً مجتهداً متبعاً لمذهب ما، أو فقيهاً متبعاً لمذهب دون اجتهاد (مقلد) .

---

1 ابن حبان، **المجروحين** ، ج1/ ص156. كان ممن يضع المتون، ويقلب الأسانيد، حتى غلب قلبه أخبار الثقات، ويأتي بروايته عن الأثبات بالطامات على مستقيم حديثه، فاستحق الترك.

2 المصدر السابق، ج 2/ ص 243 ــ 244. ولاه يوسف بن عمر القضاء بالكوفة، كان رديء الحفظ كثير الوهم فاحش الخطأ، يروي الشيء على التوهم، ويحدث على الحسبان، فكثر المناكير في روايته فاستحق الترك.

3 المصدر السابق، ج1/ ص 380. يروي المقلوبات عن الثقات حتى إذا سمعها من كان داخلا في العلم شهد عليه بالجرح والوهن، كان يحيى بن معين يكذبه وهو الذي روى :" أن النبي عليه السلام قال لعلي أنت تبين لأمتي ما اختلفوا فيه من بعدي"

4 المصدر السابق، ج 2 / ص 144. كان فقيها يقول بالإرجاء، وكان كثير الوهم فاحش الخطأ فيما يروي فلما كثر ذلك في روايته بطل الاحتجاج بأخباره.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ثالثا: إذا كان من أتباع المذاهب يُنظر إلى تعصبه أو موضوعيته، وهذا يُعرف من استقراء رواياته وأقوال العلماء الثقات فيه. فإذا ثبت تعصبه توقف بأحاديث الأحكام التي يرويها موافقة لمذهبه حتى تثبت بشاهد أو متابعة.

رابعا: عدم الحكم على الراوي بعدم الاحتجاج لكونه فقيهاً دون النظر في مروياته. فالفقه ليس جرحاً يُسقط الاحتجاج بمتعلمه أو المشتغل به.

خامسا: إن عمل النقاد القدامى قائم على هذه النقاط، فلم أقف على راوٍ ضُعِّف حديثه أو رُدَّ لمجرد كونه فقيهاً، بل فعلوا ذلك إذا خف ضبطه أو اختل أو وضع الأحاديث، أو روى المناكير وخالف الثقات. ولهذه الأسباب أيضا كانوا يضعفون الرواة غير الفقهاء. فالضابط عندهم هو عدالة الراوي وضبطه لا غير. والله تعالى أعلم.

نتائج الفصل الأول:

بعد الانتهاء من هذا الفصل، يمكن إبراز أهم النتائج بالنقاط الآتية:

1. رواة الأحاديث ينقسمون بالنسبة للفقه إلى ثلاثة أقسام، الأول الراوي غير الفقيه، والثاني الراوي الفقيه المستقل بآرائه، والثالث الراوي الملتزم بمذهب فقهي محدد.
2. ظهر التعصب المذهبي من خلال وضع الأحاديث، ومن خلال جرح الرواة وتعديلهم.
3. وضع بعض جهلة الرواة الفقهاء أحاديث تتصل بموضوعين: الأول رفع أئمتهم أو الحط من الأئمة الآخرين، والثاني إثبات الأحكام المؤيدة لمذاهبهم.
4. أثّرَ الفقه على بعض الرواة الضعفاء من حيث روايتهم المتن بالمعنى، أو صياغته بصيغة فقهية، وهذا لا يعني أنهم ضُعفوا بسبب هذا، بل إن الضعف راجع إلى أسباب أخرى ــ كالوهم وكثرة الخطأ والجهل... ــ وهؤلاء لا يمكن أن نعدهم من رواة الحديث الفقهاء.
5. تُرجح رواية الفقيه الثقة إذا تعارضت مع رواية غير الفقيه.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

6. بيّن بعضُ العلماء أن رواية الفقيه لا تُقبل من حفظه. واشترطوا أن تكون من كتابه، أو أن توافق رواية الثقات، والصواب أنّ رواية الفقيه كغيره تُقبل من حفظه إذا توافرت شروط الصحة لذلك.

7. يجب على الباحث والمتعلم أن يكون مُنصفاً عند نقد الحديث أو الراوي، وأن يَتبِعَ معايير محددة لذلك، وأن لا يحمل كلام العلماء على ظاهره.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الفصل الثاني

قواعد نقد الحديث بين المحدثين والأصوليين

التمهيد: أسباب اختلاف المحدثين والأصوليين في قواعد نقد الحديث النبوي

المبحث الأول: قواعد نقد السند بين المحدثين والأصوليين

المبحث الثاني: قواعد نقد المتن بين المحدثين والأصوليين

نتائج الفصل

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الفصل الثاني

قواعد نقد الحديث بين المحدثين والأصوليين

التمهيد: أسباب اختلاف المحدثين والأصوليين[1] الفقهاء:

وقع اختلاف غير يسير بين المحدثين والأصوليين في أمور متعددة، منها نقد الحديث النبوي، ولم يقتصر هذا الاختلاف بين هاتين الفئتين فقط، بل وُجد الاختلاف بين أفراد كل فئة منهم، وتتطور هذا الاختلاف وازداد بمرور الوقت، خاصة بعد نشوء المذاهب الفقهية حيث ظهر الاختلاف جلياً في تلك الفترات.

ويمكن إرجاع أسباب هذا الاختلاف إلى أسباب ذاتية وخاصة؛ أي أنها تتصل بالناقد نفسه من حيث فهمه، وتفكيره، وثقافته، ومذهبه، والمنهج الذي يسير عليه، ومدى إلمامه بقواعد النقد وتطبيقاتها[2]. وأسباب أخرى تتصل بالحديث نفسه من حيث ثبوته أو روايته أو تعارضه مع غيره[3].

ومنهج المحدثين هو الأصل الذي يُسار عليه عند نقد الحديث، وبه يُقبل الحديث أو يُرد، فقد وضع المحدثون أسساً ثابتة لنقد الحديث، وهذه الأسس نمت منذ العصور الأولى وتبلورت وتطورت حتى صارت واضحة، نُميز من خلالها صحيح الحديث من ضعيفهِ.

---

1 الأصولي: هو العالم المُلمُّ بالقواعد الأساسية التي يتوصل بها إلى استنباط الأحكام الشرعية من أدلتها التفصيلية. سانو، **معجم مصطلحات أصول الفقه**، ص71. وهم قسمان، الأول: من يتبع الفقه، والثاني: من يتبع علم الكلام، لذا عند إطلاقي لفظ الأصولي في هذه الدراسة فإني أقصد الأصولي الفقيه لا غير.

2 الدميني، مسفر غرام الله، **مقاييس نقد متون السنة**، ط1، 1404هـ ــ 1984م، ص 236.

3 انظر: ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، **رفع الملام عن الأئمة الأعلام**، تحقيق: حسين الجمل، مكتبة التراث الإسلامية ــ القاهرة، حيث يوضح في كتابه أسباب اختلاف العلماء عامة، ولخص الأعذار بثلاث نقاط أساسية، هي: 1ــ عدم اعتقاده أن النبي صلى الله عليه وسلم قاله. 2ــ عدم اعتقاده إرادة تلك المسألة بذلك القول. 3ــ اعتقاده أن ذلك الحكم منسوخ. والذي يخُصُنا هو السبب الثاني، لأنه يتعلق بمدى معرفة الراوي بالحديث وطرقه ورواته، لأن ابن تيمية وضح ذلك بأنه قد يصله الحديث منقطعا أو فيه راوٍ مجهول أو مبهم أو متهم... ووقف غيره على روايته متصلا أو من طريق أخر رواته ثقات أو .... . ص 33 ــ 36.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وعلى الرغم مما تميزت به تلك القواعد المنهجية من دقة ووضوح، ومن الجهد الذي بذله الأئمة النقاد في انتخاب تلك القواعد وضبطها، وسعيهم في تحري صحيح الحديث، لمْ يخلُ الأمر بتسليم مطلق من باقي العلماء ... خاصة الأصوليين والفقهاء، ولا يشترط أن تكون كل الفئة قد خالفت المحدثين، بل إن في كل مسألة نلاحظ أن منهم الموافق ومنهم المخالف.

فالأصوليون ساروا في الغالب على تلك القواعد، ولكن نظرتهم للحديث النبوي كونه المصدر الثاني للتشريع، ومادة أساسية لاستنباط الأحكام الشرعية المتنوعة، لذلك وضعوا قواعد إضافية للاحتجاج بالحديث وقبوله والعمل به، وهذه القواعد جاءت متفاوتة فيما بينهم، ومتلائمة مع أفكارهم ومذاهبهم، لذا نجدهم ردّوا أحاديثَ قَبِلها المحدثون، ومنهم من قَبِل أحاديثَ ضعيفة عند أهل الحديث، وقد تغاضوا عن اعتبار بعض شروط الصحة عندهم.

لذا يمكن القول: إن أصل الاختلاف بين المحدث والأصولي هو اختلاف رؤية نظر كل فئة منهم للحديث، فالمحدث يُعنى بإثبات ورود الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم أو نفي ثبوته، ومن ثمّ قبوله أو رده؛ لذا وضعوا قواعد ثابتة لنقد الحديث سنداً ومتناً، فأصبحت هذه القواعد ميزاناً ثابتاً يُعرض عليه كل حديث حتى يتم الحكم عليه. أما الأصوليون الفقهاء فقد اتجه نظرهم إلى الاحتجاج بالحديث أو عدمه ومن ثمّ العمل به أو الوقوف عن العمل به، ومحاولة استنباط الأحكام الشرعية الموافقة لمذهبهم في الغالب؛ لذا وضعوا شروطاً إضافية للحكم على الحديث. ويمكن توضيح أسباب اختلاف المحدثين والأصوليين في نقد الحديث النبوي بما ذكرته وبينته وصنفته الباحثة أميرة الصاعدي، على النحو الآتي:

1- اشتراط بعض الأصوليين للعمل بخبر الواحد شروطاً لم يشترطها المحدثون في حد الحديث الصحيح المعمول به[1].

---

1 انظر : ابن تيمية، **رفع الملام**، ص 37.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

2- الاختلاف في توفر بعض شروط الصحة أو في اشتراط بعضها[1].

3- اختلافهم في كيفية ثبوت عدالة الراوي.

4- اختلافهم في الجرح والتعديل.

5- اختلافهم في إثبات لفظ الحديث الشريف2.

ويُلاحظ أن معظم هذه الأسباب تنبع وتنتج من أصول المذهب الفقهي الذي ينتمي إليه الناقد الأصولي.

لذا ستقوم دراستي ببيان أهم قواعد النقد الحديثي المُختَلف فيها بين المُحدثين وبعض الأصوليين، من خلال ذكر قواعد السند المُختلف فيها، وتوضيح قواعد نقد المتن عند العلماء، ومن ثمَّ بيان القواعد المختلف فيها. لذا سأقسم الفصل إلى المبحثين الآتيين:

المبحث الأول: قواعد نقد السند بين المحدثين والأصوليين

المبحث الثاني: قواعد نقد المتن بين المحدثين والأصوليين.

---

1 عوامة، محمد، **أثر الحديث الشريف في اختلاف الأئمة الفقهاء**، دار السلام ـ القاهرة، ط2، 1407هـ ـ 1987م، وقد وضح في كتابه أسباب الاختلاف بين العلماء، والذي يخص موضوعنا هو السبب الأول: الذي يتصل في بيان متى يصلح الحديث للعمل به، وقد وضح المصنف هذا السبب في أربع نقاط وهي: 1ـ الاختلاف في بعض شروط صحة الحديث، 2ـ هل يشترط صحة الحديث ليُعمل به، 3ـ إثبات لفظة الحديث، 4ـ إثبات ضبطه من حيث العربية. ص 21ـ 84.

2 الصاعدي، أميرة بنت علي بن عبد الله، **القواعد والمسائل الحديثية المختلف فيها بين المحدثين وبعض الأصوليين، وأثر ذلك في قبول الأحاديث وردها**، مكتبة الرشد ـ الرياض، ط1، 1421هـ ـ 2000م، ص42 ـ 47.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المبحث الأول

قواعد نقد السند المختلف عليها بين المحدثين والأصوليين

تمهيد:

يُبنى الحديث النبوي على أساسين، هما السند والمتن. والسند هو السلسة الموصولة للمتن، ولا يمكننا إثبات حديث أو نفيه دون دراسة فاحصة له، لهذا لا يُمكن إغفال دوره في عملية النقد الحديثي، لذا قام العلماء بوضع قواعد منضبطة لدراسة السند، والحفاظ عليه من أي دخيل قد يشوبه، وحكموا عليه بمجموعة منظومة من المعاييروالقواعد، وهذه القواعد كثيرة، لا مجال لذكرها في هذه الدراسة، ويمكن الرجوع إليها في الكتب المتخصصة في علوم الحديث وعلله. ومجال دراستي هي القواعد التي اختَلف فيها العلماء من محدثين وأصوليين، وقد استعنت بدراسة أميرة الصاعدي ــ جزاها الله خيراًــ التي عُنيت فيها بدراسة القواعد والمسائل الحديثية المختلف فيها بين المحدثين وبعض الأصوليين، وهي دراسة واسعة وشاملة للموضوع. أما القواعد التي سأتناولها فهي المتصلة بالنقد الحديثي لا غير، وهي مما تناولته الباحثة، لذا آثرت الاختصار في ذكر الأدلة والترجيح بينها. وأود أن أنبه إلى أنّ ما أذكره من الأدلة الشاهدة للأمثلة هو ما يتصل به الغرض وتقتضيه المناسبة، لا أنني أذكر الأمثلة وأستوفي أدلتها، فلكل إمام أدلة أخرى. كما أنني لا أهدف إلى إبراز رجحان دليل إمام على إمام آخر، بل سأقتصر على تخصيص مثال بالمسألة المتصلة به، ودراسته وفق آراء العلماء فيها، وذكر مذهبهم الفقهي، أي أثر اختلافهم في النقد على بناء مسائل الفقه.

أما المسائل التي سأتناولها، فسأقسمها للمطالب الآتية:

المطلب الأول: القواعد المتصلة بالراوي وصفاته

المطلب الثاني: القواعد المتصلة باتصال السند

المطلب الثالث: القواعد المتصلة بالجرح والتعديل.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المطلب الأول: القواعد المتصلة بالراوي وصفاته:

يُبنى السند على مجموعة من الرواة. ولولاهم لما وصلت إلينا الأحاديث النبوية. وحتى يكون هؤلاء الرواة أهلا للرواية، لا بُد من أن تتوافر فيهم شروطاً مُعينة، ولا بُد أن يتصفوا بصفات عامة وخاصة، لتزيد ثقة المتلقين بهم وبما يروون. ومن أهم الصفات التي يجب أن تتوافر في الراوي ــ حسب تعريف الحديث الصحيح ــ: الضبط والعدالة. وهاتان الصفتان لهما تفرعات وشروط عديدة. وفي هذا المطلب سأُبين أهم المسائل التي اختلف المحدثون مع الأصوليين فيها، والتي تتصل بصفات الراوي، ولأن صفات الراوي تقوم على ركنين أساسيين، كان لا بُد من تقسيم المطلب إلى الفروع الآتية:

الفرع الأول: المسائل المتصلة بعدالة الراوي .

الفرع الثاني: المسائل المتصلة بضبط الراوي.

الفرع الثالث: زيادة الثقة

الفرع الرابع: رواية المجهول

الفرع الخامس: تعريف الصحابي

الفرع الأول: المسائل المتصلة بعدالة الراوي:

عُني العلماء بدراسة أحوال الرجال والحكم عليهم. ووضعوا معايير ثابتة لنقدهم. فكانت عدالة الراوي من أبرز الأمور وأهمها التي اشترطوها في الراوي، كيف لا والإسلام و البراءة من الفسق والابتعاد عن خوارم المروءة صفات لازمة للفرد المسلم عامة والمحدث خاصة، حتى يتجنب الهوى والكذب في رواية الحديث. فتكون هذه الصفات مرتكزا لشخصيته المسلمة والعلمية. ومع اتفاقهم على هذه الصفة، إلا أن المحدثين وبعض الأصوليين اختلفوا في عدد من المسائل الفرعية التي تختص بها. ويمكن بيانها بالنقاط الآتية:

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

أولا: شروط العدالة:

وضح المحدثون عدالة الراوي بـ: أن يكون مسلماً بالغاً عاقلاً سالماً من أسباب الفسق وخوارم المروءة[1]. أما الأصوليون فقد بينوا أن العدالة هي: ملكة تحمل صاحبها على ملازمة التقوى والمروءة جميعا، حتى تحصل ثقة النفوس بصدقه.[2]

يتضح من التعريفين السابقين أن العدالة تقوم على شروط محددة هي:

1. الإسلام.
2. التكليف، بأن يكون الراوي بالغاً وعاقلاً.

---

1 ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري، **مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث**، علق عليه: صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية ــ بيروت، ط1، 1424هــ ــ 2003م، ص 159. والسيوطي، عبد الرحمن ابن أبي بكر، **تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي**، تحقيق: أحمد عمر هاشم، دار الكتاب العربي ــ بيروت، 1409هــ ــ 1989م، ج1/ ص253. وهذا التعريف ما هو إلا بيان لشروط العدالة.

2 الغزالي، محمد بن محمد أبو حامد، **المستصفى في علم الأصول**، تحقيق: محمد بن عبد السلام، دار الكتب العلمية ــ بيروت، ط1، 1413هــ، ص125. و الرازي، محمد بن عمر بن حسين، **المحصول في علم الأصول**، تحقيق: طه العلواني، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ــ الرياض، ط1، 1400هــ، ج4/ ص571. ذكر الأصوليون لفظ الملكة، وهناك اختلاف بينهم فيها، فالملكة: هي هيئة ــ صفة ــ راسخة في النفس لا تزول أصلا. ومع هذا فهناك أُناس يكتسبون هذه الصفة من خلال علاج النفس ومجاهدتها، انظر: الشنقيطي، محمد الأمين، **مذكرة أصول الفقه على روضة الناظر**، تحقيق: أبي حفص سامي العربي، دار اليقين ــ مصر، ط1، 1419هــ ــ 1999م، ص201.

وكذلك وقع الاختلاف بين العلماء عامة في صفة المروءة. لأنها تختلف باختلاف الأزمان والأماكن، ويُرجع للعرف للوقوف عليها ومعرفتها. والعُرف من الأمور المتنوعة ولا يمكن ضبطه. فكيف ندرج شرطاً في التعريف وهو غير مضبوط. انظر السخاوي، محمد بن عبد الرحمن، **فتح المغيث شرح ألفية الحديث**، دار الكتب العلميةــ بيروت، ط1، 1403هــ، ج1/ ص291. وبالطبع هذا الانتقاد يُلفت انتباه الناقد إلى وجوب معرفة بلد وعصر الراوي الذي يريد بيان حاله، حتى يقف على العُرف السائد في بلده.

وهناك تعريف خاص بالحنفية، وهو: إظهار الإسلام مع السلامة من الفسق الظاهر. انظر: الغزالي: المستصفى، ج1/ ص125.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

3. السلامة من أسباب الفسق[1]

4. السلامة من خوارم المروءة.[2]

ثانيا: تعديل الثقة لمن يروي عنه:

يروي الثقة المُعدَّل عن غيره من الرواة، وأحيانا يذكر من روى عنه بالاسم من غير تعديل أو جرح، وقد لا يُعرف حاله عند غيره، وأحيانا يروي عن مبهم ويُعدله. لهذا وقع الخلاف بين العلماء في هذه الصور. ويمكننا بيانها بالآتي:

الصورة الأولى: رواية الثقة عن راوٍ مُسمى، من غير تعديل أو جرح:

قد يُعدل العلماء الرواة بقولهم، هذا ثقة روى عنه الزهري أو شعبة، أو يقول أحدهم: هذا الراوي ثقة لأنه من رجال الصحيحين أو من رواة الموطأ.... . فهل يعتبر هذا القول تعديلا لهم؟.

اختلف العلماء في هذه الصورة على آراء متعددة، يمكن إجمالها فيما يلي:

---

1 الفسق: هو ارتكاب كبيرة، أو الإصرار على صغيرة. انظر: ابن الصلاح، **المقدمة**، التعليق، ص 159. والسخاوي، **فتح المغيث**، ج1/ ص291. قال أبو يعلى القاضي: "ويعتبر في العدالة شيئان : أحدهما الصلاح في الدين وهو أداء الفرائض واجتناب المحارم بحيث لا يرتكب كبيرة ولا يدمن على صغيرة، ولأن الفاسق لا يؤمن منه شهادة الزور، لأن الله نص على الفاسق، فقسنا عليه مرتكب الكبائر، وهي كل ما فيه حد أو وعيد، واعتبرنا في مرتكب الصغائر الأغلب، فإذا كان الأغلب منه فعل الطاعات لم ترد شهادته، وإن كان الأغلب فعل الصغائر بحيث يصر عليها ردت شهادته لأن الحكم للأغلب بدليل قوله تعالى : {والوزن يومئذٍ الحق فمن ثقلت موازينه فأولئك هم المفلحون * ومن خفت موازينه فأولئك الذين خسروا أنفسهم بما كانوا بآياتنا يظلمون } (سورة الأعراف : الآية 8 و9) انظر: **العدة**، ج2/ ص627.

2 المروءة: هي آداب عامة تحمل مراعاتها على الوقوف عند محاسن الأخلاق ومراعاة مناهج الشرع وآدابه. الصنعاني، محمد بن إسماعيل بن صلاح، **توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار**، علق عليه: صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية ــ بيروت، ط1، 1417هـ ــ 1997م، ج2/ ص86.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الرأي الأول: رواية الثقة عن راوٍ لا تُعد تعديلا له:

وهذا قول جمهور المحدثين، واحتجوا بأن الثقات من الحفاظ يروون عن العدول وغيرهم، فهم لم يشترطوا الرواية عن العدول فقط، لذا لم يلتزموا بذلك[1].

الرأي الثاني: رواية الثقة عن الراوي تُعد تعديلاً له:

وهو قول الحنفية، وذهب إليه بعض المحدثين وبعض الشافعية. وعللوا رأيهم بأن الثقة لا يروي إلا عن مثله، لأنه لو علم فيه جرحاً لذكره. حتى يؤدي واجبه ولا يكون غاشا لدينه[2].

الرأي الثالث: رواية الثقة عن الراوي تُعد تعديلاً له، بشرط ألا يروي هذا الثقة إلا عن عدل، فإن ثبت أنه كذلك، كانت روايته له تعديلاً.

وهذا قول جمهور الأصوليين وهو المعتبر عند أحمد[3]، وعليه بعض المحدثين. وبعد هذا العرض الموجز للآراء، تجد أن القول الأول هو الأسلم والأقرب للصواب، لأن الثقات من الرواة رووا عن المراتب المتعددة للرواة. فرووا عن الثقة والضعيف، ومنهم من روى عن الأدنى منهم. فإذا روى عن أحد الرواة ولم يُعرف حاله ولم يذكر حاله جرحا أو تعديلا، يجب عدم تعديل الراوي لمجرد رواية الثقة عنه.

---

1 انظر: ابن الصلاح، **المقدمة**، ص164. والسيوطي، **تدريب الراوي**، ج1/ ص266. والشنقيطي، **المذكرة**، ص205. وابن رجب، **شرح علل الترمذي**، تحقيق: همام سعيد، مكتبة الرشد ــ الرياض، ط4، 1426هــ ــ 2005م، ج1/ ص376.

2 ابن رجب، الحنبلي، **شرح علل الترمذي**، ج1/ ص 376. وآل تيمية، عبد السلام، وعبد الحليم، وأحمد بن عبد الحليم، **المسودة في أصول الفقه**، تحقيق: محمد محيي الدين المدني، ــ القاهرة، ص 230 ــ231. وابن الصلاح، **المقدمة**، ص164. والسخاوي، **فتح المغيث**، ج1/ ص315.

3 ابن رجب، **شرح علل الترمذي**، ج1/ ص 376 .. وذكر فيه أن هناك قولا للإمام أحمد يتفق مع الرأي الثاني وهو قبول تعديل الثقة لمن لم يُسمه مطلقا. وذهب إلى ذلك، وابن قدامة، عبد الله بن أحمد المقدسي، **روضة الناظر وجنة المناظر**، تحقيق: عبد العزيز السعيد، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ــ الرياض، ط2، 1399هــ، ص118. والغزالي، **المستصفى**، ج1/ ص 129. واختاره الآمدي، علي بن أبي علي بن محمد، **الإحكام في أصول الأحكام**، دار الكتب العلمية ــ بيروت، ط5، 1436هــ ــ 2005م، ج2/ ص319.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

أما الرأي الثاني فيُرد بما سبق ذكره. ويبقى الرأي الثالث وهو الصحيح لو عُرف حال الراوي بقوله وتصريحه بعدم الرواية إلا عن الثقات. أو من خلال استقراء رواياته، فإذا تبين أنه لا يروي إلا عن ثقات أُخذَ بتوثيقه. ولا بُد لأصحاب هذا القول من تحديد الرواة الذين ينطبق الشرط عليهم، خاصة أنني لم أقف على أحد عُرف بهذه الصفة، فيما أعلم. ولأنه اشتهر عن الثقات الرواية عن الضعفاء لأسباب ومقاصد خاصة بيّنها ابن رجب بقوله أنهم رووا عن الضعفاء لمعرفة الأحاديث والوقوف عليها[1].

الصورة الثانية: أن يروي الثقة عن راوٍ مبهم ويُعدله:

ورد عن بعض الرواة قولهم: حدثني الثقة أو غير ذلك من الألفاظ المعدلة للرواة دون أن يذكر اسم الراوي فيكتفي بتعديل المبهم. وهي من الأمور التي ترد عن الثقات المعروفين، لذلك اختلف العلماء في قبول أو رد هذا التعديل إذا ورد عن ثقة. على النحو الآتي:

الرأي الأول: وهو قول جمهور المحدثين[2]وبعض الأصوليين[3]. أنه لا تُقبل الرواية بهذه الصيغة، ولا يُعدل الراوي وإن كان الراوي عنه ثقة. لأنه قد لا يطلع على جرحه، وإن ذكره تبين

---

1 **شرح علل الترمذي**، ج1/ ص384. وذكر أقوال الثقات التي تثبت أنهم يروون عن الثقات، مثل قول شعبة ــ وهو الذي عُرف بالتحري والتشدد في قبول الروايات ــ :" لو لم أحدثكم إلا عن الثقات، لم أحدثكم إلا عن نفر يسير" وقال يحيى القطان:" إن لم أرو إلا عمن أرضى ما رويت عن خمسة." ج1/ ص376.

2 ابن الصلاح، **المقدمة**، ص 163ــ 164 . والسيوطي، **تدريب الراوي**، ج1/ ص 263. والصنعاني، **توضيح الأفكار**، ج2/ ص 111ــ 112. واستثنى ابن الصلاح فرعا لهذه الصورة وهي: إن كان القائل لذلك عالما أجزأ ذلك في حق من يوافقه في مذهبه على ما اختاره بعض المحققين" ص164. وبين المُعلق المقصود من ذلك بقوله: أي إن كان عالماً مجتهداً، قال ابن الصباغ معللاً ذلك: لأنه لم يورد ذلك احتجاجاً بالخبر على غيره، بل يذكر لأصحابه قيام الحجة عنده على الحكم، وقد عرف هو من روى عنه ذلك. وهذا يقع للأئمة الكبار، مثل الإمام مالك: فإذا روى عن الثقة عن بكير بن عبد الله بن الأشج، فالثقة مخرمة ولده. وإذا روى الشافعي عن الثقة عن الليث بن سعد فالمقصود هنا يحيى بن حسان.... . ابن الصلاح، **المقدمة**، التعليق ص164.

3 انظر: الشوكاني، **إرشاد الفحول**، ج1/ ص101، مثل الإمام الشافعي والماوردي والصيرفي والشيرازي والزركشي وابن السمعاني والجويني .. وغيرهم.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

جرحه عند غيره[1].

الرأي الثاني: وهو ما ذهب إليه جمهور الأصوليين. وهو قبول الرواية بهذه الصيغة، وقبول تعديل الثقة. لأن هذه الصورة تشبه المرسل من الحديث، بل جاءت بزيادة التعديل، فهذا سبب أدعى لقبول.

الرواية[2]. وقيد الحنفية هذه الصورة أيضا بقيد زمني، فقالوا بقبولها ضمن القرون الثلاثة الأولى[3].

ومن خلال العرض السابق تجد أن آراء العلماء انقسمت إلى قسمين، الأول: رفض تعديل الراوي في هذه الصورة وهو الصواب؛ لأن السند فقد شرط الاتصال هنا، بالإضافة إلى أنه لا يُشترط رواية الثقة عن الثقة ــ وهو ما ذكرناه في الصورة السابقةــ. أما الرأي الثاني وهو قبول هذه الرواية، وبعض القائلين بذلك ــ الحنفيةــ وضعوا قيداً زمنياً وهو قبول رواية القرون الثلاثة الأولى فقط. فقبلوه لأنهم قبلوا المرسل؛ بل في هذا زيادة تعديل، وهو رأي مرفوض لعدم اتصال السند، وجهالة عين أحد الرواة.

الفرع الثاني: المسائل المتصلة بضبط الراوي

بيّن العلماء شروطَ قبول الراوي، ومن هذه الصفات أن يُعرف بالضبط، وهو أن يكون الراوي متيقظا غير غافل، حافظاً إن حدث من حفظه، ضابطاً لكتابه إن اعتمد عليه في التحديث والرواية[4].

---

1 ابن الصلاح، **المقدمة**، ص 163ــ 164.

2 البخاري، **كشف الأسرار**، ج2/ ص562ــ564. والشوكاني، **إرشاد الفحول**، ج1/ ص101.آل تيمية، **المسودة**، ج1/ ص232.

3 قال التهانوي:" إذا كان الراوي القائل حدثني الثقة، ثقة ، فالذي ينبغي أن يكون مذهبنا قبول مثل هذا التعديل، في حق من هو في القرون الثلاثة الأولى، لأن المجهول منها حجة عندنا، فالمجهول بصيغة التعديل أولى بالقبول، وأما في غيرها فلا." انظر: البخاري، **كشف الأسرار**، ج2/ ص 563.

4 ابن الصلاح، **المقدمة**، ص 160.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ومع أن العلماء اتفقوا على شرط الضبط، إلا أنهم اختلفوا في مسائل متعلقة به، يمكن بيانها من خلال المسائل الآتية:

أولا: التحديث من الكتاب دون الحفظ:

من خلال تعريف الضبط نلاحظ أن هناك نوعين له: الأول يقوم على ضبط الصدر والثاني يعتمد على ضبط الكتاب. وهما مقبولان عند العلماء عامة. ومع هذا فقد خالف أبو حنيفة ومالك العلماء في ذلك، وقالا بعدم قبول رواية من يُحدث من كتابه[1]. وقد علل الإمام مالك ذلك بخوفه من أن يُزاد في كتبه دون علمه، وهو غير حافظ لها، فيرويها للناس.

وجمهور العلماء من المحدثين والأصوليين يُجيز التحديث من الكتاب، بشرط أن يكون الراوي يحفظ كتابه[2]، وهو الصواب.

ثانيا: شروط إضافية لضبط الراوي:

يُبنى السند على مجموعة من الرواة، ولقد تعرفنا من خلال توضيح معنى الحديث الصحيح أنه يُشترط في الراوي أن يكون عدلاً ضابطاً في كل طبقة من طبقات السند. ومع هذا فقد أَضاف بعض العلماء شروطا أخرى للقول بضبط الراوي. وفيما يلي توضيح لهذه الشروط.

الشرط الأول: استمرارية حفظ الراوي لمروياته:

اشترط الحنفية لاعتبار الراوي ضابطاً أن يستمر حِفْظُه من وقت تحمله إلى حين أدائه له،

---

1 ابن رجب، **شرح علل الترمذي**، ج1/ ص 511 . الخطيب، **الكفاية في علم الرواية**، ص229 ــ 232 . وفيه أن يحيى بن معين سُئل عن الرجل يجد الحديث بخطه لا يحفظه، فقال: كان أبو حنيفة يقول: لا يحدث إلا ما يعرف ويحفظ.

2 ابن رجب، **شرح علل الترمذي**، ج1/ ص512. وقد وضح أنه يجوز التحديث من الكتاب بشرط أن يكون خطه معروفا وموثوقا به، والكتاب محفوظاً لديه.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

دون أن يتخللها النسيان[1]. وهذا ما لا يمكن ضبطه ولم يأخذ به جمهور المحدثين والأصوليين.

الشرط الثاني: فقه الراوي:

اشترط بعض الحنفية والمالكية أن يكون الراوي فقيهاً حتى يُقبل حديثه. وبيّن الإمام مالك أن الراوي غير الفقيه قد يُسيء فهم الحديث، فيفهمه بخلاف معناه، وربما رواه بالمعنى الذي فهمه، فيقع الخطأ في روايته[2].

وبعد البحث والدراسة تجد أن الحنفية وضعوا هذا الشرط ليس معياراً ثابتاً للراوي، فلم يثبت أنهم ردوا حديث غير الفقيه مطلقاً. إنما اشترطوه في المسائل المتصلة برواية الحديث بالمعنى، وترجيح رواية الفقيه على غير الفقيه، وعلى القياس*. قال أبو زهرة مبينا منهج الحنفية : " وترى من هذا أنهم يفسرون الضبط تفسيرا دقيقا، ويجعلون معناه الكامل شاملا لفقه الراوي، ولكنهم لا يعتبرون فقه الراوي شرطا لقبول روايته؛ بل أساساً في الترجيح، فإذا تعارضت روايتان إحداهما من راوٍ فقيه، والأخرى من راوٍ غير فقيه، يؤثرون رواية الفقيه لأنه أضبط وأشد تحرياً، وأكثر فهماً للدين"[3] وهذه القاعدة يسير عليها المحدثون والأصوليون عامة، فمن المرجحات عندهم فقه الراوي. فلا بُد من بيان هذا، وتوجيه نظر الباحثين إليه، خاصة أن التعميم هو الساري في مؤلفاتنا وكلامنا، فلا بُد لهم من دراسة المسألة دائماً، لتحرير محل النزاع بين العلماء، وتحديده بشيء من الدقة.

---

1 السرخسي، **أصول السرخسي**، ج1/ ص345. و البخاري، **كشف الأسرار**، ج2/ ص579. ووضح محمد عوامة في كتابه **أثر الحديث الشريف** أن سبب اشتراط أبي حنيفة لهذا الشرط هو ما شهده من اضطراب الرواة وتصرفهم، ص 24.

2 انظر: السرخسي، **أصول السرخسي**، ج1/ ص338. و البخاري، **كشف الأسرار**، ج2/ ص550ــ 551. الشنقيطي، **المذكرة**، ص 121. وقد نُسب هذا القول إلى أبي حنيفة، ولم أقف في مصادرهم على صحة هذه النسبة، وهو قول عيسى بن أبان وسار عليه من بعده. والله تعالى اعلم.

* رجح الحنفية القياس على خبر الآحاد، إلا إذا كان راويه فقيهاً، وسنتعرض لذكر هذه المسألة في المبحث الثاني من هذا الفصل. إن شاء الله تعالى.

3 **أبو حنيفة حياته وعصره ــ آراؤه وفقهه**، ص 278.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الفرع الثالث: زيادة الثقة:

يُؤدي الرواة متون الأحاديث وأسانيدها من طرق متعددة. وقد تتّحد في المخارج، فمنهم من يروي الحديث تاماً، ومنهم من يختصره، ومنهم من يزيد في الحديث ما ليس منه، ومنهم من يُنقص منه. لذلك ظهرت مسألة اختلف العلماء فيها، وهي زيادة الثقة.

وزيادة الثقة: هي أن يروي الرواة الحديث النبوي من طريق واحد، ويزيد أحد الرواة زيادة لا يذكرها غيره، وهي تقع في الحديث الذي اتحد مخرجه غالباً[1]. وهذه الزيادة قد تكون في السند وقد تقع في المتن. فما هو حكم هذه الزيادة؟

اختلف العلماء بين قبول هذه الزيادة ورفضها وعدم قبولها، خاصة أنها تَرِدُ من ثقة، على النحو الآتي:

الرأي الأول: وهو رأي جمهور المحدثين المتأخرين وبعض الأصوليين. وهو قبول زيادة الثقة مطلقا[2].

الرأي الثاني: عدم قبول الزيادة مطلقاً، لأن ترك الحفاظ الآخرين لنقل هذه الزيادة يوهنها ويضعفها، ويكون سبباً لترك قبولها، وهذا مذهب بعض المحدثين والأصوليين[3].

---

1 ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني، **النكت على ابن الصلاح**، تحقيق: مسعود السعدني ومحمد فارس، دار الكتب العلمية ـــ بيروت، ص282.

2 ابن الصلاح، **المقدمة**، ص125. الحاكم، محمد بن عبد الله النيسابوري، **معرفة علوم الحديث**، تحقيق: السيد معظم حسين، دار الكتب العلمية ـــ بيروت، ط2، 1397هـــ ـــ1977م، ص84. و السخاوي، **فتح المغيث**، ج1/ ص174. والسيوطي، **تدريب الراوي**، ج2/ ص204. والغزالي، **المستصفى**، ج1/ ص133. والشنقيطي، **المذكرة**، ص 242ـــ 248. ويُلاحظ أن المتأخرين من المحدثين هم الذين ضبطوا المصطلحات ووضعوها في كتبهم، قد تأثروا بالأصوليين وبآرائهم.

3 ابن الصلاح، **المقدمة**، ص125. و آل تيمية، **المسودة**، ج1/ ص269. والتهانوي، ظفر، **قواعد في علوم الحديث**، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، دار القلم ـــ بيروت، ط3، 1392هـــ ـــ 1972م، ص120ـــ 121.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الرأي الثالث: وهو رأي متوسط، يقوم على قبول الزيادة أو ردها حسب المرجحات والقرائن المتوفرة لكل حديث، وهو ما ذهب إليه المتقدمون من المحدثين[1].

الرأي الرابع: وهذا الرأي يقوم على تقييد قبول زيادة الثقة، بقيد مكاني، وهو اختلاف المجلس، فإذا اتحد المجلس ولم يتصور وقوع الراوي في غفلة فإنه لا تقبل هذه الزيادة، وهو ما ذهب إليه بعض الأصوليين[2].

استند أصحاب كل رأي منهم على أدلة متنوعة، كما ووردت الردود في كتبهم على من خالفهم. والراجح هو رأي المحدثين المتقدمين، لأن الثقة قد يُخطئ أو يَهم، فهو غير معصوم عن الخطأ، وقد تكون زيادته من هذا القبيل، فلا بُد من دراسة كل حديث، وبيان المرجحات والقرائن المقترنة به، حتى يُحكم بقبول الزيادة، أو رفضها.

أثر زيادة الثقة على الفقه (زكاة الفطر):

ورد عن ابن عمر أنه قال: " إن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر من رمضان على الناس صاعا من تمر أو صاعا من شعير، على كل حر أو عبد، ذكر أو أنثى، من المسلمين"[3]. فالنبي صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر على المسلمين الأحرار منهم والعبيد. ومع هذا فقد ورد هذا الحديث دون زيادة من المسلمين[4]، فاختلف الفقهاء، أيجب أن يُخرج المسلم

---

1 ابن حجر، **النكت**، ص 281ــ 290، وهو ما اختاره ابن حجر ورآه الأصوب.

2 الآمدي، **الإحكام**، ج2/ ص120ــ 121. و الغزالي، **المستصفى**، ج1/ ص133.

3 أخرجه: البخاري، **الصحيح**، أبواب صدقة الفطر، باب صدقة الفطر على العبد وغيره من المسلمين، رقم 1433 و1434، ج2/ ص547. ومسلم، **الصحيح**، كتاب الزكاة، باب زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشعير، رقم 984، ج2/ ص677.

4 انظر شجرة الأسانيد رقم (3) ص161. والتي تبين من روى الزيادة مع الإمام مالك.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

زكاة الفطر عن عبده الكافر أم لا؟ فمَن قبل زيادة الثقة هنا، وهم جمهور العلماء قالوا بعدم إخراج الزكاة عن العبد الكافر[1]. أمّا مَن رفض الزيادة ولم يقبلها فقد أوجب عليه دفعه[2].

فهنا يظهر أثر الاختلاف في قاعدة قبول الزيادة على الأحكام الفقهية، وهو مثال يوضح أثر اختلاف الرواية بالفقه.

الفرع الرابع: رواية المجهول:

عرفنا مما سبق أن العلماء اشترطوا العدالة للراوي حتى يُقبل حديثه، ومع هذا فقد لا يُعرف الراوي فيوصف بالجهالة، فما موقف العلماء من الراوي المجهول، أتُقبل روايته أم لا؟ وهل هناك أقسام للجهالة، وما حكم كل قسم منها؟؟.

قسم العلماء المجهول إلى ثلاثة أنواع هي:

1- مجهول العين 2- ومجهول الحال 3- والمستور. وهذه الأقسام وقع الاختلاف بين المحدثين والأصوليين في قبولها وردها، على النحو الآتي:

أولا: مجهول العين:

اختلف جمهور المحدثين والأصوليين مع الحنفية في تحديد مفهوم مجهول العين، حيث عرفه الجمهور بأنه من روى عنه راوٍ واحد[3]. فهم يقيدون مجهول العين بعدد الرواة، فمن لم يرو عنه إلا

---

1 انظر: مالك بن أنس، **الموطأ**، اعتنى به: عادل خضر، مؤسسة المعارف ــ بيروت، ط1، 1425هـ ــ 2004م، ص152. الشافعي، محمد بن إدريس، **الأم**، دار الفكر ــ بيروت، ط1، 1422هـ ــ 2002م، ج2/ ص68. وابن قدامة، عبد الله بن أحمد المقدسي، **المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني**، دار الفكر ــ بيروت، ط1، 1405هـ، ج2/ ص648.

2 وهو ما ذهب إليه الحنفية والثوري وغيرهم. انظر: السرخسي، **المبسوط**، ج3/ ص54.

3 العراقي، عبد الرحيم بن الحسين، **التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح**، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، دار الفكر للنشر والتوزيع – بيروت – لبنان، ط1 ، 1389هـ – 1970م، ص 147. والأبناسي، إبراهيم بن محمد ابن أيوب، **الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح**، تحقيق: صلاح فتحي هلل، مكتبة الرشد – الرياض – السعودية، ط1، 1418هـ – 1998م، ج1/ ص 248. وابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني، **شرح النخبة، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر**، تحقيق: نور الدين عتر، مطبعة الصباح ــ دمشق، ط1، 1413هـ ، 1992 ، ص99.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

واحد اعتبر منهم، ولم تُقبل روايته عندهم[1]. واستثنى ابن حجر بقبول روايته بشرط أن يوثقه غير من ينفرد عنه بالرواية، وكذا من ينفرد عنه إذا كان أهلاً لذلك[2]. أما الحنفية فقد عرفوه بأنه من لم يُعرف إلا بحديث أو حديثين، وجهلت عدالته[3]. فهم لا ينظرون إلى عدد من روى عنه، ولا يشترطون عدداً معيناً، بل جعلوا معيار معرفته كثرة رواياته أو قلتها، وهو مقبول عندهم.

وقد بحثت أميرة الصاعدي هذه المسألة، وتحقّقت من موقف المذهب الحنفي في هذه المسألة، فوجَدتْ أنهم لم يقبلوا رواية مجهول العين على الإطلاق، بل قبولهم قُيد بقيدٍ زمني، حيث قبلوه في القرون الثلاثة الأولى فقط، كما أنهم وضعوا شروطاً لهذا القبول[4]، وأما المجهول في القرون التالية فهو مردود ولا يصح العمل به، وأن كلام أبي حنيفة بقبول روايته جاء لأنه عاش في القرن الثاني والغالب على أهله الصدق.[5]

ثانيا: مجهول الحال:

يُقصد بمجهول الحال من لم تُعرف عدالته الظاهرة والباطنة مع أنه معروف العين[6]. وجمهور العلماء من المحدثين والأصوليين على ردِّ روايته وعدم قبولها[7]، واختلف عنهم الحنفية في معنى

---

1 المصادر السابقة.

2 انظر: **شرح النخبة**، ص99.

3 البزدوي، **كنز الوصول**، ج1/ ص160.

4 وهي شروط خمسة: 1ـ أن يشهد السلف بصحة الحديث، أو يعملون به فيقبل. 2ـ أو أن يسكتوا عن الطعن فيه، لأنهم عدول وأهل فقه لا يتهمون بالتقصير في أمر الدين بقبول ما لم يصح عندهم ثبوته عن النبي صلى الله عليه وسلم. 3ـ أو أن يرده السلف فلا يقبل، لأنهم لا يتهمون برد الحديث الصحيح. 4ـ أو أن يقبله بعضهم، ويرده بعضهم مع نقل الثقات عنه، فإن وافق قياسا قبل وإلا فلا. 5ـ أو أن لا يظهر حديثه في السلف، ولم يقابل برد أو قبول، يجوز العمل به إذا لم يخالف القياس ولا يجب.

5 **القواعد والمسائل الحديثية المختلف فيها**، ص 192ـ 194.

6 ابن الصلاح، **المقدمة**، ص165. و السخاوي، **فتح المغيث**، ج1/ ص321.

7 الآمدي، **الإحكام**، ج2/ ص310. و الغزالي، **المستصفى**، ج1/ ص125. و آل تيمية، **المسودة**، ج1/ ص228. والجزائري، طاهر الدمشقي، **توجيه النظر إلى أصول الأثر**، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية – حلب، ط1، 1416هـ – 1995م ، ج1/ ص133.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

مجهول الحال، وأطلقوا عليه اسم المستور، ووافقهم ابن حجر[1]، وعرّفوه بأنه الراوي الذي لم تعرف عدالته ولا فسقه[2].

وبينت أميرة الصاعدي أن الراجح في مذهبهم هو عدم قبول رواية مجهول الحال، وأن المرجوح في مذهبهم قبول روايته.[3]

خلاصة المسألة أن جمهور العلماء رفضوا قبول رواية من لم يُعرف حاله من جرح أو تعديل[4].

ثالثا: المستور:

يُعرف المستور بأنه: الراوي الذي جهلت عدالته الباطنة، وهو عدل في ظاهره وهو مقبول الرواية عند جمهور المحدثين والأصوليين[5] وقد خالفهم بعض الأصوليين فلم يقبلوا روايته، مقتدين عمل الصحابة الكرام[6]. وقيد الحنفية هذا القبول بالقرون الثلاثة الأولى. وقد وضع هذا القيد المتأخرون منهم[7]. ورأي الجمهور هو الراجح؛ لأننا لا نستطيع الحكم على باطن الرواة.

---

1 انظر: **شرح النخبة**، ص100.

2 البزدوي، **كنز الوصول**، ج1/ ص177. و السرخسي، **أصول السرخسي**، ج1/ ص352.

3 **القواعد والمسائل الحديثية المختلف فيها**، ص194ــ 196.

4 وحقق ابن حجر المسألة، ووصل في النهاية إلى أن روايتهم مما فيها احتمال؛ فلا يطلق القول بقبولها أو ردها، بل يقال: إنها موقوفة إلى استبانة حال الراوي كما جزم بذلك إمام الحرمين. انظر: **شرح النخبة**، ص100. وقال إمام الحرمين: " الذي أوثره في هذه المسألة ألا نُطلق ردّ رواية المستور ولا قبولها، بل يُقال: رواية العدل مقبولة، ورواية الفاسق مردودة، ورواية المستور موقوفة إلى استبانة حالته. ..." الجويني، عبد الملك بن عبد الله أبو المعالي، **البرهان في أصول الفقه**، تحقيق: عبد العظيم محمود الذيب، دار الوفاء – مصر، ط4، 1418هــ، ج1/ ص615ــ 616.

5 ابن الصلاح، **المقدمة**، ص165

6 الغزالي، محمد بن محمد أبو حامد، **المنخول في تعليقات الأصول**، تحقيق: محمد هيتو، دار الفكر – دمشق، ط2، 1400هــ، ص258. و البزدوي، **كنز الوصول**، ج1/ ص177 . و السرخسي، أصول السرخسي، ج1/ ص345. و الجويني، **البرهان**، ج1/ ص614.

7 الشوكاني، **إرشاد الفحول**، ج1/ ص78. و السخاوي، **فتح المغيث**، ج1/ ص323.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

رابعا: أثر قبول المجهول على الفقه (الوضوء بشراب النبيذ):

رُوي عن ابن مسعود أنه قال: (سألني النبي صلى الله عليه وسلم ما في إداوتك ؟ فقلت: نَبِيْذ، فقال: تمرة طيبة وماء طهور)[1] من طريق أبي فزارة عن أبي زيد عنه. ومدار الحديث هو أبو زيد، وهذا الراوي مجهول عند العلماء ولا يُعرف بتعديل أو تجريح[2].

واختلف العلماء في حكم الوضوء بمشروب النبيذ، فذهب الجمهور إلى الحكم بضعف الحديث وعدم العمل به، فلا يصح الوضوء عندهم بالنبيذ[3]. وذهب آخرون إلى جواز الوضوء به محتجين بحديث ابن مسعود[4]، فقبلوه مع وجود راوٍ مجهول.

وهناك أدلة استدل بها أصحاب الآراء السابقة، لا داعي لذكرها؛ لأن الغرض هنا عرض المسألة من حيث النقد الحديثي، وقبول رواية المجهول أو رفضها، وأثر ذلك في الفقه.

الفرع الخامس: مفهوم الصحابي:

الصحابي هو المحور الرئيس الذي ينقل الحديث إلينا، وهذا المصطلح من أهم ما تداوله العلماء في كتبهم قديما وحديثا. وعند محاولة تحديد المعنى المراد منه، تجد أن المحدثين والأصوليين اختلفوا في ذلك. ويمكن بيان اختلافهم في تعريف الصحابي بالآتي:

---

1 رواه أبو داود، **السنن**، كتاب الطهارة، باب الوضوء بالنبيذ، رقم 84، ج1/ ص69. والترمذي، **الجامع الصحيح**، أبواب الطهارة، باب الوضوء بالنبيذ، رقم 88، ج1/ ص147. وابن ماجه، **السنن**، كتاب الطهارة، باب الوضوء بالنبيذ، رقم 384، ج1/ ص135.

2 قال الترمذي: أبو زيدرجل مجهول عند أهل الحديث، ولا يُعرف له رواية غير هذا الحديث، **الجامع الصحيح**، ج1/ ص147. وقال ابن حبان: " أبو زيد يروي عن ابن مسعود ما لم يتابع عليه ليس يدرى من هو لا يعرف أبوه ولا بلده، والإنسان إذا كان بهذا النعت ثم لم يرو إلا خبراً واحداً خالف فيه الكتاب والسنة والإجماع والقياس والنظر والرأي يستحق مجانبته فيها ولا يحتج به." ابن حبان، **المجروحين**، ج3/ ص158.

3 عنون البخاري في صحيحه بابا بعنوان "لا يجوز الوضوء بالنبيذ ولا المسكر" ج1 / ص95. وقال الإمام مالك: "لا يتوضأ بشيء من الأنبذة ولا العسل الممزوج بالماء ، والتيمم أحب إلي من ذلك" انظر **المدونة الكبرى**، ج1/ ص114. **المهذب** ج1/ ص13.

4 منهم: الأوزاعي، وعكرمة، وإسحاق، وسفيان، وهو رواية عن أبي حنيفة، انظر: **بدائع الصنائع**، ج1/ ص51. ابن حجر، **فتح الباري**، ج1/ ص354.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الرأي الأول: عَرَّفَ المحدثون الصحابي، بأنه من لقي النبي صلى الله عليه وسلم مؤمناً به، ومات على ذلك. وذهب إليه بعض الأصوليين[1].

الرأي الثاني: عَرَّفَ جمهور الأصوليين الصحابي، بأنه من لقي النبي صلى الله عليه وسلم مؤمناً به، وطالت صحبته معه على سبيل التتبع له، والأخذ عنه، وإن لم يرو عنه، ومات مسلماً[2].

ويُلاحظ مما سبق أن هناك شروطا تضبط مصطلح الصحابي، ويمكن إجمالها بما يلي:

1. أن يلتقي بالنبي صلى الله عليه وسلم.
2. الإيمان بالنبي صلى الله عليه وسلم.
3. أن يُتَوفى وهو مسلم.

وهذه الشروط تستنبط من التعريفين السابقين، أي أن العلماء مجمعون على قبولها. وأما الشروط المُختَلف فيها، فهي ما أضافه الأصوليون في تعريفهم. وهذه الشروط هي:

1. ملازمة النبي صلى الله عليه وسلم، وطول صحبته له.
2. اتباع النبي صلى الله عليه وسلم، والأخذ عنه.
3. وأضاف الأصوليون هذين الشرطين لأن اسم الصحابي من حيث اللغة والظاهر يقع على من طالت صحبته، وكَثُرَتْ مجالسته له ـــ عليه السلام ـــ لأنها شرف كبير، لا يناله الفرد إلا باجتماع طويل، ليظهر فيه الخلق المجبول عليه الشخص[3]. والراجح ما ذهب إليه

---

1 ابن الصلاح، **المقدمة**، ص301. والسيوطي، **تدريب الراوي**، ج2/ ص186. وابن حجر، **شرح النخبة**، ص109. والخطيب، **الكفاية**، ص99. آل تيمية، **المسودة**، ج1/ ص263، والشوكاني، **إرشاد الفحول**، ج1/ ص101. الرازي، **المحصول**، ج4/ ص659. و شاكر، أحمد محمد، **الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث**، عني به: بديع السيد اللحام، مكتبة دار الفيحاء ـــ دمشق، دار السلام ـــ الرياض، ط1، 1414هـ ـــ 1994م، ص169.

2 الغزالي، **المستصفى**، ج1/ ص130ـــ 131. و السيوطي، **تدريب الراوي**، ج2/ ص187. وذكر رأي ابن المسيب وهو اعتبار الصحبة لمن أقام مع النبي صلى الله عليه وسلم سنة أو سنتين أو غزا معه غزوة أو غزوتين، وضعف المصنف هذا الرأي، ج2/ ص188.

3 الصنعاني، محمد بن إسماعيل بن صلاح، **أصول الفقه المسمى إجابة السائل شرح بغية الآمل**، تحقيق: حسين السياغي و حسن الأهدل، مؤسسة الرسالة – بيروت، ط1، 1986، ص128. والآمدي، **الإحكام**، ج2/ ص104.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المحدثون، لأن المعنى اللغوي العام يشمل طول الصحبة وقصرها. وهناك اتفاق عند أهل الحديث الذين ترجموا للصحابة على اعتبار من كانت صحبته قصيرة معهم.

المطلب الثاني: القواعد المتصلة باتصال السند:

اشترط العلماء في تعريف الحديث الصحيح اتصال السند. وهذا الشرط لا بُد من توافره في السند حتى يُحكم عليه بالصحة، ومع هذا فقد بَرَزَت مسائل متصلة باتصال السند، واختلف المحدثون والأصوليون في حكمها، ويمكن إبراز هذه المسائل وتقسيمها إلى الفروع الآتية:

الفرع الأول: الحديث المرسل.

الفرع الثاني: تعارض الوصل والإرسال.

الفرع الأول: الحديث المرسل:

أولا: تعريف المرسل بين المحدثين والأصوليين:

قيّدَ المحدثون المتأخرون وبعض المتقدمين المرسلَ بما يرويه التابعي عن الرسول صلى الله عليه وسلم[1] ، وقد وافق بعض الأصوليين المحدثين في هذا التقييد مثل: الغزالي، وابن فورك، وابن الصباغ والقرافي... [2].* وأما جمهور الأصوليين فقد أطلقوا هذا المصطلح على قول أي راوٍ غير الصحابي عن النبي صلى الله عليه وسلم[3]، وهم بهذا القول يوسِّعون دائرة المرسل[1] بالمقارنة مع

---

1 انظر: الحاكم، **معرفة علوم الحديث**، ج 1/ ص 67، و ابن الصلاح، **المقدمة**، ص130ــ 132.

2 انظر:الغزالي، **المنخول**، ج 1/ ص 272 . العلائي، خليل بن كيكلدي، **جامع التحصيل في أحكام المراسيل**، تحقيق: حمدي السلفي، عالم الكتب ــ بيروت، ط2، 1407هــ ــ 1986م. ص 23 وما بعدها.

* يجب التنبه إلا أن بعض المصنفين عرفوا المرسل بكتبهم بأنه: "ما سقط منه الصحابي" انظر: شاكر، **الباعث الحثيث**، ج1/ ص 134. و النووي، **تدريب الراوي**، ج1/ ص196. وبالنظر إلى هذا التعريف نرى أنه حدد الراوي الساقط بأنه من الصحابة، وهذا الأمر غير صحيح، لأن المحدثين لو علموا أن الساقط هو الصحابي لما ترددوا في قبول الحديث.

3 الآمدي، **الإحكام**، ج2/ 349، وابن حزم، علي بن أحمد الظاهري، **الإحكام في أصول الأحكام**، دار الكتب العلمية ــ بيروت، ط1، 1424هــ ــ 2004م، ج1/ ص 1175. الصنعاني، **أصول الفقه**، ص102.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

مصطلح المحدثين. ولا بُد من الإشارة إلى أن الأصوليين اتفقوا بهذا القول مع بعض المحدثين المتقدمين، حيث كانوا يطلقون المرسل على عمومه، أي على أي نوع من الانقطاع، وأن التقنين والتخصيص لمصطلح المرسل جاء في كتب المتأخرين منهم. وهو مذهب الخطيب[2].

ثانيا: موقف المحدثين والأصوليين من الحديث المرسل:

الحديث المرسل حديث فقد شرطاً أساسياً من شروط الصحة وهو الاتصال، فالحكم العام عليه أنه ضعيف، ومع ذلك فقد وقع الاختلاف بين المحدثين والأصوليين في ذلك. وظهرت ثلاثة أراء بشأنه، هي:

الرأي الأول: وهو قول جمهور[3] المحدثين وعدد من الأصوليين[4]: يقولون: بعدم الاحتجاج بالمرسل، لأنه فقد شرطا من شروط صحة الحديث وهو الاتصال، ولجهلنا بحال الراوي المحذوف، فلا يمكننا إثبات كونه صحابياً، فهو حديث يأخذ حكم الضعيف. وقد استدلوا بأدلة نقلية وعقلية، يمكن الرجوع إليها في مظانها.

---

1 يتضح لنا أن المرسل عند الأصوليين أصبح يدخل فيه ما عرّفه المحدثون بـــ الحديث المعضل والمنقطع، فالمنقطع هو:" الذي فيه قبل الوصول إلى التابعي، راوٍ لم يسمع من الذي فوقه، والساقط بينهما غير مذكور.." انظر: ابن الصلاح، **المقدمة**، ص91. أما المعضل فهو:" ما سقط من إسناده اثنان فصاعدا.." المصدر السابق، ص 93. فهذان النوعان لا يُعدّان مرسلين عند المحدثين. مع أنهما كذلك عند الأصوليين.

2 انظر: **الكفاية في علم الرواية**، حيث يوضح الخطيب المرسل بقوله:" لا خلاف بين أهل العلم أن إرسال الحديث الذي ليس بمدلس هو رواية الراوي عمن لم يعاصره أو لم يلقه نحو رواية سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن وعروة بن الزبير ومحمد بن المنكدر والحسن البصري ومحمد بن سيرين وقتادة وغيرهم من التابعين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وبمثابته في غير التابعين نحو رواية ابن جريج عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ورواية مالك بن أنس عن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق رضي الله عنه ورواية حماد بن أبي سليمان عن علقمة فهذه كلها روايات ممن سمينا عمن لم يعاصروه..." ج1/ 384.

3 انظر: الغزالي، **المستصفى**، ج1/ ص134. وابن الصلاح، **المقدمة**، ص 88ــ 89. وابن حجر، **نزهة النظر**، ص41. و ابن رجب، **شرح علل الترمذي**، ج1/ ص 213.

4 وذهب من الأصوليين إلى هذا الرأي: الإمام الباقلاني، والرازي، والغزالي، والبيضاوي، والسبكي، والأسنوي. انظر: الرازي، **المحصول**، ج4/ ص650. و الغزالي، **المستصفى**، ج1/ ص169.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الرأي الثاني: وهو قول جمهور الأصوليين[1]، ومذهب أبي حنيفة ومالك وأحمد في المشهور عنه[2]. وذهب أصحاب هذا الرأي إلى أنَّ المرسل صحيح و يحتج به ويجب العمل به بشرط أن يكون مُرسِله راوٍ من أئمة النقل معروفاً بعدالته، ولا يُرسِل إلا عن ثقة، واستدلوا بالنقل والإجماع والعقل.

وأضاف الحنفية قيداً لقبول المرسل، وهو قيد زمني، حيث قبلوا مراسيل القرون الثلاثة الأولى[3] مستندين إلى حديث النبي صلى الله عليه وسلم خير القرون[4].

الرأي الثالث: وهو قول الإمام الشافعي[5]: بين الإمام الشافعي في رسالته[6]، أنه لا يَرُدُّ المرسل مطلقاً ولا يقبله مطلقاً، أي أنه وضع شروطاً للمرسل، إذا توفرت به قبِله، وإلا فلا. ويمكن إجمال هذه الشروط بالنقاط الآتية:

---

1 انظر: الغزالي، **المستصفى**، ج1/ ص134. والآمدي، **الإحكام**، ج2/ ص123. و ابن الهمام ، **تيسير التحبير**، ج3/ ص102. و البخاري، **كشف الأسرار**، 213.

2 آل تيمية، **المسودة**، ج 1/ ص225. والعلائي، **جامع التحصيل**، ج1/ ص 33. والشيرازي، ابراهيم بن علي الفيروز آبادي، **التبصرة في أصول الفقه**، تحقيق: محمد هيتو، دار الفكر ــ دمشق، ط1، 1403هــ ، ج1/ ص326. و الرازي، **المحصول**، ج4/ ص650.

3 السرخسي، **أصول السرخسي**، ج1/ ص360. و الشيرازي، إبراهيم بن علي بن يوسف، **اللمع في أصول الفقه**، دار الكتب العلمية ــ بيروت، ط1، 1405هـــ ــ 1985م، ج 1/ ص 40، وقد بينوا أن عيسى بن أبان هو صاحب هذا الرأي وتبعه الحنفية فيما بعد.

4 متفق عليه، رواه البخاري في صحيحه، كتاب الشهادات، باب لا يشهد على شهادة زور إذا شهد، رقم 2508، ج2/ ص938. وأخرجه مسلم، قال: حدثنا قتيبة بن سعيد وهناد بن السري قالا حدثنا أبو الأحوص عن منصور عن إبراهيم بن يزيد عن عبيدة السلماني عن عبدالله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "خير أمتي القرن الذين يلوني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يجئ قوم تسبق شهادة أحدهم يمينه ويمينه شهادته" **الصحيح**، كتاب فضائل الصحابة، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم، رقم 2533، ج4/ ص1962.

5 انظر: الشافعي، محمد بن إدريس، **الرسالة**، تحقيق: أحمد شاكر، مكتبة دار التراث ــ القاهرة، ط3، 1426هــ ــ 2005م، ص 461ــ 462.

6 قال ــ رحمه الله ــ: "... فمن شاهدَ أصحاب رسول الله من التابعين فحدَّث حديثاً منقطعاً عن النبي : اعتُبِر عليه بأمور: منها : أن ينظر إلى ما أرسل من الحديث فإن شركه فيه الحفاظ المأمونون فأسندوه إلى رسول الله بمثل معنى ما روى كانت هذه دلالةً على صحة من قبل عنه وحفظه، وإن انفرد بإرسال حديث لم يَشركه فيه من يُسنده قبل ما ينفرد به من ذلك. ويعتبر عليه بأن ينظر : هل يوافقه مرسل غيره ممن قبل العلم عنه من غير رجاله الذين قبل عنهم ؟ فإن وُجد ذلك كانت دلالةً يَقوى له مرسله وهي أضعفَ من الأولى. وإن لم يُوجَد ذلك نظر إلى بعض ما يُروى عن بعض أصحاب رسول الله قولا له فإن وُجد يُوافق ما روي عن رسول الله كانت في هذه دلالةٌ على أنه لم يأخذ مرسله إلا عن أصل يصح إن شاء الله. وكذلك إن وُجد عوامٌّ من أهل العلم يُفتون بمثل معنى ما روى عن النبي، قال "الشافعي": ثم يُعتبر عليه: بأن يكون إذا سمَّى من روى عنه لم يسمِّ مجهولاً ولا مرغوباً عن الرواية عنه فيُستدل بذلك على صحته فيما روى عنه ،ويكون إذا شرك أحداً من الحفاظ في حديث لم يخالفه فإن خالفه وُجد حديثه أنقصَ : كانت في هذه دلائل على صحة مخرج حديثه، ومتى ما خالف ما وصفت أضرَّ بحديثه حتى لا يسع أحداً منهم قبول مرسله، قال : وإذا وجدت الدلائل بصحة حديثه بما وصفت أحببنا أن نقبل مرسله، ولا نستطيع أن نزعُم أن الحجة تثبت به ثبوتها بالموتصِل" ــ أي المتصل، وهي لغة أهل الحجازـــ... انظر: الشافعي، **الرسالة**، ج3/ ص 461 ــ 462.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

- يشترط في الراوي المُرسِل أن يكون من كبار التابعين
- وإذا سمّى من يرسل عنه سمّى ثقة، أي لا يُرسِل إلا عن ثقة
- وألا يخالف الثقات فيما شاركوه بروايته

بالإضافة إلى شرط واحد من الشروط الآتية:

1. أن يُروى الحديث مسنداً من طريق آخر.
2. أن يُروى مرسلاً من طريق آخر، بشرط أن يُرسِله من أخذ العلم من غير رجال راوي المرسل الأول (اختلاف شيوخ المُرسِلَيْن).
3. أن يوافق الحديث المرسل قول أحد الصحابة
4. أن يُفتي بمقتضى ــأي معنى ــ الحديث المُرْسَل جماعات من العلماء.

وقد أشار ابن رجب إلى أنه لا يوجد تنافٍ بين كلام المحدثين والأصوليين في هذا الباب، لأن الحفاظ من المحدثين يريدون صحة الحديث المعين إذا كان مرسلاً، وهو ليس بصحيح على طريقتهم، لانقطاعه وعدم توفر شرط الاتصال به. وأما الفقهاء فمرادهم صحة المعنى الذي دل عليه المرسل، فإذا عضد هذا المرسل بقرائن تدل على أن له أصلاً، قَوِيّ الظن بصحة معناه وما دل عليه، فاحتج به مع ما احتف به من القرائن[1].

1 **شرح علل الترمذي**، ص 543ــ 544.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وبعد هذا التوضيح لآراء العلماء في قبول المرسل وعدمه، لا بُد من القول: إن عمل الأصوليين قائم على إعمال النصوص وعدم إهمالها، وهذا لا يصح لأننا بصدد تصحيح حديث أو تضعيفه، فلا بُد من الوقوف على القواعد الأساسية في هذا العمل، وهذه القواعد يجب عدم إهمالها وإغفالها. وهذا ما فعله المحدثون، حيث طبقوا تلك القواعد للحكم على الحديث وفق معيار ثابت، فالاتصال شرط رئيس لصحة الحديث وقبوله، فكيف نهمله؟.

الفرع الثاني: تعارض الوصل والإرسال:

وضع العلماء معايير محددة يُعمل بها عند الترجيح بين الروايات. منها ما يتصل بالعدد أو حفظ الراوي أو فقهه ... إلى غير ذلك من مرجحات وضعها العلماء. ومن المسائل التي تتصل بالترجيح وجود تعارض بين الوصل والإرسال، فإذا ورد حديث موصول في رواية ومرسل في أخرى، فأي الروايات تُقبل؟ اختلف العلماء في هذه المسألة، وانقسموا إلى عدة آراء، نذكرها على النحو الآتي:

الرأي الأول: وهو مذهب جمهور المحدثين المتأخرين والأصوليين، وهو ترجيح الوصل على الإرسال مطلقاً، والمحدثون اشترطوا أن يكون الواصل ثقة، فتكون زيادته مقبولة. أما الأصوليون فيعلقون هذه المسألة بالمرسل، فهم يقبلون المرسل مطلقاً، لذا لا تعارض عندهم بين المرسل والمتصل[1].

الرأي الثاني: وهو مذهب المتقدمين من المحدثين، فقالوا: إنه لا بُد من الترجيح في كل رواية، حسب القرائن والمرجحات المتوافرة فيها. فقد يُرجح الوصل تارة ويُرجح الإرسال تارة

1 التهانوي، **قواعد في علوم الحديث**، ص118ــ 120. الأبناسي، **الشذا الفياح**، ج1/ ص194.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

أخرى[1]. والناظر في هذين الرأيين، لا بُد أن يقول بما ذهب إليه المحدثون المتقدمون، لأن الناقد لا بُد له من إعمال المرجحات في نقده، فقد يُخطئ الثقة ويصل الحديث، فهو غير معصوم من الخطأ. لذا لا يجوز تعميم حكم واحد مطلقاً.

1 التهانوي، **قواعد في علوم الحديث**، ص121 التعليق. السخاوي، **فتح المغيث**، ج1/ ص175.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

مثال تطبيقي على أثر الاختلاف في ترجيح الوصل والإرسال على الفقه(عتق ذي الرحم المحرم) :

رُوي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: " من ملك ذا رحم محرم فهو حر" [1] .

وقد رُوي هذا الحديث موصولاً ومرسلاً[2]، واختلف العلماء في قبوله والعمل بحكمه، فذهب الجمهور إلى قبوله والعمل بحكمه، وهو أن من يملك ذا رحم عليه أن يعتقه. أما من ضعفه بسبب الإرسال فقد ذهبوا إلى أنه لا يُعمل بحكم الحديث[3].

المطلب الثالث: القواعد المتصلة بالجرح والتعديل:

ظهر علم الجرح والتعديل متزامنا مع مسيرة النقد الحديثي. وهذا العلم يُعد من الأركان الأساسية له، بل هو الأساس القائم عليه. فيه يثبت قبول رواية الرجال أو عدمها. ولأهمية هذا العلم

---

1 أخرجه: أبو داود، **السنن**، كتاب العتق، باب فيمن ملك ذا رحم محرم، رقم 3949، ج2/ ص419. قال أبو داود: ولم يحدث ذلك الحديث إلا حماد بن سلمة وقد شك فيه. ورواه عن عمر موقوفا، رقم 3950، ج2/ ص420. ورواه مقطوعا عن الحسن رقم 3951، ج2/ ص420. ورواه الترمذي، **الجامع الصحيح**، كتاب الأحكام، باب فيمن ملك ذا رحم محرم، رقم 1365، ج3/ ص646. وابن ماجة، **السنن**، كتاب العتق، باب من ملك ذا رحم محرم فهو حر، رقم 2525، ج2/ ص843، و رقم 2525، ج2/ ص844.

2 قال الترمذي:" هذا حديث لا نعرفه مسندا إلا من حديث حماد بن سلمة وقد روى بعضهم هذا الحديث عن قتادة عن الحسن عن عمر شيئا من هذا، حدثنا عقبة بن مكرم البصري وغير واحد قالوا: حدثنا محمد بن بكر البرساني، عن حماد بن سلمة، عن قتادة و عاصم الأحول، عن الحسن، عن سمرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ملك ذا رحم محرم فهو حر" **الجامع الصحيح**، ج3/ ص646. وقال البيهقي : " قال أبو داود لم يحدث هذا الحديث إلا حماد بن سلمة وقد شك فيه. قال أحمد وقال أبو عيسى الترمذي فيما بلغني عنه سألت البخاري عن هذا الحديث فلم يعرفه عن الحسن عن سمرة إلا من حديث حماد بن سلمة، وحماد يشك في ذكر سمرة في إسناده كما قدمنا ذكره عن موسى بن إسماعيل، وغير حماد يرويه عن قتادة عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وعن قتادة عن الحسن من قوله" انظر: السنن الكبرى، ج10/ ص289.

3 انظر: ابن حجر، **فتح الباري**، ج5/ ص 168. الشوكاني، محمد بن علي بن محمد، **نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار**، إدارة الطباعة المنيرية، ج6/ ص145.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

في سير عملية النقد الحديثي، فقد وضع العلماء قواعد منضبطة له. ووقع الاختلاف في ثلاث مسائل متصلة بهذا العلم. يمكن بيانها فيما يلي:

أولا: اشتراط عدد المُجرِّحين:

وضع العلماء شروطا خاصة لمن يُقبل جرحه وتعديله[1]، ووقع الاختلاف بينهم في عدد مَنْ يثبت منهم هذا الجرح والتعديل، فهل يُكتفى بجرح الواحد؟ أم لا بُد من أن يكون عددهم أكثر من ذلك؟. ويمكن حصر الخلاف في الآراء الآتية:

الرأي الأول: قبول الجرح والتعديل من واحد، وهذا مذهب جمهور العلماء من المحدثين والأصوليين[2].

الرأي الثاني: قبول الجرح والتعديل من اثنين فصاعداً، ولا يجوز قبولها من واحد فقط، فالرواية كالشهادة لا تُقبل ولا تُثبت إلا من اثنين. وهذا قول عدد من الأصوليين والمحدثين[3].

ويُلاحظ أن الخلاف بينهم مداره في نظرتهم لاعتبار الرواية، فمن نظر إلى الرواية باستقلالية تامة، ولم يربطها بالشهادة، اشترط ثبوت الجرح والتعديل من واحد. ومن نظر إليها وساوى بينها وبين الشهادة، فاشترطوا ثبوت الجرح والتعديل من اثنين[4]. والراجح الرأي الأول.

ثانيا: قبول الجرح مفسراً:

يقوم الجرح والتعديل على علم وإحاطة بأحوال الرجال وصفاتهم، والتعديل قد لا يحتاج إلى تسويغ وتفسير وتعليل؛ لأنه من الأمور التي يصعب بيانها لكثرتها. أما الجرح فيكون لسبب واضح

---

1 ومن هذه الشروط: العلم والتقوى والورع والصدق منصفا عدلا، وأن يكون عالما بأسباب الجرح والتعديل، وعالما بمدلولات الألفاظ. انظر: ابن حجر، **شرح النخبة**، ص 135ــ 136.

2 الرازي، **المحصول**، ج4/ ص585. والغزالي، **المستصفى**، ج1/ ص129. و آل تيمية، **المسودة**، ج1/ ص244. وابن حجر، **شرح النخبة**، ص136، والشنقيطي، **المذكرة**، ص218.

3 الغزالي، **المستصفى**، ج1/ ص129، والجويني، **البرهان**، ج1/ ص 622، ابن الصلاح، **المقدمة**، ص 160 و163، والشنقيطي، **المذكرة**، ص219..

4 السيوطي، **تدريب الراوي**، ج1/ ص255 .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

في ذهن الناقد؛ لأنه أمر طارئ على حال الراوي. فهل يُشترط على الجارح أن يُعلل ويُفسر جرحه للراوي؟ وهذه المسألة من الأمور التي اختلف العلماء فيها، ويمكن بيان آرائهم من خلال الآتي:

الرأي الأول: اشتراط قبول الجرح مُفَسَّراً، وهو ما ذهب إليه المحدثون والأصوليون، وعللوا ذلك بأن أسباب التعديل قد يصعب بيانها وذكرها. أما الجرح فيكون محدداً، ولا بُد من ذكره لأنه ربما بنى جرحه على اعتقاده وظنه انه جارح، وهو غير ذلك عند غيره[1].

الرأي الثاني: ذهب بعض الأصوليين إلى عدم اشتراط تفسير الجرح، إذا كان الجارح على علم بأسبابها[2].

بعد عرض ما سبق، تجد ضرورة بيان سبب الجرح، لأن الجارح ربما جَرَحَ الراوي بما ليس بجارح؛ لأن النقاد تفاوتت درجاتهم بين متشدد ومتوسط ومتساهل في النقد، فالمتشدد يَجرح لأدنى الأسباب ولصغائر الأمور[3]، وهذا ما لا يفعله غيره، ولا يمكننا إغفال دور المعتقدات والمذاهب الفقهية التي قد يتبعها الجارح في نقد الرواة؛ لأنه قد يجرح من يخالف مذهبه أو معتقده[4].

ثالثا: تقديم الجرح أو التعديل عند التعارض:

عند البحث في كتب الجرح والتعديل، تجد أن هناك رواة قد جرحهم عالم وعدلهم آخر. أي أنه قد يجتمع في الراوي جرح وتعديل. فيقع التعارض ، فأي الآراء على الباحث أن يأخذ، فهي

---

1 الغزالي، **المنخول**، ج1/ ص262 . و الرازي، **المحصول**، ج4/ ص586، وآل تيمية، **المسودة**، ج1/ ص243، ابن الصلاح، **المقدمة**، ص161. وابن حجر، **شرح النخبة**، ص136. والسيوطي، **تدريب الراوي**، ج1/ ص258، والشنقيطي، **المذكرة**، ص220. و التهانوي، **قواعد في علوم الحديث**، ص167.

2 وهذا مذهب الغزالي، والجويني، والرازي، و الآمدي والقرافي.. وغيرهم.. انظر، الآمدي، **الإحكام**، . و الغزالي، **المستصفى**، ج1/ ص129. والرازي، **المحصول** ، ج1/ ص586 . والشنقيطي، **المذكرة**، ص220. والتهانوي، **قواعد في علوم الحديث**، ص168، التعليق.

3 قيل لشعبة: لم تركت حديث فلان؟ قال: رأيته يركض على برذون، فتركت حديثه. فهنا تشدد شعبة، وجرح الرجل لكونه يركب على الخيل. انظر: الخطيب، **الكفاية**، ج1/ ص111.

4 ابن دقيق، **الاقتراح**، ص37. والسخاوي، **فتح المغيث**، ج3/ ص361ـــ 362.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

مسألة في غاية الدقة والأهمية، اختلف العلماء فيها. ولا بُد من تحرير موضع الخلاف في التعارض الحقيقي المعتبر، الذي لا يمكن دفعه[1]. ويمكن إجمال هذا الخلاف فيما يلي:

الرأي الأول: تقديم الجرح على التعديل. وهو ما ذهب إليه جمهور العلماء من المحدثين والأصوليين، خاصة إذا كان الجرح مفسرا، وعللوا ذلك بأن الجارح معه زيادة علم على المعدل[2].

الرأي الثاني: تقديم التعديل على الجرح، بشرط أن يكون عدد المعدلين أكثر من الجارحين؛ لأن كثرة المعدلين تقوي قولهم، وقلة الجارحين تضعف جرح الآخرين[3]، وهذا رأي ضعيف؛ لأن تقديم الجرح يكون لاطلاع الجارح على زيادة علم، فلا ينتفي ذلك العلم بكثرة العدد[4].

---

1 الصاعدي، **القواعد والمسائل الحديثية المختلف فيها**، ص 327.

2 ابن الصلاح، **المقدمة**، 163. وابن حجر، **شرح النخبة**، ص136. والشنقيطي، **المذكرة**، ص222. والتهانوي، **قواعد في علوم الحديث**، ص175. والرازي، **المحصول**، ج4/ ص588. والغزالي، **المستصفى**، ج1/ ص129. وممن أخذ بهذا القول: الخطيب، وابن الصلاح، والباجي، وابن الحاجب، والسخاوي، والغزالي، والرازي، والقرافي، وابن قدامة، وابن النجار، والبزدوي، وابن الهمام... . وغيرهم.

3 الخطيب، **الكفاية**، ج1/ ص 105ـــ 106 . وقد نسب القول إلى طائفة. ابن الصلاح، **المقدمة**، ص163 . الرازي، **المحصول**، ج4/ ص488.

4 الرازي، **المحصول**، ج1/ ص 586. الشنقيطي، **المذكرة**، ص222. و الغزالي، **المستصفى**، ج1/ ص129.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المبحث الثاني

قواعد نقد المتن بين المحدثين والأصوليين

التمهيد:

اتجه المحدثون منذ العصور الأولى إلى نقد وتمحيص الأحاديث النبوية، لأنها تتصل اتصالاً وثيقاً بنبيهم محمد صلى الله عليه وسلم، فعُنوا بدراسة الأسانيد والرجال، ولم يغفلوا عن العناية بالمتن، بل كان لهم في نقده منهج خاص، وقد تبلور هذا المنهج لديهم منذ القرون الأولى، وكلما توسعت الدولة وازدادت الرواية عبر الزمان، وَضحَت معالم هذه المنهجية شيئاً فشيئاً، وقد تطورت ونمت هذه المنهجية على أيدي كبار العلماء ونقاد الحديث عبر العصور، من أمثال الأئمة: شعبة، وابن المبارك، والثوري، ومالك، وابن المديني، وأحمد، والبخاري، وأبي زرعه، وأبي حاتم، ومسلم...، وغيرهم الكثير من علماء المسلمين الذين حملوا عبء حماية الحديث النبوي والذبِّ عنه.

ومع هذا تجد أن هناك مَنْ قسّم الأدوار، فبيّن أن المحدثين أغفلوا جانب دراسة المتن، وعُنوا بالإسناد ودراسته، أضعاف اهتمامهم بالمتن[1]، فاقتصر دورهم على بيان أحوال الرجال ونقدهم.

---

1 وهذه الدعوى وردت على ألسنة المستشرقين وأتباعهم، من أمثال أحمد أمين في كتبه فجر وضحى وظهر الإسلام، ومحمود أبو ريه في أضواء على السنة المحمدية. وسأكتفي بنقل قول أحمد أمين من كتابه **فجر الإسلام** ص217ــ 218: " وقد وضع العلماء للجرح والتعديل قواعد ليس هنا محل ذكرها، ولكنهم والحق يقال عنوا بنقد الإسناد أكثر مما عنوا بنقد المتن، فقل أن تظفر منهم بنقد من ناحية ما نسب إلى النبي صلى الله عليه وسلم لا يتفق والظروف التي قيلت فيه، أو أن الحوادث التاريخية الثابتة تناقضه، أو أن عبارة الحديث نوع من التعبير الفلسفي يخالف المألوف في تعبير النبي، أو أن الحديث أشبه في شروطه وقيوده بمتون الفقه، وهكذا. ولم نظفر منهم في هذا الباب بعشر معشار ما عنوا به من جرح الرجال وتعديلهم، حتى نرى البخاري نفسه على جليل قدره ودقيق بحثه يثبت أحاديث دلّت الحوادث الزمنية والمشاهدة التجريبية على أنها غير صحيحة لاقتصاره على نقد الرجال..." وقد ردّ عدد من العلماء المُحدَثِيْنَ على هذه الشبهة وغيرها من المطاعن على السنة النبوية في كتبهم، مثل كتاب " **اهتمام المحدثين بنقد الحديث سندا ومتنا، ودحض مزاعم المستشرقين وأتباعهم** " للدكتور محمد لقمان السلفي. وتطرق إلى أن مضمون الحديث النبوي هو مدار اهتمام الأئمة النقاد من المحدثين، ووضح كذلك الخطوات التي سار عليها هؤلاء النقاد في دراسة المتون. وذكر شبهات المستشرقين وأتباعهم وبين تناقلهم لهذه الشبهات دون مراعاة للأمانة العلمية.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وأن الأصوليين والفقهاء هم الذين أبرزوا جانب العناية بالمتن وتمحيصه[1]، فأدى هذا إلى قصور منهج النقد عند المحدثين.

وتجدر الإشارة إلى أن المحدثين عُنوا بدراسة المتون ونقدها فبرز ذلك جلياً في عباراتهم الواردة في مصنفاتهم إذ قالوا: "ليس كل ما صح إسناده صح متنه"، وقالوا: "صحة الإسناد لا يلزم منها صحة المتن" [2]، فهاتان العباراتان وغيرها تدلان على اهتمام النقاد منذ العصور الأولى في دراسة المتن جنباً إلى جنب مع دراسة السند، بل يُمكن القول إن نقد المتن ظهر قبل نقد السند، فمن المعلوم أن الصحابة رضوان الله عليهم كانوا يسألون الرسول صلى الله عليه وسلم عمّا يجول في خاطرهم من تعارض بين المتن والقرآن الكريم، وبعد وفاته عليه الصلاة والسلام كانوا يستدركون على أحاديث بعضهم من خلال دراستهم للمتن، ثم جاءت دراسة السند وأحوال الرجال. فجعل المحدثون الحكم الكلي للحديث يشتمل دراسة المتن والسند معاً. وقد قال ابن القيم: "وقد عُلم أنّ صحةَ الإسناد شرط من شروط صحة الحديث، وليست موجبة لصحته، فإن الحديث إنما يصح بمجموع أمور منها: صحة سنده، وانتفاء علته، وعدم شذوذه ونكارته، وأن لا يكون راويه قد خالف الثقات أو شذ عنهم"[3] أما اهتمام الأصوليين بالمتن فقد ظهر وبرز جلياً، لأن المتون هي المادة الأساسية التي يستنبطون منها الأحكام، وهذا الأمر أدى في الغالب إلى إهمال السند وعدم دراسته. بل إن منهم من وضع قيوداً وشروطاً لقبول المتون أو ردها. فوافقوا المحدثين في غالبها، واختلفوا معهم في بعضها.

---

1 انظر: العلواني، طه جابر، **السنة النبوية الشريفة ونقد المتون**، "كلمة التحرير"، مجلة إسلامية المعرفة، العدد39، 1426 هـ ــ 2005م. ص 32 ــ 33.

2 شاكر، **الباعث الحثيث**، ص43.

3 ابن قيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب الجوزية، **الفروسية**، دار ابن حزم ــ بيروت، ط1، 1425هـ ــ2005م، ص106..

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ويمكن إجمال قواعد نقد المتن عند المحدثين والأصوليين على النحو الآتي:

أولاً: قواعد عامة في نقد المتن، حيث ظهر لنا من خلال الدراسة أن هناك قواعد عامة سار عليها المحدثون والأصوليون، مع اختلافهم في حكم بعضها اختلافاً لا يُلغي عملهم بهذه القواعد.

ولقد قامت هذه القواعد على ثلاثة أسس رئيسية هي :النقد عن طريق عرضه على غيره، والنقد عن طريق المخالفة، والنقد الداخلي للمتن. ويمكن بيان ذلك على النحو الآتي:

- عرض المتن على غيره: { القرآن الكريم، روايات الحديث الأخرى، الأحاديث الأقوى منه، الوقائع التاريخية}
- مخالفة المتن لغيره { الحقائق العلمية، العقل }
- النقد الداخلي للمتن { اشتمال الحديث على أمر منكر أو مستحيل، ركاكة اللفظ والمعنى}

ثانياً: قواعد خاصة في نقد المتن عند بعض الأصوليين، حيث أضاف بعضهم شروطاً خاصة على خبر الآحاد، فلا يُقبل الحديث إذا عارض أحد هذه الشروط، ويمكن بيان تلك الشروط من خلال بيان المذاهب التي اشترطتها:

- المذهب الحنفي: وضع شروطاً زائدة للاحتجاج بالحديث والعمل به منها:
  - ألا يكون حديث الآحاد وارداً فيما تعمُّ به البلوى.
  - ألا يعمل الراوي بخلاف ما رواه.
  - ألا يكون الحديث مخالفاً للقياس.
- المذهب المالكي: أضاف علماؤه شرطين لقبول الحديث أو رده، واتفقوا في الشرط الأخير مع الحنفية فاشترطوا ألا يكون الحديث مخالفا للقياس. وأضافوا شرطا آخر وهو: عدم مخالفة الحديث لعمل أهل المدينة.

وهكذا يمكننا أن نحصر الخلاف في قواعد نقد المتن عند الأصوليين في المذهبين الحنفي والمالكي فقط ومن اتَّبعهما من محدثين وأصوليين. وهذا يدل على أن الأصوليين من أصحاب

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المذهب الحنفي خاصة قاموا بدراسة المتون والعناية بها عنايةً زائدةً، جعلتهم يشترطون قيوداً إضافية لقبول المتن أو رده، أو الاحتجاج به أو عدم ذلك، ومن ثمّ العمل به أو تركه.

المطلب الأول:قواعد عامة في نقد المتن :

عُني المحدثون بدراسة الإسناد والرجال ولم يُغفِلوا العناية بالمتن؛ بل عنوا به عناية منهجية خاصة، ووضعوا له قواعد تضبطه، ولم تدون هذه القواعد في مصنفات خاصة قديماً مثلما فعلوا في نقد السند، وهذا لا يَعني عدم وجودها أو إغفالهم لها، ولكن ظهرت وتجلّت في ثنايا كلامهم وبين طيات كتبهم، وقد قام عدد من العلماء المتأخرين في استنباط عدد من هذه القواعد ووضعوها في كتبهم[1] كما أن البعض قام بدراسة إحدى هذه القواعد في كتاب خاص[2]، وقد أجريت البحوث الخاصة بنقد المتن من محاور متعددة[3]. وانتقلت تلك القواعد إلى غير المحدثين من فقهاء ومتكلمين وأصوليين ومفسرين وغيرهم، فساروا عليها في نقد الأحاديث. حتى أصبحت قواعد عامة بين العلماء.

ونقد المتن مرحلة متقدمة تأتي بعد نقد السند وإثبات سلامته، وهي عملية تحتاج إلى اطلاع واسع على القرآن الكريم وعلومه، وعلماً تاماً بالروايات والأحاديث المختلفة، والتاريخ، واللغة العربية ... وغيرها من العلوم التي يجب أن يحيط بها الناقد. حتى يتمكن من الموازنة بينها.

---

1 انظر: الأدلبي، صلاح الدين بن أحمد، **منهج نقد المتن عند علماء الحديث النبوي**، والدميني، مسفر غرم الله، **مقاييس نقد متون السنة**. وانظر إلى الأعظمي، محمد مصطفى، **منهج النقد عند المحدثين**، نشأته وتاريخه.

2 انظر العكايلة، سلطان سند، **نقد الحديث بالعرض على الوقائع والمعلومات التاريخية**. وهناك أبحاث علمية تم نشرها في مجلة إسلامية المعرفة تتعلق بنقد المتن.

3 قامت جمعية الحديث الشريف بالتعاون مع المعهد العالمي للفكر الإسلامي بعمل مؤتمر حول نقد المتن في السنة النبوية، وقد قام عدد من الباحثين بتقديم أوراق عمل تخص هذا الموضوع، ومن ثمّ تم نشر عدد من هذه الأبحاث في مجلة "إسلامية المعرفة" التي يصدرها المعهد العالمي للفكر الإسلامي، في العدد39، من عام 1426هـ ـ 2005م. ومن البحوث التي نُشرت: "السنة النبوية الشريفة ونقد المتن" لـ طه جابر العلواني، و "الإطار المرجعي لعلم نقد متن الحديث النبوي الشريف" لـ عبد الجبار سعيد ... وغيرها.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

يمكن إجمال وتقسيم القواعد العامة في نقد المتن عند المحدثين والأصوليين ـــ كما بينا سابقا ـــ في الأمور الآتية:

الفرع الأول: عرض المتن على غيره

الفرع الثاني: مخالفة المتن لغيره

الفرع الثالث: النقد الداخلي للمتن

الفرع الأول: عرض المتن على غيره:

مما لا شك فيه أن الحديث النبوي وحي من الله تعالى وفرع أساسي لرسالة الإسلام، ولا يُمكن بناء الأحكام إلا به. لذا جاء متمماً للقرآن الكريم، ومن أجل هذا وضع العلماء قواعد خاصة لعرض الحديث النبوي على غيره، وأبرز الأمور التي يتم عرض الحديث عليها، القرآن الكريم، والأحاديث النبوية الأقوى منه، وروايات الحديث الأخرى، والحقائق التاريخية الثابتة. ويمكن بيان ما يتعلق بعرض الحديث على غيره، من خلال بيان القواعد الآتية:

القاعدة الأولى: عرض المتن على القرآن الكريم[1]:

لا بد للناقد الذي يتصدى لنقد المتون الحديثية من العلم بالقرآن الكريم والإحاطة بدلالاته وعلومه الخاصة والعامة، فالحديث النبوي شارح للقرآن الكريم ومفسر ومقيد ومخصص له. لذا لا بد من عدم وجود تعارض حقيقي بين الحديث والقرآن الكريم. فالقرآن الكريم هو المصدر الأول في الشريعة الإسلامية، وهو ثابت ومحفوظ لتكفُّل الله تعالى بحفظه، قال الله جلّ في عُلاه: { إنّا نحن نزلنا الذكر وإنّا له لحافظون} (الحجر_ 9)، والسنة النبوية وحي من الله تعالى وثبت كتابة جزءٍ منها

---

1 قام الدكتور ياسر الشمالي حفظه الله ورعاه، بكتابة بحث بعنوان" **عرض الحديث على القرآن**" تناول فيه المقصود من عرض الحديث على القران الكريم، والجذور التاريخية لها، والتحقيق في صحة الحديث المروي في ذلك، وهدفت الدراسة لإبراز علاقة القران الكريم بالحديث النبوي، ووضحت الاتجاهات التي تقدم ظاهر القرآن على السنة، وأوضح الباحث مسلك بعض أهل البدع في تقديم القرآن على السنة اتباعا للهوى. كما وأوضح النهج الصحيح في دفع ما يُتوهم من التعارض الظاهري بين الكتاب والسنة. وقد نُشر هذا البحث في مجلة دراسات ، المجلد 23، العدد2، 1996م. ص 217- 236.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

في العهد النبوي، ثم تم نقلها عبر العصور حتى تم تدوينها تدويناً رسمياً، وخلال تلك الفترات ظهر خطأ بعض الرواة وسهوهم، وكان البعض يروي الحديث بالمعنى، أو يرويه دون الوقوف على سبب وروده أو.... فيروي بعضهم الحديث بألفاظ مخالفة لصريح القرآن الكريم. هذا الأمر تنبه إليه المحدثون منذ عصور مبكرة، فهاهم الصحابة رضوان الله عليهم، ينقدون ويقِفُون أمام ما يرونه معارضاً لنصوص القرآن الكريم[1]. وتابعهم المحدثون فكانت أولى خطواتهم في نقد المتن عرضه على القرآن الكريم، فقبلوا المتون الموافقة لصريح القرآن وردوا ما خالفه مما لا يُمكن الجمع بينهما. ويُشترط لهذا العرض أن يكون النص القرآني صريح الدلالة على المعنى المراد منه، ولا يَحتمل التأويل. وكذلك الحديث النبوي، لأن ظنية الدلالة تفسح المجال للجمع بين الحديث والقرآن فلا داعي لرده[2].

وتجدر الإشارة إلى أن العلماء اختلفوا في وجوب هذا العرض وعدمه، فالحنفية قالوا بوجوب ذلك[3]، واستندوا على أحاديث نبوية[4]، وعمل الصحابة، ورأى الجمهور أنه لا يجب عرض حديث

---

1 انظر إلى أراء السيدة عائشة رضي الله عنها في نقد متون الأحاديث النبوية، مثل: حديث ولد الزنا شر الثلاثة، وحديث تعذيب الميت بسبب بكاء أهله. وقامت الباحثة ليلى رامي بكتابة بحث بعنوان "**قراءة في استدراكات أم المؤمنين عائشة على روايات الصحابة**" مجلة إسلامية المعرفة، العدد 39، سنة 1426هـ ـ 2005م، ص189ـ 228.

2 الأدلبي، **منهج نقد المتن عند علماء الحديث النبوي**، ص240.

3 السرخسي، **أصول السرخسي**، ج1/ ص 364، والبصري، محمد بن علي بن الطيب، **المعتمد في أصول الفقه**، تحقيق: خليل الميس، دار الكتب العلمية – بيروت، ط1، 1403هـ، ج2/ ص154.

4 استدل الحنفية على وجوب عرض حديث الآحاد على الكتاب من خلال حديثين نبويين هما: **الحديث الأول**:" تكثر الأحاديث لكم بعدي، فإذا رُوي لكم عني حديث فاعرضوه على كتاب الله، فما وافقه فاقبلوه واعلموا أنه مني، وما خالفه فردوه واعلموا أني منه بريء" فهذا حديث فيه تصريح في وجوب عرض الحديث على القرآن الكريم كما قالوا. وسأقتصر في التعليق على هذا الحديث بقول الإمام العجلوني: " هذا الحديث من أوضع الموضوعات" [انظر كشف الخفاء، ج2/ ص 569] . **الحديث الثاني**: واستدلوا كذلك بالحديث الصحيح وهو قول النبي عليه السلام : " كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل، شرط الله أحق وأوثق" [هذا حديث متفق عليه أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب البيوع، باب البيع والشراء مع النساء، ج2/ ص756، وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب العتق، باب إنما الولاء لمن عتق، ج2/ ص 1411] فقالوا: إن هذا الحديث يبين أن كل حديث مخالف لكتاب الله فواجب رده، ولا يمكننا الوصول لتلك المخالفة أو الموافقة إلا إذا عرضنا الحديث على الكتاب، وهكذا يصبح العرض واجبا. [السرخسي، أصول السرخسي، ج1/ ص364ـ 365].

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الآحاد على القرآن الكريم[1]. لأنه لا تتكامل شروط الصحة به إلا وهو غير مخالف للقرآن الكريم. واستدلوا بعموم الآيات القرآنية، قال الله تعالى: { وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى } [سورة النجم ــ 3 ، 4] وقال الله جلّ في عُلاه: { وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا} [الحشر ــ 7]. فهذه الآيات وغيرها تبين أن كل ما يرد عن النبي عليه السلام هو وحي من الله تعالى، وأن هناك أمراً مباشراً وصريحاً باتباع هذه الأحاديث دون تقييد بعرض على القرآن أو غيره[2]. وهذا الدليل يمكن الإجابة عنه بأن لا تعارض بين عرض الحديث على القرآن الكريم وبين الامتثال للآيات الكريمة التي ذكروها، خاصة عند القول إن حديث الآحاد ظني الدلالة والثبوت، وهذا يورد شبهة وشكاً فيه، لذا كان عرضه على القرآن الكريم أصلا ثابتا لا يمكن التعدي عنه، حتى نتأكد من ثبوت الحديث وثبوت معناه[3].

وخلاصة القول: إن عرض حديث الآحاد على القرآن الكريم، هو شرط أساسي لاكتمال النقد، ولا يكون بعرض كل حديث. لأن من يتصدى لمهمة نقد الحديث وخاصة المتن، لا بُد أن يكون حافظاً فاهماً لمعاني القرآن واستدلالاته. فمنهج العلماء قديماً في طلب العلم، كان يقوم على حفظ القرآن أولاً. ومن ثم الاتجاه للتخصص الذي يرغب فيه. فكان القرآن الكريم في عقولهم وأذهانهم، لا يغفلون عن معانيه، لذا كان المحدث الناقد إذا رُوي لديه حديث وفيه مخالفة للقرآن الكريم، عرف ذلك واستدرك على من رواه. وعرض المتن على القرآن، يزيد في تقوية الحديث بأنواعه المختلفة، وهو معيار رئيس للترجيح بين الأحاديث إن تعارضت. والله اعلم.

---

1 الرازي، **المحصول**، ج2/ ص215. والسمعاني، منصور بن محمد، **قواطع الأدلة في الأصول**، تحقيق: محمد حسن الشافعي، دار الكتب العلمية ــ بيروت، ط1، 1418هـ ــ 1997م، ج1/ ص365.

2 السمعاني، **قواطع الأدلة**، ج1/ ص371. و البكري، **المنهج الأصولي**، ص39.

3 البخاري، **كشف الأسرار**، ج3/ ص23.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

القاعدة الثانية: عرض المتن على الأحاديث الأقوى منه:

تتفاوت درجات الحديث من حيث القوة، فمنها الصحيح ومنها الحسن ومنها الضعيف، وهذا التقسيم كان يقوم على معايير ثابتة ومنهجية، جعلت العلماء يصدرون الحكم على الحديث وفق توافرها فيه. وهذا التفاوت في الدرجات يجعل بعض الأحاديث أقوى من الأخرى وتفضُلُها. لذا كان من صنيع المحدثين وغيرهم أن يعرضوا متون الأحاديث على بعضها، خاصة إذا وجِد تعارض بينها ومخالفة، ولا يمكن حمل هذا الأمر على إطلاقه، لذا اشترط المحدثون شروطاً لهذه المعارضة، ووضحها الإدلبي في شرطين هما:

1. عدم إمكان الجمع بين الحديثين .
2. أن يكون الحديث متواتراً حتى يُحكم على مخالفه بالرد[1] .

فالشرط الأول لا بُد من توافره حتى تتم المعارضة، أما الشرط الثاني وقد اشترطه ابن حجر فلا بُد من إعادة النظر فيه، لأن تقسيم الحديث وفق العدد ما هو إلا نوع من أنواع التقسيمات التي تسربت إلى المحدثين من كتب الأصوليين، أما المحدثون النقاد فلم يقتصروا على هذا الشرط، بل وسعوا النظر فيه، فردوا الحديث الذي يخالف حديثاً آخرَ أقوى منه، لذا اشترطوا في تعريف الصحيح ألا يكون شاذاً[2]، وعرفوا الشاذ بأنه: الحديث الصحيح المخالف لما هو أقوى أو أصح منه[3]. ودرج البعض على تسمية الحديث الضعيف المخالف للصحيح بالحديث المنكر[4] وهذا يدل على دقة منهج المحدثين في نقدهم للحديث النبوي[5].

---

1 انظر **منهج نقد المتن عند المحدثين**، ص 273 ــ 274.

2 ابن الصلاح، **المقدمة**، ص 18ــ 19.

3 المصدر السابق، ص 117

4 المصدر السابق، ص 120.

5 الإدلبي ، **منهج نقد المتن عند المحدثين**، ص 275. بتصرف.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

القاعدة الثالثة: عرض المتن على الروايات الأخرى للمتن:

اتجه العلماء والمحدثون خاصة في دراسة الحديث ونقده إلى جمع طرق الحديث الواحد، لما لهذا الأسلوب من ميزات في معرفة قصة ورود الحديث ومعرفة الرواية المختصرة من المطولة، وتمييز المدرج، وزيادة الثقة من غيره، كما أنها تُسهل الطريق أمام الناقد في تحديد العلة والشاذ من المتن والزيادة والقلب والتصحيف والاضطراب...[1] .

وهذه القاعدة تقوم على جمع روايات المتن الواحد، والموازنة بينها، وتتضمن دراسة المتون ونقدها والموازنة بينها. للوقوف على الصحيح والضعيف من هذه الروايات.

القاعدة الرابعة: عرض المتن على الوقائع التاريخية:

اعتمد المحدثون في دراستهم للحديث النبوي على التاريخ وجعلوه معياراً لنقد الحديث، لذا تم عرض بعض متون الأحاديث على التاريخ لمعرفة مدى دقتها وصحتها، وهذا العرض لم يكن عشوائياً، بل كان وفق منهجية واضحة وضوابط محددة، وقد قام استاذنا سلطان العكايلة ــ حفظه الله ــ في دراسة هذه القاعدة، ووضع شروطاً وضوابط لها، ومن أبرز تلك الضوابط:[2]

1. إثبات صحة الواقعة التاريخية إثباتاً يقينياً جازماً.
2. شهرة المعلومة التاريخية وتلقي الأمة لها بالقبول.
3. نقل الواقعة من شاهد عيان مشارك في أحداثها.
4. الواقعية والمعقولية في نقل الواقعة التاريخية. ويقصد هنا أن تكون الأخبار المنقولة قريبة من الواقع وأن يتقبلها العقل.
5. فصل الزيادة عن بقية الحديث حين وقوع التعارض مع الثابت من التاريخ.

---

1 انظر العيثم، عبد العزيز بن عبد الرحمن بن محمد، **دراسة الأسانيد**، مكتبة أضواء السلف ــ الرياض، ط1، 1419هــ ــ1999م، 33ــ40.

2 العكايلة، نقد الحديث بالعرض على الوقائع و المعلومات التاريخية، ص 73ــ 94.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وهذه القاعدة تتطلب من الناقد أن يكون على اطلاع واسع بالتاريخ، والسيرة النبوية، حتى يستطيع عرض الوقائع وفهمها، ومن ثمّ مقابلة الحديث بها، فلا يستطيع رد الحديث لمخالفته الظاهرة للواقعة التاريخية، بل لا بد من التحقق من وقوع هذه الواقعة، وتصور حيثيات الصورة الكاملة للواقعة، وفهم المتن فهماً سليماً، والتأكد من وقوع المخالفة، وعدم القدرة على الجمع بينهما[1]، وإلا توقف عن الحكم على الحديث.

الفرع الثاني: مخالفة المتن لغيره:

جاء الحديث النبوي وحياً من الله تعالى، لذا نجده موافقاً لآيات الله تعالى الكونية وخاصة ما يُعرف بالحقائق العلمية، وموافقاً للعقل البشري. وهذا ما دعا العلماء قديماً وحديثاً لدراسة المتون النبوية وملاحظة مدى اتفاقها أو اختلافها مع الحقائق العلمية والعقل. فهل يُرفض المتن لمجرد المخالفة؟ أم هناك قواعد ومعايير لتلك المخالفة؟

القاعدة الأولى: مخالفة المتن للحقائق العلمية:

لا بد للباحث والناقد في هذا المجال من الاطلاع على العلوم المتنوعة كالفلك والأحياء، والطب...، ولا بد له من التمييز بين النظريات وبين الحقائق. حتى تتم دراسة المتن على ضوء الحقائق العلمية، لقطعية ثبوتها. ولا يجوز دراسة المتون ومقارنتها بالنظريات والأقوال العلمية التي لم تثبت عند العلماء.

ولا بد له من اتباع منهج واضح المعالم للتعامل مع المتون المتصلة بالحقائق العلمية، ويمكن إجمال هذا المنهج بالنقاط الآتية:

1. دراسة الحديث النبوي من حيث السند وإثبات صحته، إذ لا يجوز النظر في المتن ودراسته إذا لم تثبت صحة السند.

---

1 مثل حديث نساء النبي صلى الله عليه وسلم وأيهنّ أسرع لحاقا به، حيث ذكر البخاري أنها سوده والواقع التاريخي كما يذكر الواقدي يؤكد أنها زينب بنت جحش.وانظر لمزيد من الأمثلة إلى المصدر السابق وإلى الأدلبي، **منهج نقد المتن عند علماء الحديث النبوي.**

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

2. دراسة متن الحديث دراسة سليمة، ومراعاة رواية المعنى والإدراج و... وغير ذلك من المواضيع التي قد تكون سبباً في رد المتن مع صحة سنده. بالإضافة إلى دراسته لغوياً والوقوف على أسباب وروده.
3. على الناقد الوقوف على أساسيات الحقيقة العلمية التي وردت في المتن، وأن يتأكد من ثبوتها كحقيقة بين العلماء، والابتعاد عن النظريات والأقوال العلمية غير المثبتة.
4. إذا ثبتت الحقيقة العلمية، يُدرس المتن على ضوئها ، فيلاحظ مدى ارتباطها بتلك الحقيقة، فلا يجوز تحميل المتون ما لا تُطيق من معانٍ. فإن أمكن الجمع بين متن الحديث والحقيقة حُمل المعنى على ما يتلاءم مع الحقيقة.
5. الوقوف على حجم المخالفة، فإذا كانت المخالفة لجزء من المتن عُمل بالجزء غير المخالف، وتوقف بالجزء المخالف للحقيقة، أما إن كانت المخالفة كُلية للحقيقة، لا بُد من التوقف عن الأخذ والعمل بالحديث.

القاعدة الثانية: مخالفة المتن للعقل:

تتفاوت العقول البشرية تفاوتاً نسبياً في الفهم والإدراك والتفكير، لأنها في الغالب تعتمد على المعطيات البيئية التي يعيش فيها الفرد وثقافته الخاصة، وهي أمور متفاوتة بين الأفراد. والشريعة الإسلامية بمصدريها القرآن الكريم والحديث النبوي، جاءت متماشية مع العقول البشرية، فهل تُعدُّ مخالفة الحديث النبوي للعقل البشري سبباً في رده والحكم بعدم صحته؟ وما هي ضوابط العقل البشري التي يُترك الحديث إذا خالفه؟

أقسام الأمور بالنسبة إلى العقل[1]:

---

1 عليوات، نضال داود يوسف، **دور متن خبر الآحاد في تحديد مدى قبوله عند الأصوليين**، رسالة جامعية، الجامعة الأردنية، 2002م، ص106.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

يمكن تقسيم الأمور العقلية إلى قسمين وهما:

1. أمور عقلية ضرورية .
2. أمور عقلية نظرية.

فالقسم الأول هو ما يُدركه العقل ضرورة، دون الحاجة إلى إقامة الأدلة أو استخدام التجربة، ودون الحاجة إلى الوحي. وهو مثل: إدراك أن الواحد أقل من الاثنين، وأن الفرد لا يمكن أن يتواجد حقيقة في مكانين مختلفين وفي نفس الوقت.

فهذه أمور تعقل ضرورة، أي أن الفرد يملك صفة الإدراك الأولى التي يستطيع من خلالها أن يَعِيَ المسلمات، وهذا المستوى من العقل يشترك فيه جميع الناس. على أن هذه الصفة "الإدراك" قابلة للتطور والزيادة، ولكن بالاستعانة بمؤثرات خارجية، فيقال: إن المرء توسعت مداركه، أي إن مستوى إدراكه أصبح أعلى من المستوى الأول، و وقتئذ يستطيع الفرد أن يعقل العلوم النظرية المتنوعة، كلا حسب التطور الذي حدث لمداركه، وهذه العلوم التي تُدرك بالنظر والاستدلال، تُسمى العلوم النظرية، وهي التي تحتاج للقسم الثاني وهو العقل النظري[1].

وبعد هذا العرض الموجز لأقسام العقل الثنائية، نجد أن القسم الأول هو أساس موجود عند كل الأفراد المدركين، وهو الذي يُقصد عند دراسة المتون النبوية. فإذا خالف المتن هذا القسم فلا بُد من إعادة النظر والفهم لهذا المتن، فإذا لم نتمكن من الجمع بينه وبين العقل فيتوقف العمل به. أما القسم الثاني فهو الذي يتفاوت بين البشر كُلاً حسب فهمه وثقافته وبيئته. ولا يُرد الحديث وإن خالف هذا النوع.

وتجدر الإشارة إلى أن العقل هو الأداة التي لا أن يستغني الناقد عنها في دراسة الأحاديث النبوية، فبه يمكن إثبات صحة الحديث أو عدمها، وبه يُفهم الحديث والمراد منه. فهو ملازم لعملية النقد الحديثي بجميع خطواتها.

---

1 المصدر السابق، ص157.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الفرع الثالث: النقد الداخلي للمتن:

عُني العلماء عند دراسة المتن باللغة وسياق المتن ومعناه، فالرسول صلى الله عليه وسلم أُوتي جوامع الكلم، وما كان ينطق جزافاً بل كان كلامه وحياً من الله تعالى. لذا لا يُتصور أن يروي متناً فيه أمر مستحيل، أو منكر، أو يحوي على مجازفات، ولا يُحتمل أن يَرِدَ عنه حديثا تافهَ المعنى، أو ركيك اللفظ... . وقد أشار ابن القيم إلى هذا النقد في كتابه المنار المنيف[1]. ويمكن بيان هذه القاعدة من خلال النقاط الآتية:

أولا: اشتمال المتن لأمر منكر أو مستحيل:

وردت بعض المتون التي تحوي أموراً مستحيلة في ذاتها، أي تستحيل بالنسبة للبشر، غير مستحيلة في قدرة الله تعالى[2]. ووجود المستحيل والمنكر في المتن سبب كافٍ لرد المتن وعدم الأخذ به، والحكم عليه بالوضع.

ثانيا: ركاكة لفظ المتن ومعناه:

أُوتي النبي صلى الله عليه وسلم جوامع الكلم، فكان أفصح أهل زمانه وأكثرهم بلاغة وبياناً، لذا لا يمكن تصديق نسبة ما رُوي عنه بألفاظ ركيكة، أو بناء بلاغي سيء، بالإضافة لركاكة المعنى من حيث سُخفها وتفاهة معناه. ويُنظر إلى ركاكة المعنى أكثر من ركاكة العبارة ذاتها، لأن الراوي

---

1 انظر: **المنار المنيف في الصحيح والضعيف،** حيث صنف ابن القيم الأحاديث الموضوعة إلى أقسام عدة، منها: 1ـ الأحاديث التي تشتمل على المجازفات التي لا تصدر عن الرسول عليه الصلاة والسلام. 2ـ الأحاديث التي يكذبها الحدس. 3ـ سماجة الحديث وكونه مما يُسخر منه. 4ـ كون الحديث باطلا في نفسه 5ـ كون الحديث لا يشبه كلام الأنبياء. 6ـ كونه أشبه بكلام الطرقية والأطباء. ابن القيم، محمد بن أبي بكر الحنبلي، المنار المنيف في الصحيح والضعيف، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية ـ بيروت، ط11،1425هـ ـ 2004م.

2 الدميني، **مقاييس نقد متون السنة،** ص221. وينبغي التنبيه إلى أن استعمال هذا المقياس يخرج منه دخول المعجزات والكرامات الثابتة، لأنهما من الأمور الخارقة للعادة يُجريها الله تعالى على يد رُسله أو أحد أوليائه، وهي من الخوارق التي تعتبر أمرا مستحيلة في مقاييس البشر، لكنها غير مستحيلة في قدرة الله تعالى. لذا تخرج عن هذا المقياس متى ثبتت بطرق صحيحة. انظر ص 221ـ 222 لمزيد من المعلومات.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

قد يتصرف باللفظ فيرويه بعبارته مُغيرا اللفظ النبوي، بألفاظه الخاصة التي تؤدي للمعنى المراد. فهذا لا يُحكم عليه بعدم الصحة ما دام المعنى صحيحا.

فهذا المقياس يركز على معنى المتن وما يؤدي إليه من أمور، فإذا كان المعنى مما يُنزه النبي صلى الله عليه وسلم عن التلفظ بمثله أو إرادته، فلا يُنسب إليه ويُحكم عليه بالوضع[1] .

المطلب الثاني: قواعد خاصة في نقد المتن عند بعض الأصوليين:

ذكرنا سابقاً أن الأصوليين في المذهبين الحنفي والمالكي وضعوا قواعد زائدة للاحتجاج بمتن الحديث وقبوله، وعرفنا أن هذه الشروط يمكن إجمالها في النقاط الآتية:

الفرع الأول: ألا يكون حديث الآحاد وارداً فيما تعم به البلوى.

الفرع الثاني: ألا يعمل الراوي بخلاف ما رواه.

الفرع الثالث: عدم مخالفة الحديث لعمل أهل المدينة.

الفرع الرابع: ألا يكون الحديث مخالفاً للقياس.

---

1 المصدر السابق، ص 195.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الفرع الأول: قاعدة " ألا يكون حديث الآحاد[1] مما تعُمُّ به البلوى[2] "[3]:

اشترط جمهور الحنفية هذه القاعدة في نقد المتن، حيث بينُوا أنه إذا جاء حديث آحاد فيما تعُم به البلوى فيجب رده وعدم العمل به[4].

واحتج الحنفية بأن هذا النوع يكثر وقوعه والسؤال عنه، فيجب أن يُنقل نقلاً مستفيضاً. فإن نقله الآحاد تبين وجود علة فيه تجعله غير صحيح[5]، كما أن هذا النوع يحتاجه عامة الناس بكثرة ولا يحِل للرسول صلى الله عليه وسلم عدم إشاعة و بيان حكمه للناس، لأن في هذا كتمان و إبطال للأحكام والشريعة. ولا بُد من تواترها حتى لا يَخفى حكمها على أحد[6].

ولكن جمهور المحدثين والأصوليين خالفوا هذه القاعدة[7]، وأجابوا على الحنفية بأجوبة كثيرة مُلئت بها بطون كتبهم، ومن هذا الأجوبة: أن كثيرا من الأمور التي تعُم بها البلوى جاءت بخبر

---

1 حديث الآحاد: هو الحديث الذي لم تتوافر فيه شروط المتواتر. انظر: ابن حجر، **شرح النخبة**، ص13. والآمدي، **الإحكام**، ج2/ ص274.

2 يُقصد بـــ " ما تعُم به البلوى" أي ما يحتاج إليه الجميع حاجة مؤكدة ــ ضرورية ــ تقتضي السؤال عنه بسبب كثرة تكراره. وتقتضي العادة نقله متواترا. انظر: ابن أمير الحاج، **التقرير والتحبير شرح التحرير**، دار الكتب العلمية، بيروت، ط2، ج2/ص295. الزرقاني، سيدي محمد، **شرح الزرقاني على الموطأ**، دار الفكر، بيروت، بدون طبعة، ج1/ص88.

3 هناك دراسة موسعة بعنوان " **حُجية خبر الآحاد فيما تعَم به البلوى**" للدكتور عبد الرزاق الشابجي و الدكتور عبد الرؤوف الكمالي، حيث تناول الباحثان فيها دراسة موسعة لهذا الموضوع وتم ذكر أدلة الحنفية والمخالفين لهم باستفاضة وتوسع، كما ووضحا الأثر الفقهي المترتب على هذه المسألة.

4 السرخسي، **أصول السرخسي**، ج1/ ص 368. والآمدي، **الإحكام**، ج2/ ص339، والبخاري، **كشف الأسرار**، ج3/ ص116. وذهب لذلك: أبو الحسن الكرخي من المتقدمين وجميع المتأخرين منهم.

5 السرخسي، **أصول السرخسي**، ج1/ص368، و السبكي، **جمع الجوامع**، ج2/ ص135.

6 ابن قدامة، عبد الله بن أحمد المقدسي، **روضة الناظر وجَنة المناظر**، تحقيق: عبد الكريم بن علي النملة، مكتبة الرشدــ الرياض، ط2، 1993، ص128، و الباجي، **إحكام الفصول**، ص345.

7 الآمدي، **إحكام الأحكام**، ج2/ ص112، و الباجي، **إحكام الفصول**، ص345.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الآحاد وقد اتفق الصحابة على قبولها والأخذ بها ولم يردوها بدعوى أنها كذلك[1] . وبينوا أن الأدلة التي أوجبت العمل بالأحاديث لم تفرق بين ما تعُم به البلوى وبين غيرها. فجميعها مقبولة إذا توافر فيها شروط القبول[2].

كما أجابوا على قول الحنفية بوجوب إشاعة الحكم الذي تعُم به البلوى على الناس من قِبَلِ الرسول صلى الله عليه وسلم ، بأن الله تبارك وتعالى لم يُكلف رسوله الكريم بإشاعة الأحكام بل أمره بتبليغها. فالنبي صلى الله عليه وسلم بيّن لنا جواز قبول العمل بحديث الواحد ولم يشترط فيه أن يكون مما تعُمُ به البلوى أو لا[3].

وهكذا يظهر لنا أن هذه القاعدة جاءت نظرية لا تتماشى مع واقع الشريعة ومُهمة النبي صلى الله عليه وسلم بالتبليغ أو حتى مع طريقة الصحابة في رواية الأحاديث ونشرها، كما أن الواقع التطبيقي في المذهب الحنفي لا يتماشى بالكلية مع هذه القاعدة، فهم قد يوجِبون أحيانا أحكاما تثبت بالآحاد وهي مما تعُم به البلوى[4] .

---

1 مثل: قصة أبي بكر الصديق مع حديث ميراث الجدة، وقصة عمر بن الخطاب رضي الله عنه مع حديث الاستئذان... .

2 الآمدي، **الإحكام**، ج2/ ص340ــ 342 . حيث وضح الآمدي أدلة الطرفين، وأجاب على قول الحنفية بالنص والإجماع والعقل.

3 ابن قدامه، **روضة الناظر**، ص128.

4 مثل قولهم: وجوب الغُسل من غسل الميت، وتثنية الإقامة، إيجاب الوتر

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

مثال على ترك الحديث لأنه مما تعم به البلوى[1] وأثره الفقهي (الوضوء من مس الذكر):

رُوي عن بُسرة بنت صفوان أنّ الرسول صلى الله عليه وسلم قال: " من مس ذكره فليتوضأ"[2] واختلف العلماء في مسألة الوضوء من مس الذكر، فالجمهور على العمل بالحديث فقال: بوجوب الوضوء من ذلك[3]. وذهب الحنفية إلى عدم العمل بالحديث لأنه آحاد وهذه مسألة مما تعم به البلوى[4]. وبعد دراسة الحديث وتخريجه تجد أنّ له شواهد أخرى، فقد رُوي الحديث عن ابن عمر[5]،

---

1 تجدر الإشارة إلى أنني لم أقف على مثال واحد ردّ فيه الحنفية حديث الآحاد لمجرد وروده فيما تعم به البلوى، لأنهم كانوا يعللون عدم قبول الحديث بعدة أسباب، ومنها هذا السبب، بل لا أكاد أقف على مثال كان السبب الرئيس من تركه أن يكون آحادا فيما تعم به البلوى. لذا سأذكر المثال الذي ورد في كتب المُصنِفين وتناقله العلماء بذكر الآراء الفقهية حوله، وسأبينه من حيث النقد الحديثي وما ترتب عليه من خلاف فقهي باختصار.

2 أخرج الحديث: أبو داود، **السنن**، كتاب الطهارة، باب الوضوء من مس الذكر، رقم 181، ج1/ ص95. والترمذي، **الجامع الصحيح**، أبواب الطهارة، باب الوضوء من مس الذكر، 82، ج1/ ص126. والنسائي، **السنن**، كتاب الطهارة، باب الوضوء من مس الذكر، رقم 163و 164، ج1/ ص100. وفي كتاب الغسل والتيمم، باب الوضوء من مس الذكر، رقم 444و 445و 446و 447، ج1/ ص 216. وأحمد، **المسند**، رقم 27334و 27335و 27336، ج6/ ص406.

3 الشافعي، **الأم**، ج7/ ص307، الشربيني، محمد الخطيب، **مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج**، ج1/ ص35. ابن قدامة، **المغني**، ج1/ ص202.

4 ترك الحنفية العمل بالحديث لعدة أسباب منها: 1. ورود حديث آخر مخالف لهذا الحديث وهو ما رواه طلق بن علي، قال: قدمنا على نبي الله صلى الله عليه وسلم فجاء رجل بدوي، فقال: يا نبي الله ما ترى في مس الرجل ذكره بعد ما يتوضأ، فقال:" هل هو إلا مضغة منك" أخرجه أبو داود، **السنن**، كتاب الطهارة، باب الرخصة في ترك الوضوء من مس الذكر، رقم 182، ج1/ ص95. والترمذي، **الجامع الصحيح**، أبواب الطهارة، باب الوضوء من مس الذكر، رقم 85، ج1/ ص131. و النسائي، **السنن**، كتاب الطهارة، باب ترك الوضوء من ذلك، رقم 165، ج1/ ص101. وابن ماجه، **السنن**، كتاب الطهارة وسننها، باب الرخصة في ذلك، رقم 483، ج1/ ص163. 2. تضعيفهم لإسناد رواية بسرة. انظر: الطحاوي، أحمد بن محمد أبو جعفر، **شرح معاني الآثار**، تحقيق: محمد زهري النجار، دار الكتب العلمية – بيروت، ط1، 1399هـ، ج1/ ص71. وغير ذلك من الأسباب.

5 أخرجه الدارقطني، علي بن عمر البغدادي، **السنن**، تحقيق: عبد الله هاشم المدني، دار المعرفة – بيروت، 1386هـ – 1966م، كتاب الطهارة، باب ما رُوي في لمس القبل والدبر والذكر والحكم في ذلك، رقم5، ج1/ ص147.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وأبي أيوب الأنصاري[1]، وعبد الله بن عمرو[2]، و زيد الجهني[3]، وأم حبيبة[4]، وغيرهم[5]. وهذا يدل على اشتهار الحديث بين الناس، وهذا يُعارض ما ذهب إليه الحنفية في عدم اشتهاره مع أنها مسألة تُعم بها البلوى.

الفرع الثاني: قاعدة " عمل الراوي بخلاف ما يروي "[6]:

اتجه بعض الأصوليين عند نقد المتن إلى وضع شرطٍ خاصٍ بالراوي، وهو ألا يُفتي أو يعمل بخلاف ما يروي من حديث. وجعلوا العمل أو الإفتاء بخلاف ما يروي من أحاديث سبباً في القدح بالحديث ورده والتوقف عن العمل به. ولكن هل كان هذا الشرط على إطلاقه؟ أم أن هناك ضابطاً له؟.

---

1 أخرجه ابن ماجة في **سننه،** كتاب الطهارة وسننها، باب الوضوء من مس الذكر، رقم 481، ج1/ ص162. و الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب، **المعجم الكبير**، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة العلوم والحكم – الموصل، ط2، 1404هـ – 1983م ، رقم 3928، ج4/ ص140.

2 أخرجه أحمد في **المسند،** رقم 7076، ج2/ ص223. و الدارقطني، **السنن**، كتاب الطهارة، باب ما رُوي في لمس القبل و...، رقم 8، ج1/ ص147.

3 أحمد، **المسند،** رقم 21735، ج5/ ص194.

4 ابن ماجة، **السنن،** كتاب الطهارة وسننها، باب الوضوء من مسّ الذكر، رقم 481، ج1/ ص162.

5 قال الحاكم،: " وقد روينا إيجاب الوضوء من مس الذكر عن جماعة من الصحابة والصحابيات منهم: ابن عمر وأبو هريرة وزيد الجهني وسعد بن أبي وقاص وجابر بن عبد الله و أم حبيبة وأم سلمة وأروى " الحاكم، محمد بن عبد الله النيسابوري، **المستدرك على الصحيحين،** تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية – بيروت، ط1، 1411هـ – 1990م، ج1/ ص233.

6 قد ترد هذه القاعدة بمصطلحات متنوعة في ثنايا كتب الأصوليين، مثل: "ترك الراوي العمل بالرواية"، و"المخالفة بترك مدلول الحديث بالكلية"، و"حمل الصحابي للخبر على غير ظاهره"، و" الإفتاء بغير الحديث". للمزيد من المعلومات حول هذه القاعدة انظر: لـ السرخسي، **أصول السرخسي،** ج2/ ص8، والعلائي، خليل بن كيكلدي، **إجمال الإصابة في أقوال الصحابة،** تحقيق: محمد سليمان الأشقر، جمعية إحياء التراث الإسلامي – الكويت، ط1، 1407هـ، ج2/ ص91. والشيرازي، **التبصرة،** ص 343.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ذهب إلى هذه القاعدة جمهور الحنفية[1]، وهؤلاء نظروا إلى المخالفة أنها قد تتفاوت في درجتها، فمنها ما يمكن تأويله مع الحديث النبوي، فيصح جمع عمله مع الحديث، ومنه ما لا يمكن تأويله، ولا يمكن إيجاد مسوغ صحيح لجمعه مع الحديث. وراعى الحنفية هذا التفاوت في المخالفة، فقالوا برد الحديث الذي جاء عمل راويه مخالفاً له ولا يمكن الجمع بينهما، ووضعوا قيداً إضافياً عليه، وهو أن تثبت مخالفة الراوي بعد روايته للحديث[2].

وهذا الحكم ينسحب على أي راوٍ مهما كانت رتبته ولا يقتصر به على الصحابي، واستثنيت حالة واحدة، وهي رواية من خالف روايته لأنها تخالف أصلا في مذهبه، فالإمام مالك رحمه الله روى حديث خيار المجلس[3]، وخالفه لأنه خالف أصلاً ثابتاً من أصول مذهبه، وهو عمل أهل المدينة. ففي هذه الحالة لا يُنظر إلى المخالفة[4]، واحتجوا بأن الصحابي خاصة على فضل ومنزلة متقدمة، ومع هذا فلا يجوز لهم ترك العمل بالحديث النبوي والعمل بخلافه إلا إذا عَلِمَ بنسخه، وهذا

---

1 السرخسي، **أصول السرخسي**، ج2/ص5. والبخاري، **كشف الأسرار**، ج3/ ص64. وقد وافق الإمام الجويني الحنفية في هذه القاعدة، فقال: "وإن ناقض عمله ــ أي الراوي ــ روايته مع ذكره لها، ولم يحتمل محملاً في الجمع، فالذي أراه امتناع التعلق بروايته، فإنه لا يظن بمن هو من أهل للرواية أن يتعمد مخالفة ما رواه إلا عن ثبت يوجب المخالفة" **البرهان**، ج1/ ص 294.

2 السرخسي، **أصول السرخسي**، ج2/ ص8، و البخاري، **كشف الأسرار**، ج3/ 132، والبزدوي، **أصول البزدوي مع كشف الأسرار**، ج3/ ص132. وهذا الشرط وضعوه ليخرجوا منه مخالفة الراوي للحديث قبل روايته، فهذا لا يرد الحديث بسبب مخالفته. وهنا لا بد للناقد أن يكون عالماً بالتاريخ، ليقف على تاريخ الرواية وتاريخ المخالفة. أما إذا لم يقف على التاريخ ولم يقدر على تحديد المتقدم منهما فهو يعمل بالرواية ويحتجُ بها.

3 الحديث هو (البيعان بالخيار ما لم يتفرقا أو قال حتى يتفرقا فإن صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما وإن كتما وكذبا محقت بركة بيعهما) أخرجه الأمام مالك في **الموطأ**، ج2/ ص671. والبخاري في **الصحيح**، كتاب البيوع، باب السهولة والسماحة في الشراء والبيع ومن طلب حقا فليطلبه في عفاف، رقم 1973، ج 2 / ص732 .

4 الجويني، **البرهان**، ج1/ ص295.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

يُوجب علينا إسقاط الاحتجاج به[1]. بالإضافة إلى أنهم قد شاهدوا وعاصروا الوحي والتنزيل وهم من أهل البيان والتأويل، لذا فهم أعرف بما يقولون ويروون من أحاديث[2] .

أما جمهور العلماء من المحدثين والأصوليين[3] فيقولون: إن الراوي وإن ترك العمل بالحديث أو أفتى بغيره، فلا يُحتج بعمله أو فتواه، بل علينا التمسك بالحديث وعدم تركه. وأجابوا بردود شافية عن أدلة من قال وعمل بهذه القاعدة. فقالوا: بأن الراوي قد يترك العمل بالحديث سهواً أو خطأً، ويُحتمل أن يكون قد وقع على نسخه. فلا يجوز ترك السنة الثابتة بالاحتمال، ولأن الغالب عدم وجود الناسخ، لأنه لو وجد وعلم به لرواه ولو مرة واحدة، لأن الصحابة كانوا هم الموضحين لسنة الرسول صلى الله عليه وسلم، وللأحكام الشرعية[4].

---

1 الشيرازي، **التبصرة**، ص343. وابن الهمام، **تيسير التحبير**، ج3/ ص 73 . والسرخسي، **أصول السرخسي**، ج3/ ص5.

2 البصري، **المعتمد**، ج2/ ص175.

3 السيوطي، **تدريب الراوي**، ج1/ ص315، والسخاوي، **فتح المغيث**، ج2/ ص291، والآمدي، **الإحكام**، ج2/ ص115. السبكي، **جمع الجوامع مع حاشية البناني**، ج2/ ص135، والشيرازي، **التبصرة**، ص343 . وقد بين ابن رجب في **شرح علل الترمذي** قاعدة مفادها " تضعيف حديث الراوي إذا روى ما يخالف رأيه" وقال هو ما ذهب إليه أحمد وأكثر الحفاظ ، ج2/ ص888.

4 ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله النمري، **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد**، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، ومحمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب، 1387هـ، ج3/ ص193، ويمكن الاقتصار على قول ابن القيم في الرد على هذه القاعدة، حيث يقول: " الحديث إذا صح عن رسول الله عليه الصلاة والسلام ولم يصح عنه حديث آخر ينسخه، أن الفرض علينا وعلى الأمة الأخذ بحديثه وترك كل ما يخالفه، ولا نتركه لخلاف أحد من الناس كائنا من كان لا راويه ولا غيره، إذ من الممكن أن ينسى الراوي الحديث، أو لا يحضره وقت الفتيا، أو لا يتفطن لدلالته على تلك المسألة، أو يتأول فيه تأويلا مرجوحا يقوم في ظنه ما يعارضه، ولا يكون معارضا في نفس الأمر، أو يقلد غيره في فتواه بخلافه، لاعتقاده أنه أعلم منه وأنه إنما خالفه لما هو أقوى منه، ولو قدر انتفاء ذلك كله، ولا سبيل للعلم بانتفائه، لم يكن الراوي معصوما ولم توجب مخالفته لما رواه سقوط عدالته حتى تغلب سيئاته حسناته، وبخلاف هذا الحديث الواحد لا يحصل له ذلك" ابن القيم، محمد بن أبي بكر الحنبلي، **إعلام الموقعين عن رب العالمين**، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، دار الجيل – بيروت ، 1973م ، ج3/ ص40.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ويمكن القول أنه لا بد من النظر إلى هذه القاعدة بعين الاعتبار، ولا بُد أن نطرح التساؤل الآتي: لماذا يخالف الراوي الفقيه المعتبر الحديث إذا ثبت عنده؟ هل نكتفي بالقول بخطأ الراوي وسهوه؟ وهذا احتمال قد يكون بعيداً، فنحن لا يمكننا الوقوف على السبب الرئيس لذلك، ولا بد لنا من دراسة كل حال على حِده، لأن الأسباب قد تختلف عند كل راوٍ.

لذا أقول: إن مسألة رد الحديث إذا أفتى أو عمل راويه بخلافه – إن لم نتمكن من الجمع بينهما– بالشروط التي وضعها الحنفية، وهي: فقه الراوي، وثبوت أن عمله أو فتياه جاءت بعد روايته. بالإضافة إلى قيد لا بد منه وهو عدم ثبوت رواية هذا الحديث من طريق أخر. لأنه إن ثبتت روايته من طرق أخرى فلا ننظر لعمل الراوي وفتياه، لأنه ترجح ثبوته من طريق آخر. أما إن لم يرو هذا الحديث غير هذا الراوي الذي عرف بفقهه، وعَمِل أو أفتى بخلافه بعد روايته، ولم يُروَ شاهداً له، ولم يتركه لمخالفته لأصل في مذهبه، فأرى التوقف عن قبول الحديث، والتوقف عن العمل بفتوى الراوي أو عمله، والله تعالى أعلم.

مثال على عمل الراوي بخلاف ما يرويه، وأثره الفقهي (شرب الكلب من الإناء) :رُوي عن أبي هريرة انه قال: قال الرسول صلى الله عليه وسلم: (إذا شرب الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبع مرات) [1].

---

1 أخرجه الجماعة، فرواه: البخاري، **الصحيح**، كتاب الوضوء، باب الماء الذي يغسل به شعر الإنسان، رقم 170، ج1/ ص75. ومسلم، **الصحيح**، كتاب الطهارة، باب حكم ولوغ الكلب، رقم 279، ج1/ ص234. وأبو داود، **السنن**، كتاب الطهارة، باب الوضوء بسؤر الكلب، رقم 71، و 73، ج1/ ص66. و الترمذي، **الجامع الصحيح**، أبواب الطهارة، باب سؤر الكلب، رقم91، ج1/ ص151. و النسائي، **السنن**، كتاب الطهارة، باب سؤر الكلب، رقم 63 و 64، ج1/ ص52، وباب الأمر بإراقة ما في الإناء إذا ولغ فيه الكلب، رقم66، ج1/ ص53، وأخرجه في كتاب المياه، باب سؤر الكلب، رقم 335، ج1/ ص176، ورقم 338 و 339، ج1/ ص177. وابن ماجه، **السنن**، كتاب الطهارة وسننها، باب غسل الإناء من ولوغ الكلب، رقم363 و 364، ج1/ ص130.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ذهب الجمهور إلى وجوب غسل الإناء إذا شرب منه الكلب[1]. وخالفهم الحنفية والمالكية، قال الحنفية بغسله ثلاث مرات، وتوقفوا في العمل بالحديث. لما ورد من فُتيا عن راويه بغسل الإناء ثلاث مرات، فخالف الراوي روايته لذا لا يُعمل بالحديث[2].

وبعد دراسة الحديث وجدتُ أنه ورد عن أبي هريرة انه أفتى بغسل الإناء من ولوغ الكلب ثلاث مرات، وورد كذلك عنه بسبع مرات. ورواية من روى عنه التسبيع توافق فتياه لذا يُرجح قوله بالتسبيع لموافقته المرفوع، وكذلك يُرجح قوله بالتسبيع لقوة سنده فقد ورد بسند يُعد من أصح الأسانيد، فرواه حماد بن زيد، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، أما المخالف فقد رواه عبد الملك ابن أبي سليمان عن عطاء عنه. وهذا دون الأول في القوة[3]. وبعد النظر في طرق الحديث تجد أنّه رُوي من طريق عبد الله بن المغفل[4]،

وابن عمر[5]، وهذه الشواهد تزيد من قوة حديث الآحاد، بالإضافة إلى أنه لا يمكن تعميم مخالفة أبي هريرة على الشواهد الأخرى. وبهذا لا يُمكن ترك العمل بحديث ولوغ الكلب، لتوافر طرق شاهدة له، وعدم ثبوت مخالفة الراوي له' والله أعلم.

---

1 الشافعي، **الأم**، ج7/ ص348. و ابن قدامة، **المغني**، ج1/ ص74. والشربيني، **مغني المحتاج**، ج3/ ص 83.

2 السرخسي، **أصول السرخسي**، ج2/ ص6.

3 ابن حجر، **فتح الباري**، ج2/ ص349.

4 أخرج حديثه: مسلم، **الصحيح**، كتاب الطهارة، باب حكم ولوغ الكلب، رقم 280، ج1/ ص235. و أبو داود، **السنن**، كتاب الطهارة، باب الوضوء بسؤر الكلب، رقم74، ج1/ ص67. و النسائي، **السنن**، كتاب الطهارة، باب تعفير الإناء الذي ولغ فيه الكلب بالتراب، رقم67، ج1/ ص54، و في كتاب المياه، باب سؤر الكلب، رقم 336 و337، ج1/ ص177. و ابن ماجة، **السنن**، كتاب الطهارة وسننها، باب غسل الإناء من ولوغ الكلب، رقم 365، ج1/ ص130.

5 أخرجه: ابن ماجة، **السنن**، كتاب الطهارة وسننها، باب غسل الإناء من ولوغ الكلب، رقم 366، ج1/ ص130. ورُوي الحديث عن علي، أخرجه الدارقطني، **السنن**، كتاب الطهارة، باب ولوغ الكلب في الإناء، رقم 12، وفيه الجارود وهو راوٍ متروك، ج1/ ص65.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الفرع الثالث: قاعدة " عدم مخالفة الحديث الواحد لعمل أهل المدنية"[1]:

وضع المالكية[2] قاعدة إضافية لنقد المتن وهي " ألا يخالف حديث الآحاد عمل أهل المدنية"، لأن عمل أهل المدينة حجة يجب تقديمه على خبر الآحاد. واحتج هؤلاء بأحاديث نبوية منها: "... **المدينة كالكير تنفي خبثها وينصع طيبها**"[3]، وحديث " **إن الإيمان ليأرز إلى المدينة كما تأرز الحية إلى جحرها**"[4]، فالحديث الأول ينفي وقوع الخبث في المدينة، والخطأ والوهم من الخبث، لذا يجب أن ينتفي الخطأ عنهم ولا بُد لنا من متابعتهم فيما يرد عنهم من أعمال[5]. واستندوا كذلك إلى أن المدينة المنورة مهبط وحي القرآن الكريم ودار قرار رسولنا صلى الله عليه وسلم وهي مستقر

---

1 هناك ثلاث دراسات تناولت هذا الموضوع بشيء من التفصيل، أما الأولى فهي: "**عمل أهل المدينة بين مصطلحات مالك وآراء الأصوليين**" لـــ أحمد محمد نور سيف، نشرتها دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث ـــ الإمارات، ط2، 1421هـــ ـــ 2000م. حيث تناول الباحث فيها مكانة الفقه المدني وصلته بعمل أهل المدينة، كما ووضح مفهوم ودلالة عمل أهل المدينة ومراتبه وحجية كل مرتبة، ومن ثمّ عرض لبعض القضايا المتعلقة بالموضوع، كما وبين حجج المعترضين عليهم، ومثّلَ على الموضوع ببعض القضايا العملية، وختم دراسته بعرض لأهم النتائج التي توصل إليها. وأما الدراسة الثانية فهي: "**المسائل التي بناها الإمام مالك على عمل أهل المدينة توثيقا ودراسة**" لـــ محمد المدني بوساق، ونشرتها دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث ـــ الإمارات، ط1، 1421هـــ ـــ 2000م، حيث مهد الباحث فيها ببيان تاريخ الفقه المدني ورجاله ومعنى عمل أهل المدينة وحجيته، والمصطلحات الخاصة بالمسألة ومنهج استخراج المسائل، وبدأ هذه الدراسة ببيان المسائل المتعلقة بالعبادات والمبنية على عمل أهل المدينة، ومن ثمّ المسائل الخاصة بالنكاح والطلاق والعقود المالية، كما وبين المسائل المتعلقة بالأقضية والجنايات والوصايا والفرائض، وختم الدراسة بأهم النتائج والتوصيات. وأما الدراسة الثالثة فهي: "**عمل أهل المدينة وأثره في الفقه الإسلامي**" لـــ موسى إسماعيل، نشرتها دار ابن حزم ـــ بيروت، ط1، 1424هـــ ـــ 2004م، حيث تناول الباحث في هذا الكتاب نشأة الفقه المدني ومكانته وصلة عمل أهل المدينة، وبين مفهوم عمل أهل المدينة ومصطلحاته، ووضح مراتبه وحجيته. وختمها بالنتائج والتوصيات.

2 الشنقيطي، **مذكرة أصول الفقه**، ص153.

3 الحديث متفق عليه، أخرجه البخاري في **الصحيح**، كتاب فضل المدينة، باب فضل المدينة....، رقم 1772. واللفظ له. وأخرجه مسلم في **الصحيح**، كتاب الحج، باب المدينة تنفي شرارها، رقم 1381.

4 الحديث متفق عليه، أخرجه البخاري، في **الصحيح**، كتاب في فضائل المدينة، باب الإيمان يأرز إلى المدينة، رقم 1775. ومسلم في **الصحيح**، كتاب الإيمان، باب بيان أن الإسلام بدأ غريبا .... ، رقم 323.

5 الآمدي، **الإحكام**، ج1/ ص 207. السمعاني، **قواطع الأدلة**، ص 1136.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المسلمين والإسلام، لذا لا يجوز أن يخرج الحق عن أهلها[1]، لأن أهلها شهدوا التنزيل، فهم على دراية بأحوال النبي صلى الله عليه وسلم، وتأويله وأحكامه[2]. بالإضافة إلى أن روايتهم تُقدم على غيرها، لأنهم تناقلوا الأحاديث والأعمال جيلاً تلو الآخر حتى يرجعوا إلى أجدادهم من الصحابة رضوان الله عليهم، وهذا جعل ما يروونه يصل إلى اليقين، لذا يجب تقديمه على خبر الواحد الذي يبقى ظنا، وتقديم رأيهم وعملهم على غيرهم[3]. وقد حمل بعض المحققين قول الإمام مالك على غير ظاهره، وتأولوه بعدة تأويلات[4] .

وأما جمهور المحدثين والأصوليين[5]، فقد بينوا أن عمل أهل المدينة ليس بحجة، ولا يجوز تقديمه على خبر الآحاد، وأجابوا عن تلك الأحاديث، بأنها تُبين فضائل المدينة المنورة وهي دار الهجرة، وهذا لا ينفي الفضيلة عن سواها، ولا تنص الأحاديث بتمييز رواية أهلها عن غيرهم، ولم يثبت الاحتجاج بعمل أهلها قطعا[6]. ثم إن القول بأن أهلها شهدوا التنزيل قول صحيح، ولكن هؤلاء الذين شهدوا التنزيل لم يستقروا في المدينة بل إنهم انتشروا في البلاد الإسلامية، ليُعلموا الناس دينهم

---

1 الآمدي، **الإحكام**، ج1/ص 207. والبخاري، **كشف الأسرار**، ج3/ 241.

2 الآمدي، **الإحكام**، ج1/ص 207. و ابن حزم، **الإحكام**، ج2/ ص35.

3 القرافي، أحمد بن إدريس، **شرح تنقيح الفصول في اختصار المحصول في الأصول، دار الفكر– القاهرة، ط1، 1973م**، ص 334.

4 ومن هذه التأويلات: 1. أنه قصد تقديم رواية أهل المدينة على رواية غيرهم. 2. أنه قصد المنقولات المتكررة، كالأذان والإقامة..، التي ثبتت في العهد النبوي ونُقلت عبر الأجيال، ويبعد تغيرها عمّا كانت عليه. 3. أنه أراد اجتماع الصحابة، والتابعين، وتابعي التابعين. 4. أنه أراد ترجيح اجتهادهم على اجتهاد غيرهم. وهذه تأويلات لم تقم الحجة على إثبات أحدها، وإن ثبت ذلك، كان لا بد من عرض المسألة لتعرض كتب الأصوليين لها. (انظر: آل تيمية، **المسودة**، ج1/ 297، والسبكي، علي بن عبد الكافي، **الإبهاج في شرح المنهاج على منهاج الوصول إلى علم الأصول للبيضاوي**، تحقيق: جماعة من العلماء، دار الكتب العلمية – بيروت، ط1، 1404هـ،ج2/ ص364–365 ، الأمير الصنعاني، **أصول الفقه**، ج1/ ص153.

5 الآمدي، **الإحكام**، ج1/ ص 206 . وابن السمعاني، **قواطع الأدلة**، 1136.

6 الآمدي، **الإحكام**، ج1/ص208. وابن حزم، **الإحكام**، ج1/ ص554.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

فانتشر العلم في شتى بقاع الدولة الإسلامية[1]. بالإضافة إلى أن الصحابة في المدينة وغيرها لجأوا إلى الاجتهاد وتناقل تلاميذهم هذه الآراء جيلا تلو الأخر.

ولبيان حكم هذه القاعدة، لا بُد من الإشارة إلى أن عمل أهل المدينة ينقسم إلى قسمين:

القسم الأول: هو ما كان نقلياً (العمل النقلي) ويقصد بها الأمور أو المسائل التي تم تناقلها منذ العهد النبوي جيلا بعد جيل، كـــ الأذان والإقامة... واتصل العمل بها في المدينة[2]، وهذا القسم عليه جمهور أئمة المالكية، ويرون أنه حجة شرعية يجب المصير إليها[3]. وقد بين دـــ محمد بوساق أن الدراسة النظرية الأصولية تبين حجية العمل النقلي، وأن الأصوليين لم يختلفوا فيها إلا من شذَّ. وأن الدراسة التطبيقية لهذا القسم أثبتت صحة اتفاقهم، وظهر أن كثيرا من مسائله محل إجماع الأمة، وليس أهل المدينة وحدهم، والبعض الأخر هو مذهب الجمهور الأكبر[4].

أما القسم الثاني فهو يتعلق بالأعمال الاجتهادية، التي تقوم على الاستدلال والنظر والاستنباط[5]، وهذا القسم هو الذي وقع فيه الخلاف بين المالكية وغيرهم[6]. وبيّن المالكية أنفسهم[7]، كما ووضح بوساق أن العمل الاجتهادي المتأخر حجته في دليله نقلاً كان أم نظراً، وأن الدراسة

---

1 الآمدي، **الإحكام**، ج1/ص208. والقرافي، **شرح تنقيح الفصول**، ص 334.

2 القرافي، **نفائس الأصول**، ج3/ ص418 و أمير بادشاه، **تيسير التحرير**، ج3/ ص244، والباجي، **إحكام الفصول**، ج1/ ص486 ونور سيف، **عمل أهل المدينة**، ص 305.

3 نور سيف، **عمل أهل المدينة**، ص305، كما وأضاف أن هذا النوع عليه جمهور أئمة المدينة قبل الإمام مالك، فكانوا يحتجون به، ويقدمونه على خبر الأحاد إذا وجد التعارض، ولكن القول اشتهر عن الإمام مالك (انظر: ص305ـــ 309 لمزيد من المعلومات)

4 بوساق، **المسائل التي بناها الإمام مالك على عمل أهل المدينة، توثيقا ودراسة**، ج3/ ص1405.

5 القرافي، **نفائس الأصول**، ج3/ ص418، وأمير بادشاه، **تيسير التحرير**، ج3/ ص244، والباجي، **إحكام الفصول**، ج1/ ص486.

6 القاضي عياض، **ترتيب المدارك**، ج1/ ص70. وابن القيم، **إعلام الموقعين**، ج2/ ص392. والشوكاني، إرشاد **الفحول**، ص149، والدميني، **مقاييس نقد متون السنة**، ص 379، والمومني، **عمل أهل المدينة**، ص153.

7 لمزيد من التفصيل انظر: نور سيف، **عمل أهل المدينة**، ص 310 ـــ 317.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

التطبيقية للمسائل المتعلقة بهذا القسم دلت على أن عملهم غالباً ما يكون صواباً وعليه الجمهور، ومع ذلك فالعمل ليس حجة بذاته وإنما حجته في دليله[1].

وخلاصة القول أن عمل أهل المدينة الذي قال به مالك هو ما كان مبنياً على دليل نقلي، ولم يقلْ مالك بعمل أهل المدينة الاجتهادي، فرجع الأمر عنده إلى النقل والنص، فحجته مستندة إلى النقل إذن، والله أعلم.

الفرع الرابع: قاعدة: مخالفة حديث الآحاد للقياس[2]:

تقوم الشريعة الإسلامية على عدد من المقومات الأساسية، وهي ما عُرفت بـــ أصول الأحكام[3]، وهي: الكتاب والسنة النبوية والإجماع والقياس... وغيرها من الأدلة، التي اختُلف في الاحتجاج بها بين العلماء. والترتيب العام لتلك المصادر هو تقديم الكتاب ثم السنة ثم الإجماع. وهو ترتيب عام يسير عليه العلماء، ومع ذلك فقد ظهرت قاعدة عند بعض الأصوليين لا بُد من بيانها تقوم على تقديم القياس على حديث الآحاد، إذا وُجدت المخالفة. فهل يمكن تقديم القياس على الأحاديث النبوية؟

---

1 بوساق، **المسائل التي بناها الإمام مالك على عمل أهل المدينة**، ج3/ ص1407.

2 عرف العلماء القياس بعدة تعريفات، ومن أهمها: تعريف الباقلاني: " حمل معلوم على معلوم، في إثبات حكم لهما أو نفيه عنهما، بأمر جامع بينهما، من إثبات حكم أو صفة أو نفيه عنهما" نقله الآمدي، في كتابه **الإحكام**، ج3 / ص205 وعرفه الإمام الآمدي بقوله: " إنه عبارة عن الاستواء بين الفرع والأصل في العلة المستنبطة، من حكم الأصل" انظر **الإحكام**، ج3 / ص209. ويمكن إجمال معناه بـــ :" إلحاق ما لم يرد فيه نص على حكمه، بما ورد فيه نص على حكمه، في الحكم لاشتراكهما في علة ذلك الحكم" انظر: زيدان، عبد الكريم، **الوجيز في أصول الفقه**، مؤسسة الرسالة ــبيروت، ط7، 1422هـــ ـــ2001م، ص194.

3 ولها مُسميات أخرى منها: المصادر الشرعية للأحكام، أو أدلة الأحكام. وقد عرفها العلماء بـــ " ما يمكن التوصل بصحيح النظر فيه إلى مطلوب خبري، والمطلوب الخبري هو الحكم الشرعي" انظر: زيدان، **الوجيز**، ص147.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

اختلف العلماء في هذه المسألة، على أراء عدة، يمكن إجمالها فيما يلي:

الرأي الأول: هو تقديم خبر الآحاد مطلقا على القياس[1]، واستدلوا على ذلك بالنص والإجماع، وأدلة عقلية أخرى. فأما النص فهو حديث معاذ بن جبل عندما بعثه النبي صلى الله عليه وسلم إلى اليمن[2]، وأما الإجماع فقصدوا به عمل الصحابة، لأنهم كانوا يتركون أحكامهم القياسية إذا سمعوا الحديث ولو كان أحادا[3].

الرأي الثاني: قدّم أصحاب هذا الرأي القياس على حديث الآحاد، بشرط ألا يكون راويه

---

1 وهذا مذهب الشافعي وأحمد وجمهور المحدثين وأبو الحسن الكرخي من الحنفية. انظر: الآمدي، **الإحكام**، ج2/ ص345 و البخاري، **كشف الأسرار**، ج2/ ص551.

2 الحديث هو "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أراد أن يبعث معاذا إلى اليمن قال " كيف تقضي إذا عرض لك قضاء ؟ " قال أقضي بكتاب الله قال " فإن لم تجد في كتاب الله ؟ " قال فبسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " فإن لم تجد في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا في كتاب الله ؟ " قال أجتهد رأيي ولا آلو فضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم صدره وقال " الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله لما يرضي رسول الله" رواه أبو داود، في **السنن**، كتاب الأقضية، باب اجتهاد الرأي في القضاء، رقم 3592، ج2/ ص327. واللفظ له. ورواه الترمذي، **الجامع الصحيح**، في كتاب الأحكام، باب القاضي كيف يقضي، رقم 1327، ج3/ ص616. وقال: " هذا الحديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وليس إسناده بمتصل" قال البخاري: "لا يصح، ولا يعرف إلا بهذا مرسل" انظر: **التاريخ الكبير**، تحقيق: هاشم الندوي، دار الفكر، ج2/ ص277. وقال الدارقطني:" المرسل أصح" انظر: **العلل الواردة في الأحاديث النبوية**، تحقيق: محفوظ الرحمن السلفي، دار طيبة ــ الرياض، ط1، 1405هـ ــ 1985م، ج6/ ص88ــ 89 . وقال ابن الجوزي: " هذا حديث لا يصح وإن كان الفقهاء كلهم يذكرونه في كتبهم، ويعتمدون عليه، ولعمري إن كان معناه صحيحا إنما ثبوته لا" **العلل المتناهية في الأحاديث الواهية**، تحقيق: خليل الميس، دار الكتب العلمية ــ بيروت، ط1، 1403هـ ،ج2/ ص758. وحكم الألباني على ضعف الحديث، في كتابيه ضعيف أبي داود والترمذي، وذكره في السلسلة الضعيفة، وقال: منكر. ج2/ ص273 وهكذا نلاحظ أن الحديث الذي استندوا إليه ضعيف ولا يصح رفعه للرسول عليه الصلاة والسلام والله أعلم.

3 رُوي عن عمر بن الخطاب في تركه القياس في بعض المسائل لورود خبر الآحاد في ذلك، مثل: ميراث المرأة من دية زوجها، ودية الأصابع، ودية الجنين... .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

فقيهاً. وهذا رأي الحنفية والمالكية[1]، ونُسب إلى الإمام مالك[2]. واستدلوا بعمل الصحابة[3]، واستندوا إلى تفسيرات عقلية في إثبات ما ذهبوا إليه[4]. ولا بد من الإشارة أن الحنفية هم من اشترط فقه الراوي حتى يُعمل بحديثه ويُرجح على القياس[5]، أما المالكية فاشترطوا أن يكون القياس مبنياً على أصل قطعي، واشترطوا أيضا ألا يكون الخبر معاضداً بقاعدة أخرى، لأنه إن كان هناك قاعدة معاضدة للخبر الواحد فيصبح الأصل القطعي معارضا بقطعي مثله، فلا يُرد الخبر[6].

وهذه المسألة يطول شرحها والخوض فيها، لذا لا بد لنا من توضيح الرأي الراجح لدينا:

أولا: تقديم الحديث النبوي على القياس، وهذا ما عليه جمهور العلماء.

ثانيا: لا بُد من النظر إلى صحة الحديث، فلا نقدم الحديث الضعيف ونعمل به، وهذا ما نُسب إلى بعض الأئمة مثل الإمام أحمد، فقالوا: إنه يقدم الحديث ولو كان ضعيفا على غيره، فحُمل كلامه على ظاهره دون دراسته والنظر فيه، ويكفينا هنا أن ننقل ما وضحه ابن القيم في كتابه[7]: "...ليس

---

1 انظر: الآمدي، **الإحكام**، ج2/ ص345. وتجدر الإشارة إلى بيان أنه كثيرا ما يُذكر في مصنفات الحنفية وغيرهم أنّ مذهبهم تقديم القياس على خبر الآحاد إذا لم يكن راويه فقيهاً، وكأنّه الرأي المعتمد في المذهب، وعند الرجوع إلى أصل المذهب ــ أبو حنيفة ــ تجد أنّ هذا ليس بمذهبه أو قوله. فقد بين الدبوسي في كتابه تأسيس النظر، أن الأصل عند أبي حنيفة وصاحبيه تقديم خبر الآحاد على القياس الصحيح. ص99. وأكدّ هذا القول البخاري ووضح أنّ اشتراط فقه الراوي لتقديم خبره على القياس هو مذهب عيسى بن أبان وتابعه أكثر المتأخرين. **كشف الأسرار**، ج2/ ص551.

2 البخاري، **كشف الأسرار**، ج2/ ص551، وذكر أن صاحب القواطع، قال: " حُكي عن مالك أن خبر الواحد إذا خالف القياس، لا يُقبل، وهذا القول باطل سمج مستقبح عظيم، وأنا أجل منزلة مالك عن مثل هذا القول ولا يُدرى ثبوته منه"

3 وهو ما رُوي عن ابن عباس في رد أحاديث رواها أبو هريرة وأخذه بالقياس، مثل الوضوء مما مسته النار، والوضوء لمن حمل الجنازة، ورد علي بن أبي طالب لحديث بروع، وكذلك عمر بن الخطاب لحديث فاطمة بنت قيس.

4 انظر: البخاري، **كشف الأسرار**، ج2/ ص552 ــ 554. للاطلاع على الأدلة العقلية .

5 المصدر السابق، ج2/ ص553.

6 انظر: أبو زهرة، **مالك**، ص 277ــ 278.

7 **الفروسية**، ص 122.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

في هذا تناقض من أحمد رحمه الله، بل هو أصله الذي بنى عليه مذهبه، وهو لا يُقدم على الحديث الصحيح شيئاً البتة، لا عملاً ولا قياساً، ولا قول صاحب، وإذا لم يكن في المسألة حديث صحيح، وكان فيها حديث ضعيف، وليس في الباب شيء يرده، عَمِل به، فإن عارضه ما هو أقوى منه، تَرَكَهُ للمعارض القوي، وإذا كان في المسألة حديث ضعيف وقياس، قدم الحديث الضعيف على القياس، وليس الضعيف في اصطلاحه هو الضعيف في اصطلاح المتأخرين، بل هو والمتقدمون يقسمون الحديث إلى صحيح وضعيف، والحسن عندهم داخل في الضعيف بحسب مراتبه، ... فأحمد يقدم الضعيف الذي هو حسن عنده على القياس، ولا يلتفت إلى الضعيف الواهي، الذي لا يقوم به حجة، بل يُنكر على من احتج به وذهب إليه ... " وهكذا يتبين أنه لا يجب حمل كلام الأئمة المتقدمين، على ما تقعد لدى المتأخرين من مصطلحات ومفاهيم، قد تتغاير في مضمونها مع واقع كلامهم.

ثالثا: لا بد من توضيح نقطة الخلاف بين العلماء، فلم يكن الخلاف مطلقاً كما يُذكر في ثنايا كتبهم. فالخلاف يقع في موضع إذا كانت العلة مستنبطة من دليل قطعي، وجاء حديث الآحاد معارضاً له.

مثال تطبيقي على تعارض حديث الآحاد مع القياس (رد الشاة المصراة[1]): رُوي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال: " لا تصروا الإبل والغنم فمن ابتاعها بعد، فإنه بخير النظرين بعد أن يحتلبها، إن شاء أمسك وإن شاء ردها وصاع تمر"[2].

---

1 المُصرَّاة : النَاقَةُ أو البقَرَةُ أو الشَّاةُ يُصَرَّي اللَّبنُ في ضَرْعها، أي يُجْمَع ويُحْبَس. انظر: الجزري، أبو السعادات المبارك بن محمد، **النهاية في غريب الحديث والأثر**، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى، ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية – بيروت، 1399هـ – 1979م، ج3/ ص48.

2 البخاري، **الصحيح**، كتاب البيوع، باب النهي للبائع أن لا يحفل الإبل والبقر والغنم وكل محفلة، رقم 2041، ج2/ ص755. وفي باب إن شاء رد المصراة وفي حلبتها صاع من التمر، رقم 2044، ج2/ ص756. و مسلم، **الصحيح**، كتاب البيوع، باب تحريم بيع الرجل على بيع أخيه، وسومه على سومه، وتحريم النجش، وتحريم التصرية، رقم 1515، ج3/ ص1154. و أبو داود، **السنن**، كتاب الإجارة، باب من اشترى مصراة، رقم 3443، و 3444، و3445، و 3446، ج2/ ص291– 292.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

اختلف العلماء في حكم رد الشاة المصراة، إذا علم المشتري بهذا العيب. فذهب الجمهور إلى جواز ردها بهذا العيب، على أن يرد معها صاعاً من القمح أو من غيره بدل اللبن[1]. و استدلوا بهذا الحديث الصحيح.

أما الحنفية فقد تركوا العمل بهذا الحديث فقالوا بعدم جواز رد الشاة المصراة، لأن راوي الحديث أبو هريرة لم يعرف بالفقه، ولأن في الحديث مخالفة للقياس[2].

نتائج الفصل:

وبعد الانتهاء من هذا الفصل، يمكن القول إن أهم النتائج التي توصلت إليها الباحثة هي:

1. أنه لا يجب إطلاق تعميم الاختلاف بين المحدثين والأصوليين، لأن الواقع يدل على أن الخلاف لم يكن بين الفريقين، بل إنه كان بين بعض الأصوليين وبعض المحدثين، فهناك مسائل كثيرة اتفقوا عليها، وهناك مسائل خالف فيها بعض الأصوليين، أو بعض المحدثين الجمهور، وهناك مسائل اتفق فيها المحدثون والأصوليون وخالفوا المحدثين القدامى.
2. تأثر المصطلحات الحديثية في العصور المتأخرة بالأصوليين ومصطلحاتهم.
3. تأثر بعض الأصوليين بأصول مذاهبهم في عملية النقد الحديثي.
4. إن رواية الثقة عن راوٍ لا يُعد تعديلا له، وكذلك روايته عن مبهم وتعديله له.

---

1 انظر: الخطيب، **مغني المحتاج**، ج2/ ص61. وابن قدامة، **المغني**، ج4/ ص252. ووقع خلاف بينهم أيجب أن يرد معه صاعا من القمح؟ أم يجوز أن يرد معه من قوت أهل بلده، أو قيمته نقدا؟ .

2 انظر: **المبسوط**، حيث قال المصنف: " فأما الحديث (قلنا) من مذهبنا أنه إنما يقبل من أحاديث أبي هريرة – رضي الله تعالى عنه – ما لا يخالف القياس فأما ما خالف القياس الصحيح فالقياس مقدم عليه لأنه ظهر تساهله في باب الرواية" ج6/ ص204. والشوكاني، **نيل الأوطار**، ج5/ ص275. فاحتجوا بأن القياس في ضمان العدوان فيما له مثل مقدر بالمثل. وأن هذا الحديث يدل على التوقيت في خيار العيب، وهو غير موقت بوقت بالإجماع فتوقيته مخالف للقياس فيرد. والتصرية ليست من العيوب التي تُجوز للمشتري الرد بسببها ما لم يشترط، وذلك لأن البيع يقتضي سلامة المبيع، وقلة اللبن لا تُعد من العيوب التي تعدم السلامة، لأن اللبن ما هو إلا ثمرة، وبعدمه لا تنعدم صفة السلامة فبقلته من باب أولى. ابن حجر، **فتح الباري**، ج4/ ص440ــ 444.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

5. جواز التحديث من الكتاب، بشرط أن يكون الراوي ممن يحفظ كتابه ويعتني به من العبث.
6. إن الضبط والعدالة هما الصفتان الواجب توافرهما في الراوي لقبول روايته، أما ما أضافه بعض العلماء من شروط زائدة فلا تُعتبر.
7. إن اشتراط فقه الراوي في المذهب الحنفي لا يُعد شرطا أساسياً لكل راو ــ كما يوضح البعض ــ بل هو شرط يُنظر إليه عند الترجيح بين الحديث وغيره، وعند الرواية بالمعنى.
8. زيادة الثقة تُقبل أو تُرد وفق القرائن والمرجحات المتوافرة في كل رواية.
9. رواية مجهول العين ومجهول الحال، غير مقبولة عند جمهور العلماء من المحدثين والأصوليين. أما المستور، وهو الذي جهُلت عدالته الباطنة، فروايته مقبولة عند الجمهور منهم، وخالفهم بعض الأصوليين.
10. أن الأصوليين من المذهب الحنفي قيدوا كثيراً من المسائل المتعلقة بالمجهول وزيادة الثقة والمرسل... بقيد زمني ، حيث قبلوا رواياتهم فقط في القرون الثلاثة الأولى.
11. أن الصحابي هو من لقي النبي صلى الله عليه وسلم مؤمناً به ومات على ذلك، دون اشتراط فترة زمنية لصحبته.
12. إطلاق مصطلح المرسل على عمومه شاملاً جميع أنواع الانقطاع، هو مذهب الأصوليين، والمحدثين المتقدمين، أما المتأخرون منهم فقيدوه بقول التابعي عن النبي صلى الله عليه وسلم. لذا يجب التنبه على اختلاف المعنى للمصطلح الواحد عند دراسة كتبهم.
13. الحديث المرسل فقد شرط الاتصال، لذا فهو غير مقبول.
14. إذا تعارض الوصل والإرسال، فالصحيح الترجيح بينها وفق المرجحات والقرائن المتوافرة لكل حديث.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

15. إن علم الجرح والتعديل من العلوم الدقيقة التي لا يُتساهل بقبوله ورده. ومع هذا فلا يُشترط العدد فيه، بل يُكتفى بجرح الواحد، ولا بُد من تفسير الجرح وتحديد سببه، ولا يُشترط ذلك للتعديل.
16. إن الجرح يُقدم على التعديل إذا تعارضا، بشرط أن يكون الجرح مفسرا.
17. إن قواعد نقد المتن العامة بين العلماء تقوم على عرض المتن على غيره، وألا يُخالف الحقائق العلمية الثابتة والعقل. وهناك نقد داخلي للمتن فلا يجوز اشتماله على المستحيل والمنكر من الأمور. ولا يُقبل ورود المتن بألفاظ ركيكة.
18. وضع بعض الأصوليين قواعد خاصة لنقد المتن، وهذه القواعد مرتبطة بأصول مذاهبهم الفقهية الخاصة.
19. إن ما اشترطه الحنفية من ألا يكون حديث الآحاد مما تعم به البلوى، شرط نظري، لأن التطبيق العملي في مذهبهم لا يتماشى وهذه القاعدة.
20. إن الراوي إذا عمل أو أفتى بخلاف ما يرويه، وكان هذا الراوي فقيها وثبت عمله وفتواه بعد روايته، ولم يثبت الحديث من طريق أخرى، فيجب التوقف عن قبول الحديث.
21. لا يُقبل رد الحديث لمخالفته لعمل أهل المدينة أو أي مكان أخر.
22. تقديم حديث الآحاد الصحيح على القياس.
23. إن بعض الأصوليين قدم رواية الفقيه على القياس، وهذا قول مرجوح عند العلماء.
24. يجب النظر إلى صحة الحديث، ولا نطلق كلام القُدامى على عمومه. فقد ثبت قبولهم للأحاديث الضعيفة وتقديمها على القياس، وحمل المتأخرون قولهم على عمومه وعلى المصطلحات التي قعدوها. وهذا خطأ غير مقبول فلا يُحاسب المتقدم بما اصطلح عليه المتأخر.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الفصل الثالث

أثر المذهب الفقهي عند الإمام الزيلعي في نقد الحديث النبوي في كتابه نصب الراية

التمهيد: التعريف بالإمام الزيلعي وكتابه نصب الراية

المبحث الأول: منهج الإمام الزيلعي في تخريج الأحاديث وعرضها في كتابه نصب الراية

المبحث الثاني: تطبيق الإمام الزيلعي لقواعد النقد الحديثي

المبحث الثالث: الإمام الزيلعي والتعصب المذهبي

نتائج الفصل

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الفصل الثالث

أثر المذهب الفقهي عند الإمام الزيلعي في نقد الحديث النبوي في كتابه نصب الراية

التمهيد: التعريف بالإمام الزيلعي وكتابه نصب الراية

الفرع الأول: التعريف بالإمام الزيلعي1

اسمه ونسبه..

هو الإمام الجليل جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف[2] بن محمد بن أيوب بن موسى الحنفي الزيلعي، ونسبه إلى زيلع وهي موضع محط السفن على ساحل بحر الحبشة[3].

تفقه الإمام وبرع وأدام النظر واشتغل بطلب الحديث، واعتنى به عناية كبيرة فانتقى وخرّج وألف وجمع وسمع على جماعة من أصحاب النجيب الحراني ومن بعدهم، ولازم مطالعة كتب الحديث إلى أن خرّج أحاديث الهداية وأحاديث الكشاف فاستوعب ذلك استيعاباً بالغاً، فكان من بحور العلم والحديث.

---

1 ترجمة الإمام مأخوذة من: السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، **حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة**، مكتبة البابي الحلبي ــ القاهرة، 1967م، ج1/ ص395. وابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني، **الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة**، تحقيق: عبد الوارث محمد علي، دار الكتب العلمية ــ بيروت، ط1، 1418هـ، ج2/ ص188. و ابن فهد، محمد بن محمد الهاشمي، **لحظ الألحاظ ذيل تذكرة الحفاظ للذهبي**، دار الكتب العلمية ــ بيروت، ط23، ج5/ ص128. وحاجي خليفة، مصطفى بن عبد الله، **كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون**، منشورات مكتبة المثنى ــ بغداد، ص2036.

2 وقع اختلاف في تسمية الإمام الزيلعي، فمنهم من قال: إن اسمه يوسف بن عبد الله، وهذا ما أطلقه عليه اللكنوي وغيره، انظر: اللكنوي، محمد عبد الحي الهندي، **الفوائد البهية في تراجم الحنفية، ويليه طرب الأمثال بتراجم الأفاضل**، اعتنى به: أحمد الزعبي، دار الأرقم بن أبي الأرقم ــ بيروت، ط1، 1418هــ ــ 1998م. ص378.

3 الكتاني، محمد بن جعفر، **الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة وما يتبعها من كتب الوسائل التي تنبغي للقاصد والسائل**، دار البشائر ــ الرياض، ط1، 1332هــ ، ص139. وفي عصرنا تقع هذه المنطقة في الصومال، انظر: أحمد عطية الله، **القاموس الإسلامي**، مكتبة النهضة ــ مصر، ط1، 1930هــ، ج3/ ص160.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

رافق الزيلعي الإمام العراقي في مطالعة الكتب الحديثية؛ لتخريج أحاديث الكتب التي كانا قد اعتنيا بها؛ فالعراقي اعتنى بتخريج أحاديث الإحياء[1] والأحاديث التي أشار إليها الترمذي في الأبواب، واعتنى الزيلعي بتخريج أحاديث الهداية والكشاف[2]، وكان كلٌّ منهما يُعين الآخر ويُساعده، وتُعَد مرافقته لأقرانه وتبادل العون بينهم دليلاً على حُسن معشره وأخلاقه وجميل تواضعه.

ويُذكر أن الإمام مِن مشايخ الصوفية الذين رُوِّضَت نفوسهم بالمجاهدات والخلوات وتزكت قلوبهم عن الرذائل والشهوات.

وأما شيوخ الإمام الزيلعي فمن أشهرهم*:

- أحمد بن محمد بن فتوح النجيبي.
- وأحمد بن محمد بن قيس الأنصاري الشافعي.
- وعبد الرزاق بن عبد العزيز بن موسى اللخمي.
- وعبد الله بن أحمد بن هبة الله البورى.
- وعبد الله بن عبد الرحمن بن عُقيل.
- وعثمان بن محجن بن يونس الزيلعي.
- وعلي بن عبد الوهاب بن حمد، المظفر ابن الفرات الجُريري.

---

1 أي كتاب إحياء علوم الدين للإمام أبي حامد محمد بن محمد الغزالي.

2 أي تفسير الكشاف للإمام الزمخشري، فقد خرّج الزيلعي أحاديثه بكتابه المُسمى " الإسعاف بتخريج أحاديث الكشاف"

* رتبت أسماء الشيوخ حسب الحروف الهجائية، وتجدر الإشارة إلى أن هناك شيوخاً كان يُشير إليهم الزيلعي في أثناء كتابته لنصب الراية ولم أقف عليهم في الكتب التي ترجمت للزيلعي، من أمثال جمال الدين المزي، حيث ورد في ثنايا كتابه كثيراً من العبارات التي تُشير إلى ذلك مثل:" ومن فوائد شيخنا جمال الدين المزي"، انظر: الزيلعي، عبدالله بن يوسف أبو محمد الحنفي، **نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشية بغية الألمعي**، تحقيق: محمد يوسف البنوري، دار الحديث – مصر، 1357هـ، ج1/ ص76. وقال: "قال شيخنا أبو الحجاج المزي" المصدر السابق، ج1/ ص255 و ج3/ ص360، فيجب التنبه إلى ذلك. وقد أشار الشرايري إلى هذه المُلاحظة وأضافه إلى شيوخه، وكذلك أضاف الإمام الذهبي وبيّن أن الزيلعي كان يذكره بصيغة دالة على أنه شيخه مثل قوله، قال شيخنا الذهبي. انظر: الرسالة الجامعية **منهج الإمام الزيلعي في كتابه نصب الراية**، 1420هـ ـ 1999م، الجامعة الأردنية، ص3.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

❖ وعلي بن عثمان المارديني، ابن التركماني.

❖ ومحمد بن أحمد بن عثمان الشافعي، ابن عدلان.

❖ ومحمد بن عثمان بن عمر بن كامل الدبيسي الكارمي.

توفي ــ رحمه الله ــ في محرم سنة 762هــ ، وزاد ابن فهد تعيينه بالحادي عشر من محرم، ودفن بالقاهرة دون تعيين لمكان قبره وجهته[1].

الفرع الثاني: التعريف بكتاب " نصب الراية "

صنف الزيلعي تصنيفات أظهر تبحره في علوم الحديث وسعة اطلاعه، ومن أبرز المصنفات التي وصلتنا كتاب "نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية" وكتاب " الإسعاف بتخريج أحاديث الكشاف" وكلاهما من كتب التخريج، فالكتاب الأول يتعلق بتخريج أحاديث كتاب فقهي، والثاني يختص بتخريج أحد كتب التفسير، ودراستنا تتعلق بكتاب نصب الراية لذا لابُد من بيان أصل الكتاب وموضوعه.

خرّج الإمام الزيلعي في نصب الراية الأحاديث الواردة في كتاب الهداية للمرغيناني[2]، وهذا

---

1 ولم يتعرض أحد من المصنفين لذكر تاريخ ولادته، ولم أظفر بالوقوف عليها لذا لا يُمكن تحديد عمر الزيلعي عند وفاته.

2 هو برهان الدين علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني الحنفي الفقيه المحدث، توفي سنة 593هــ، من مؤلفاته: بداية المبتدي، الهداية، كفاية المنتهي، شرح الجامع الكبير للشيباني في الفروع، التجنيس والمزيد وهو لأهل الفتوى غير عنيد، فرائض العثماني، مختارات مجموع النوازل، ومناسك الحج، ومنتقى المرفوع، ونشر المذاهب... انظر: كحالة، عمر رضا، **معجم المؤلفين**، دار إحياء التراث العربي ــ بيروت، ج7/ ص45. والذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، **سير أعلام النبلاء**، مؤسسة الرسالة ــبيروت، ط1، 1404هــ،ج21/ ص232. وحاجي خليفة، **كشف الظنون**، ص227ــ 228، و 569 و 1251 و 2032.. .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الكتاب صنفه المؤلف اختصاراً لكتابه " كفاية المنتهي" [1]، وكتاب الهداية متن فقهي يختص بالمذهب الحنفي وأدلته من الأحاديث النبوية، وقد لاقى إقبالاً من طلاب العلم والعلماء؛ لما تميز به من بيان الفقه الحنفي بشيء من الاختصار والوضوح والاستدلال على المسائل بالأحاديث النبوية والآثار، معَ أنه لم يُخرج الحديث ولم يحكم عليه وأحياناً يُشير إلى الحديث إشارة. وهذا الأمر شجع العلماء على خدمة هذا الكتاب شرحاً[2] وتخريجاً، ومن أبرز من خاض مضمار تخريج أحاديثه، التركماني في كتابه "الكفاية في معرفة أحاديث الهداية"، والقرشي في كتابه "العناية في معرفة أحاديث الهداية"، والزيلعي في كتابه " نصب الراية " وابن حجر في كتابه " الدراية في تخريج أحاديث الهداية"[3]، ومن أبرز تلك الكتب وأشملها كتاب نصب الراية فقد احتوى على فوائد كثيرة واعتمد الإمام فيه على كثير من المصنفات والمراجع الحديثية والفقهية واللغوية، ويمكن إجمال منهجه العام في كتابه بالنقاط الآتية:

- لم يبدأ الإمام كتابه بمقدمة تحتوي على مقصده أو منهجه في التأليف
- سار الإمام في ترتيب كتابه مع ترتيب صاحب الهداية
- توسع الإمام في تخريج الأحاديث، فلم يقتصر على الحديث الوارد في الهداية؛ بل استوعب الأحاديث المتعلقة بالمسألة.

---

1 وأصل هذا الكتاب: أن الإمام المرغيناني صنف كتابا سماه "بداية المبتدي" جمع فيه كتابي: القدوري والجامع الصغير للإمام محمد بن الحسن الشيباني وزاد عليهما مسائل عند الضرورة، ثم شرحه بكتاب سماه "كفاية المنتهي" في ثمانين مجلداً ثم اختصره في كتاب سماه "الهداية". فصنف "الهداية" في ثلاث عشرة سنة وبقي صائماً في عهد تأليفه لهذا الكتاب لم يُطلع على صومه أحد. قال محمد أنور الكشميري الديوبندي: ليس في أسفار المذاهب الأربعة كتاب بمثابة كتاب " الهداية " في تلخيص كلام القوم وحسن تعبيره الرائق والجمع للمهمات في تفقه نفس بكلمات كلها درر وغرر. انظر: الزيلعي، **نصب الراية**، المقدمة، ج1/ ص14، وحاجي خليفة، **كشف الظنون**، ص2032.

2 من أبرز شروح الهداية: النهاية للسغناقي، والبناية للعيني، والعناية للبابرتي، والغاية للسروجي، وفتح القدير لابن همام، انظر، مقدمة نصب الراية، ص15ــ 16.

3 الحاجي خليفة، **كشف الظنون**، ص2031ــ 2033.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

- عُني الإمام بالتخريج وبيان طرق الحديث وأقوال العلماء والعلل الواردة فيه، دون بيان لدرجة الحديث مباشرة في الغالب
- تضمن كتابه فوائد فقهية متنوعة، فقد تعرض لبيان فقه الحديث وأقوال المذاهب في المسائل المختلفة، لذا يُعد كتابه موسوعة فقهية بالإضافة لكونه موسوعة حديثية
- اعتمد في كتابه على مصادر متعددة ومتنوعة[1]، وبعد مطالعة كتاب نصب الراية يمكن بيان أبرز المصنفات والمصادر التي اعتمد عليها، فمنها كتب اللغة[2]، والجوامع والصحاح[3]، والمسانيد[4]،والسنن[5]،والمستدرك[6]،والمستخرجات[7]، والموطآت[8]، والمعاجم[9]، والمصنفات[10]، والأجزاء الحديثية[11]، وكتب الصحابة[12]، والتراجم والتاريخ والرجال[13]، والسير والمغازي،

---

1 قام الباحث الشرايري في رسالته المتعلقة بمنهج الزيلعي في كتاب نصب الراية، بجمع الموارد ودراستها وتقويمها والتي استخدمها الزيلعي بشيء من التفصيل، يمكن الرجوع إليه للمزيد من المعلومات، ص32ــ 84.

2 مثل: جمهرة اللغة لابن دريد، ومقاييس اللغة لابن فارس، وتاج اللغة للجوهري، والمحكم والمحيط لابن سيده... .

3 مثل: جامع البخاري، ومسلم، والترمذي، وابن خزيمة، وابن حبان. .. .

4 مثل: مسند أبي حنيفة، وابن وهب، والطيالسي، والشافعي، وابن أبي شيبة، وابن راهويه، وأحمد بن حنبل، وابن حميد، والدارمي، والحارث، والبزار، وأبي يعلى، والسراج ، والشاميين، و الشهاب القضاعي، والحارثي، وفردوس الأخبار للديلمي، وجامع المسانيد لابن الجوزي... .

5 مثل: سنن أبي داود، والنسائي، و ابن ماجه، و الدارقطني، والبيهقي، والكشي، والزبيدي... .

6 مستدرك الحاكم.

7 مثل: مستخرج ابن جارود، والإسماعيلي، وابن مندة، وأبو نعيم الأصبهاني.

8 موطأ مالك، ومحمد الشيباني.

9 مثل: معجم الطبراني الكبير والأوسط والصغير، ومعجم الصحابة لابن قانع، ومعجم الصحابة للبغدادي.

10 مثل: مصنف عبد الرزاق ، وابن أبي شيبة.

11 مثل: جزء ابن الجهم، والدولابي، والجارودي، و جزءا رفع اليدين و القراءة خلف الإمام للبخاري... .

12 مثل: معرفة الصحابة للأصبهاني، وابن مندة.

13 مثل: الطبقات الكبرى لابن سعد، والتاريخ الكبير والأوسط والصغير للبخاري، وتاريخ جرجان للسمعاني، وتاريخ مكة للأزرقي، وتاريخ بغداد للخطيب، وتاريخ جرجان للسهمي، والكامل في الضعفاء لابن عدي، و والضعفاء لابن حبان، وحلية الأولياء لأبي نعيم، وميزان الاعتدال للذهبي.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

و المناقب[1]، والأطراف[2]، والمراسيل[3]، وغريب الحديث[4]، والدلائل والشمائل[5]، والأفراد، والغرائب[6]، والعلل[7]، والشروح[8]، والأسماء والكنى[9]، والمختصرات[10]، وكتب الفقه[11]، وكتب أخرى[12].

ولأهمية كتاب نصب الراية عُني به عدد من العلماء اختصاراً ووضعاً للحواشي واستدراكاً، فقام ابن حجر باختصاره في كتابه " الدراية في منتخب تخريج أحاديث الهداية"، واستدرك ابن قطلوبغا ما فات الزيلعي في تخريجه وأضاف فوائد جمة في كتابه "منية الألمعي فيما فات الزيلعي"، كما قام عبد العزيز السهالوي بعمل حاشية للكتاب ولم يكملها بسبب الوفاة، فأكملها محمد الكاملقوري

---

1 مثل: السيرة لابن اسحاق، والمعافري، السهيلي، وابن سيده، والواقدي، ومناقب الشافعي للبيهقي، والحاكم.

2 أطراف الصحيحين للواسطي، والإشراف على معرفة الأطراف لابن عساكر، وتحفة الأشراف للمزي.

3 مراسيل أبي داود، وابن أبي حاتم.

4 غريب الحديث والأثار لابن سلام، وابن اسحاق، والسرقسطي.

5 الشمائل المحمدية للترمذي، ودلائل النبوة للأصبهاني، والقاضي عياض، والبيهقي

6 مثل: الأفراد، وغرائب مالك للدارقطني.

7 مثل: العلل الكبير للترمذي، وعلل الدارقطني، وابن أبي حاتم، والعلل المتناهية لابن الجوزي.

8 مثل: إكمال المُعْلِم للقاضي عياض، والمُفهم للقرطبي، والمنهاج للنووي، وشرح السنة للبغوي، والتمهيد والاستذكار لابن عبد البر، والنهاية شرح الهداية للسغناقي، والغاية للسروجي.

9 مثل: الكنى للرازي، وللنسائي، والمؤتلف والمختلف للدارقطني، وتهذيب الأسماء للنووي، والاستغناء لابن عبد البر، وتلخيص المتشابه للخطيب.

10 مثل: تلخيص المستدرك والمهذب في اختصار السنن الكبير للبيهقي كلاهما للذهبي، واختصار سنن أبي داود للمنذري... .

11 مثل: المدونة لعبد الرحمن بن قاسم، والمبسوط للسرخسي، والمغني لابن قدامة، والأم للشافعي، والمحلى لابن حزم، والوسيط للغزالي، والتجريد للقدوري...

12 مثل: الجمع بين الصحيحين لعبد الحق الاشبيلي، والجمع بين الصحيحين للحميدي، ومعرفة علوم الحديث والمدخل للحاكم، والآثار لمحمد الشيباني، وشرح معاني الآثار للطحاوي، وخلاصة الأحكام السنن للنووي، والتحقيق لابن الجوزي، والتنقيح لابن عبد الهادي، والإلمام والإحكام لابن دقيق، الأحكام لابن خراط، بيان الوهم لابن قطان، المنتقى لعبد السلام بن تيمية، والطاعة والمعصية، لابن معبد، الطب لأبي نعيم، القنوت للخطيب، الاعتقاد وشعب الإيمان والدعوات الكبيرو الأسماء والصفات والخلافيات للبيهقي. الأموال لأبي سلام، ولابن زنجويه، وعمل اليوم والليلة لابن السني، وللنسائي، الجهر بالبسملة لابن عبد الهادي، وذم المسكر لابن أبي الدنيا.... وغيرها.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

في كتاب "بغية الألمعي في تخريج الزيلعي"، كما قام ثناء الدين الزاهدي بتأليف مصنف احتوى على أبرز القواعد الأصولية والفقهية المستنبطة من نصب الراية وترجم للرواة الذي تكلم فيهم الزيلعي، في كتابه "تحقيق الغاية بترتيب الرواة المترجم لهم في نصب الراية"، وقام محمد عوامة بدراسة الكتاب والمقارنة بينه وبين كتب أخرى في كتابه "دراسة حديثية مقارنة لنصب الراية وفتح القدير ومنية الألمعي"، ودرس الشرايري منهج الإمام الزيلعي في كتابه نصب الراية، فقام بدراسة موسعة ومستقلة موضحاً منهجه فيها، وحصل بها على درجة الماجستير.

وما هذه الدراسات التي تناولت نصب الراية إلا دليلاً على أهمية الكتاب سواء لأصحاب المذهب الحنفي أو للمذاهب الأخرى فهو موسوعة فقهية شملت المذاهب المتنوعة، وكذلك موسوعة حديثية يستفيد المحدث والناقد مما ورد فيه لاشتماله على مسائل علمية قيمة.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المبحث الأول

منهج الإمام الزيلعي في تخريج الأحاديث وعرضها في كتابه نصب الراية

نهج الإمام الزيلعي في كتابه نصب الراية منهجاً علميّاً دقيقاً في تخريج الأحاديث وعرضها، ولم يُوضح الإمام هذا المنهج في مقدمة كتابه لذا لا يُمكن بيان هذا المنهج إلا من خلال الاستقراء التام لكتابه[1]، وبعد استقرائي للكتاب تبَيَّن أنَّ أهمَّ معالم منهج الإمام في تخريج الأحاديث وعرضها في كتابه نصب الراية من خلال المطالب الآتية:

المطلب الأول: منهج الإمام الزيلعي في تخريج الأحاديث النبوية

المطلب الثاني: منهج الإمام الزيلعي في عزو الأحاديث النبوية

المطلب الثالث: منهج الإمام الزيلعي في التعامل مع الأحاديث النبوية وترتيبها

---

1 قد قام الباحث منصور الشرايري بدراسة مفصلة لمنهج الزيلعي في نصب الراية ونال بها درجة الماجستير من الجامعة الأردنية، وقد فصّل الباحث في دراسته وتوسع بضرب الأمثلة لتوضيح منهجه، وهي دراسة ذات فائدة كبيرة تُسهل على طلبة العلم القراءة في نصب الراية، بالإضافة للتسهيل على الجميع فهم منهج الزيلعي بشيء من الدقة. وقد قمت بدراسة كتاب نصب الراية قبل الاطلاع على هذه الدراسة، ومع ذلك فقد استدركت على نفسي من خلال هذه الرسالة ما فاتني في فهم منهجه فجزى الله الباحث كل خير.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المطلب الأول: منهج الإمام الزيلعي في تخريج الأحاديث النبوية

تخريج الأحاديث[1] هو المحور الرئيس الذي يدور حوله الكتاب فقد صنفه الإمام الزيلعي لهذا الغرض، لذلك فقد بَرَع ونوَّع الإمام من طرق التخريج التي اتبعها، ويمكن إجمالها بالطرق الآتية:

الطريقة الأولى: التخريج عن طريق معرفة طرف المتن

يستشهد المرغيناني أحياناً بمتن الحديث دون ذكر راويه وقد يقتصر على طرفه، وهذا شأنه؛ لأنه لم يعتنِ بتخريج الأحاديث. وهذا الأمر الذي تنبّه إليه الزيلعي عند تخريج أحاديثه فاتّبع أسلوب التخريج المناسب لهذه الحالة؛ خاصة أن العلماء قد صنفوا كتباً تُسهل على العلماء وطلبة العلم الرجوع إلى تلك الأحاديث عن طريق معرفة طرف المتن، وهذه الكتب هي ما أُطْلِق عليه اسم كتب الأطراف[2]، وقد رجع الزيلعي إلى هذه الكتب لتُسهل عليه الوقوف على مصادر الأحاديث الأصلية والرجوع إليها، وقد استدرك في كتابه على أصحاب الأطراف الأحاديث التي يذكرونها في مُصنَفٍ ما ولا يجدها؛ لأنهم يهتمون بطرف الحديث ولا ينظرون لاختلاف الألفاظ، أو ورود القصة أو عدمه، أو رواية الحديث مختصراً أو مطولاً، وهذا ما وقع بسببه العلماء في الخطأ إذ أنهم لم يرجعوا للمصادر الأصلية واكتفوا بما في كتب الأطراف فيستشهدون بالحديث على مسألة ويعزون الحديث لمصادره المذكورة في كتب الأطراف، وعند البحث تجد أنّ هذا الحديث في بعض المصادر لا يخدم فكرة العالم أو استدلاله وهذا ما نبه إليه الزيلعي في ثنايا كتابه.

---

1 يقصد **بتخريج الحديث**: عزو الحديث إلى مصادره الأصلية من كتب الحديث، تمهيداً للحكم عليه إما قبولاً أو ردّاً. سانو، **معجم مصطلحات أصول الفقه**، ص125. وهذا التعريف يقتصر على عزو الحديث لمصادره الحديثية وهذا خطأ يقع فيه البعض، فالأولى أن يقول من مصادره دون تقييد ــ مع العلم أن غالب الروايات تكون في كتب الحديث ــ ومع هذا فقد يُخرَّج الحديث من كتب التفسير أو الفقه أو العقيدة... والله اعلم.

2 هي الكتب التي صنفها أصحابها وفق طرف المتن، ورتبوها ترتيباً هجائياً. وقد اعتمد الزيلعي على هذه الكتب، ومن أبرز الكتب التي استخدمها: أطراف الصحيحين للواسطي، والإشراف على معرفة الأطراف لابن عساكر، انظر **نصب الراية**: ج1/ ص171 و209 و251 و310، ج2/ ص110، ج3/ ص46 و 114و 163و 257و 408و 445، ج4/ ص181و 324و 339و 391و 476.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

أنموذج في ذلك[1]:

روي أنه عليه السلام " قطع التلبية في عمرة القضاء حين استلم الحجر الأسود" قلت: أخرجه الترمذي، عن ابن أبي ليلى، عن عطاء، عن ابن عباس، "أن النبي عليه السلام كان يمسك عن التلبية في العمرة إذا استلم الحجر" انتهى. وقال: حديث صحيح. ورواه أبو داود ولفظه: "أن النبي عليه السلام قال: يلبي المعتمر حتى يستلم الحجر" انتهى. قال أبو داود: رواه عبد الملك بن أبي سليمان وهمام عن عطاء عن ابن عباس موقوفاً انتهى. وفي إسناده محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى وفيه مقال، ولم يُصِب المُنذري في عزوه هذا الحديث للترمذي. فإن لفظ الترمذي من فعل النبي صلى الله عليه وسلم ولفظ أبي داود من قوله. فهما حديثان، ولكنه قلّد أصحاب " الأطراف " إذ جعلوها حديثاً واحداً وهذا مما لا ينكر عليهم ..."

ويشدد الزيلعي على الفقهاء في وقوعهم بمثل هذا الخطأ، خاصة إن قصدوا الاستدلال بلفظة معينة؛ لأن في ذلك إيهاماً أن الحديث مذكور في تلك الكتب وهو غير ذلك، واعتذر عن المحدثين بوقوعهم بمثل هذا الخطأ بأن هدفهم الوقوف على الإسناد.

أنموذج نبه فيه على ذلك[2]:

قال عليه السلام : " أيما إهاب دبغ فقد طهر " ... قال الإمام الزيلعي: " واعلم أن كثيراً من أهل العلم المتقدمين والمتأخرين عزوا هذا الحديث في كتبهم إلى مسلم وهو وهمٌ، وممن فعل ذلك البيهقي في سننه، وإنما رواه مسلم بلفظ: "إذا دبغ الإهاب فقد طهر" واعتذر عنه الشيخ تقي الدين في الإمام فقال: والبيهقي وقع له مثل هذا في كتابه كثيراً ويريد به أصل الحديث لا كل لفظة منه. قال الزيلعي: وذلك عندنا معيب جداً إذا قُصِدَ الاحتجاج بلفظة معينة لأن فيه إيهام أن اللفظ المذكور أخرجه مسلم، مع أن المحدثين أعذر في هذا من الفقهاء لأن مقصود المحدثين الإسناد ومعرفة

---

1 الزيلعي، **نصب الراية**، ج3/ ص114، كتاب الحج، باب التمتع، الحديث الثاني.

2 المصدر السابق، ج1/ ص114، كتاب الطهارات، باب ما ورد بالماء المسخن، الحديث التاسع والثلاثون.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المخرج وعلى هذا الأسلوب ألفوا كتب الأطراف، فأما الفقيه الذي يختلف نظره باختلاف اللفظ فلا ينبغي له أن يحتج بأحد المخرجين إلا إذا كانت اللفظة فيه".

والوقوف على المتون وألفاظها من الأمور التي يجب أن يراعيها المُحدث أيضاً، واعتذر الزيلعي هنا عن المحدثين في عدم تدقيقهم للألفاظ المختلفة في كتب الأطراف بأن مقصدهم من هذه الكتب طرف الحديث دون النظر إلى بقية المتن.

الطريقة الثانية: تخريج الحديث عن طريق موضوع المتن

تُقسم كتب الفقه في غالبها على الموضوعات بحيث يُوردُ المُصنِف المسائل الفقيهة مرتبة وفق موضوعها، وهذا الأسلوب اتبعه المحدثون عند تصنيف بعض كتبهم كالجوامع والصحاح والسنن.... وهذا الاتفاق في منهج التصنيف يُسهل على الباحثين تخريج الأحاديث. فالمرغيناني صنف كتبه على الموضوعات الفقهية فبدأ بكتاب الطهارة واختتم بكتاب الخنثى، وكل كتاب مُقسم إلى فصول وكل فصل مُقسم إلى أبواب ويضع في كل باب المسائل المتعلقة به، وعند ذكره المسألة واستشهاده بالحديث عليها قد لا يذكر طرف الحديث أو راويه، وقد يروي الحديث بالمعنى دون اللفظ. لذا اتبع الإمام الزيلعي عند تخريج أحاديثه أسلوب التخريج عن طريق الموضوع، وهذا الأسلوب يتلاءم مع منهج كتاب الهداية نفسه ومع منهج الزيلعي؛ لأنه اعتمد بعد تخريج الحديث على ذكر متابعاته وشواهده والتخريج بهذا الأسلوب يُسهل عليه الوصول إليها، وهو ما يُسميه حديث الباب أو حديث الخصوم.

أنموذج في ذلك[1]:

قول المرغيناني: "وإذا فتح الإمام بلدة عنوة ــ أي قهراًــ فهو بالخيار إن شاء قسمه بين المسلمين كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم بخيبر" قال الزيلعي: أخرج البخاري في صحيحه عن زيد بن أسلم أن عمر قال: والذي نفسي بيده لولا أن اترك آخر الناس بَبّانا ــ أي مستويينــ ليس

1 المصدر السابق، ج3/ ص407.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

لهم شيء ما فتحت علي قرية إلا قسمتها كما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر، ولكني أتركها لهم خزانة يقتسمونها. ورواه مالك في الموطأ[1] أخبرنا زيد بن أسلم عن أبيه قال: سمعت عمر يقول: لولا أن تترك آخر الناس لا شيء لهم ما افتتح المسلمون قرية إلا قسمتها سهمانا كما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر سهمانا انتهى. ثم ذكر أحاديث الباب قائلاً: أخرج أبو داود في سننه في كتاب الخراج... .

وكتاب الزيلعي مليء بالأمثلة المناسبة لهذا الأسلوب؛ لأن هذا هو الأسلوب المناسب لمنهج الهداية ومنهج الزيلعي في كتابه.

الطريقة الثالثة: تخريج الحديث عن طريق معرفة راويه

استخدم الزيلعي أسلوبَ تخريج الحديث وبيانه عن طريق بيان رواته من الصحابة، ثم سرْدِ روايات كل صحابي.

أنموذج في ذلك[2]:

رُوي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : "من قاء أو رعف في صلاته فلينصرف وليتوضأ وليَبْنِ على صلاته ما لم يتكلم" قلت : روي من حديث عائشة . ومن حديث الخدري.

فحديث عائشة صحيح وأعاده في " باب الحدث في الصلاة" أخرجه ابن ماجه في سننه في الصلاة عن إسماعيل بن عياش عن ابن جريح عن ابن أبي مليكة عن عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " من أصابه قيء أو رعاف أو قلس أو مذي فلينصرف فليتوضأ ثم ليبنِ على صلاته وهو في ذلك لا يتكلم" ... . وأما حديث الخدري فرواه الدارقطني أيضا من حديث أبي بكر الداهري عن حجاج عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله

---

1 ولم أقف على هذه الرواية في أي طبعة من الموطأ، والله أعلم.

2 المصدر السابق، ج1/ ص68، كتاب الطهارات، فصل في نواقض الوضوء، الحديث الثامن عشر.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

صلى الله عليه وسلم: " إذا قاء أحدكم أو رعف وهو في الصلاة أو أحدث فلينصرف فليتوضأ ثم ليجيء فليَبْنِ على ما مضى" فتراه يذكر الراوي ثم يذكر من أخرجه من أصحاب الكتب بذكر السند والمتن.

وهذه الأمثلة وغيرها الكثير تُبين لنا تنوع أساليب الإمام الزيلعي في تخريج الأحاديث، وتوضح لنا مدى تعمقه في هذه الأساليب ومدى اطلاعه على الكتب المتنوعة، فاستعمل كل كتاب بما يناسبه من أساليب، فتميز كتابه بالمنهج المنضبط المرتب الذي يَحتذي به طلبة العلم والعلماء على السواء.

وبعد بيان الأساليب التي استخدمها الإمام في تخريج الأحاديث لا بُد من توضيح صيغ أقواله عند التخريج، فقد تفننَ في صيغ تخريجه على النحو الآتي:

1. إذا خرّج الحديث من مصدر واحد فقد كان يذكر اسم صاحب المُصَنف ثم اسم كتابه ثم يسوق الحديث منه، وقد يحذف السند ويقتصر على الصحابي.

أنموذج في ذلك[1]:

قال عليه السلام :" من غرق غرقناه " قلت: رواه البيهقي في السنن وفي المعرفة: أنبأ أبو عبد الله الحافظ ــ إجازة ــ ثنا أبو الوليد ثنا محمد بن هارون بن منصور ثنا عثمان بن سعيد عن محمد بن أبي بكر المقدمي ثنا بشر بن حازم عن عمران بن يزيد بن البراء بن عازب عن أبيه عن جده البراء بن عازب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من عرض عرضنا له ومن حرق حرقناه ومن غرق غرقناه" انتهى.

2. أما إذا خرّجَ الحديث من أكثر من مصدر فقد نوع الإمام صيغ ذكرها وتفنن في ذلك على نحو واضح لمن يُطالع كتابه، وتختلف الأساليب باختلاف اتحاد الشيوخ أو المخارج، فإذا

---

1 المصدر السابق، ج4/ ص400، كتاب الجنايات، باب ما يُوجب القصاص وما لا يُجبه، الحديث السادس.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

رواه الرواة من طريق واحد فإنه يذكر جميع من رواه ثم يسوق الإسناد من نقطة الالتقاء ويذكر المتن من طريق أحدهم وينبه على ذلك[1].

أنموذج في ذلك[2]:

قال عليه السلام:" ألا إن قتيل خطأ العمد، قتيل السوط والعصا وفيه وفي كل خطأ أرش" قال الزيلعي: غريب بهذا اللفظ وبمعناه ما أخرجه عبد الرزاق وابن أبي شيبة في مصنفهما والدارقطني ثم البيهقي في سننيهما عن جابر الجعفي عن أبي عازب عن النعمان بن بشير قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " كل شيء خطأ إلا السيف ولكل خطأ أرش ".

3. قد يَروي الحديث عدد من المُصَنِفين بطرق مختلفة فيجمع بين كل من رواه من طريق واحد ثم يسوق الحديث من نقطة الالتقاء ثم يذكر الحديث من الطرق الأخرى[3].

أنموذج في ذلك[4]:

روي أنه عليه السلام اشترى من يهودي طعاماً ورهنه درعه. قلت: أخرجه البخاري ومسلم عن الأسود عن عائشة:" أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اشترى من يهودي طعاماً إلى أجل ورهنه درعاً له من حديد" انتهى. وفي لفظ البخاري: ثلاثين صاعاً من شعير. وأخرج البخاري في البيوع عن قتادة عن أنس "ولقد رهن رسول الله صلى الله عليه وسلم درعاً له بالمدينة عند يهودي وأخذ منه شعيراً لأهله مختصر". وأخرج الترمذي والنسائي وابن ماجه عن عكرمة عن ابن عباس قال:" قُبِضَ النبيﷺ وإن درعه مرهونة عند رجل من يهود على ثلاثين صاعاً من شعير أخذها رزقاً لعياله" ....

---

1 الشرايري، **منهج الزيلعي**، ص94.

2 الزيلعي، **نصب الراية**، ج4/ ص401، كتاب الجنايات، باب ما يُوجب القصاص وما لا يُجيبه، الحديث السابع.

3 الشيرازي، **منهج الزيلعي**، ص95.

4 الزيلعي، **نصب الراية**، ج4/ ص381، كتاب الرهن، الحديث الأول.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المطلب الثاني: منهج الزيلعي في عزو الأحاديث:

تقتضي الأمانة العلمية من الباحث أن يُحدد المصادر التي يعود إليها أثناء كتابته بأن يعزو القول إلى مصدره، والإمام الزيلعي تنوعت مصادره كما سبق وتَوضح ذلك فكان لا يُغفل جانب عزو الأحاديث إلى مصادرها كما كان يفعل صاحب الهداية ـ إذ يُلاحظ أنّه لم يَعزُ أي حديث لمصدره ـ. ونوّع الزيلعي في طرق عزو مصادره، ويمكن إجمال أساليب عزوه في النقاط الآتية:

الأسلوب الأول: عزو الحديث للكتاب والمُصَنِّف:

ويُبيّن في هذا الأسلوب اسم المُصَنِف واسم المُصَنَف، فيعزو الحديث قائلاً: رواه فلان في كتابه... . ويُلاحظ منه الإكثار من هذا العزو خاصة للكتب التي قد يَغفل عنها طالب العلم لعدم شهرتها كباقي الكتب، أو لأن المُصَنِف له أكثر من كتاب.

أنموذج في ذلك[1]:

قال الزيلعي: رواه أبو داود في سننه، ... . وأخرجه الحاكم في المستدرك عن محمد بن عمرو بن عطاء به وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وأخرجه الدارقطني في سننه عن محمد بن عطاء به فنسبه إلى جده دون أبيه ثم قال: ومحمد بن عطاء مجهول انتهى. قال البيهقي في المعرفة: وهو محمد بن عمرو بن عطاء لكنه لما نسب إلى جده ظن الدارقطني أنه مجهول وليس كذلك انتهى. وتبع الدارقطني في تجهيل محمد بن عطاء عبد الحق في أحكامه. .... قال الشيخ في الإمام... .

ويعزو الزيلعي الأحاديث إلى المؤلفات المأخوذة منها وفي بعض الأحيان يحدد اسم الكتاب[2] أو الباب الذي ورد فيه الحديث، وهذا الصنيع منه لغاية علمية حاول محمد عوامة استكشافها فبيّن أن للزيلعي في عزو الحديث إلى مصادره الأولى طريقة حسنة لتُسهل على القارئ الرجوع إلى

---

1 الزيلعي، **نصب الراية**، ج2/ ص267، كتاب الصلاة، باب نصاب الحلي.

2 يُقصد بالكتاب هنا جزء من المُصَنَف، إذ نهج المؤلفون على تقسيم كتبهم إلى كتب، وتقسيم الكتب إلى أبواب.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

مصدر الحديث دون مشقة، فهو يقوم بهذا الأسلوب إذا ورد الحديث في كتاب مُقسم للأبواب الفقهية، ولم يرد الحديث تحت باب مناسب له عند المرغيناني ــ الذي قسم كتابه على الأبواب أيضاً ــ فنبه على ذلك بتحديد الباب الذي ورد فيه الحديث[1].

أنموذج في ذلك[2] :

قال عليه السلام: " لا يصوم أحدكم عن أحد ولا يصلي أحد عن أحد" قلت: غريب مرفوعاً وروي موقوفاً على ابن عباس، وابن عمر. فحديث ابن عباس: رواه النسائي في سننه الكبرى في الصوم... وحديث ابن عمر: رواه عبد الرزاق في مصنفه في كتاب الوصايا... .

الأسلوب الثاني: عزو الحديث إلى المُصَنِف:

يقتصر الإمام الزيلعي أحياناً في عزو الحديث إلى مُصَنِفه فقط، وقد بين الشرايري أن هذا الأسلوب يختص بالكتب التي اشتهر بها أصحابها بحيث لو أُطلق اسمه عُرف الكتاب[3].

أنموذج في ذلك[4]:

قال عليه السلام:" الحاج الشعث التفل" قلت: أخرجه الترمذي، وابن ماجه، عن إبراهيم بن يزيد عن محمد بن عباد بن جعفر عن ابن عمر قال: قام رجل فقال: يا رسول الله من الحاج؟ قال:"الشعث التفل" ... . فهنا يُلاحظ أنه لم يذكر اسمَيّ الكتابين لاشتهار مُصَنِفَيْهما بهما وهو يتعامل بهذا الأسلوب في الغالب مع الكتب الستة لاشتهارها[5] والله أعلم.

---

1 عوامة، محمد، **دراسة مقارنة بين نصب الراية وفتح القدير ومنية الألمعي،** طبع كمقدمة لنصب الراية، دار القبلة، ط1، 1418هــ، ص174.

2 الزيلعي، **نصب الراية،** ج2/ ص334، كتاب الصلاة، باب ما يُوجب القضاء والفارة، الحديث التاسع عشر.

3 الشرايري، **منهج الزيلعي،** ص97.

4 الزيلعي، **نصب الراية،** ج3/ ص25، كتاب الحج، باب الإحرام، الحديث العاشر.

5 تجدر الإشارة أنه في بعض الأحيان ينسب السنن لأصحابها، كقوله: " **أخرجه أبو داود في سننه** ،عن علي بن زيد بن جدعان عن أم محمد عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يستيقظ من ليل أو نهار إلا تسوك قبل أن يتوضأ " المصدر السابق، ج1/ ص42,

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الأسلوب الثالث: عزو الحديث إلى المُصَنَف:

يذكر الإمام الزيلعي أحياناً اسم المُصَنَف الذي أخذ منه الحديث دون ذكر اسم صاحبه، وهذا الأسلوب يتبعه مع الكتب الستة بعد أن يكون قد بيّن من روى الحديث منهم فيختصر الكلام ولا يذكر المؤلف.

أنموذج في ذلك[1] :

"عن علي رضي الله عنه أنه عليه السلام نهى عن التختم بالذهب، قلت: رواه الجماعة إلا البخاري من حديث...، وأخرجه أصحاب السنن الأربعة...، ورواه ابن حبان في صحيحه...، وهو في الصحيح من حديث ابن عباس، وفي حديث البراء بن عازب أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع وفيه: ونهانا عن خواتيم أو عن التختم بالذهب أخرجاه في الصحيحين".

الأسلوب الرابع: العزو إلى المصدر غير الأصلي:

يستخدم الإمام الزيلعي الأساليب السابقة في عزوِ الحديث إلى مصدره الأصلي، وقد عرفنا أن الإمام كان يعود في الغالب للكتب الأصلية، وينبه على ما قد يقع لبعض المُصنفِين من خطأ في النقل أو العزو، ومعَ هذا فقد يُلاحظ أنه في بعض الأحيان كان لا يرجع لتلك المصادر؛ بل يكتفي بنقل كلام من أخذ عنه مع التنبيه والإشارة إلى ذلك.

أنموذج في ذلك[2] :

"روى ابن مسعود وابن عمر التكبير مع كل حصاة، قلت: أما حديث ابن مسعود فأخرجه البخاري ومسلم، هكذا ذكره عبد الحق في المتفق عليه، عن عبد الرحمن بن يزيد قال: رمى عبد الله بن مسعود جمرة العقبة من بطن الوادي بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة فقيل له ..."

---

1 المصدر السابق، ج4/ ص303، كتاب الكراهية، فصل في اللباس، الحديث الحادي عشر.

2 المصدر السابق، ج3/ 47، كتاب الحج، باب الإحرام، الحديث التاسع والخمسون.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ومع أن هذه نقولات قليلة قياساً بالروايات التي حشدها في كتابه إلا أنه يُشير إلى أنه أخذها نقلاً دون العودة إلى المرجع الأصلي، وما هذا إلا دلالة على اتصاف الإمام بالأمانة العلمية وتَميُز منهجه بالدقة والأمانة أيضاً.

المطلب الثالث:منهج الإمام الزيلعي في التعامل مع الأحاديث النبوية وترتيبها:

تميّز الإمام الزيلعي بمنهجه العام بترتيب أحاديث كتابه فهو لا يقتصر على تخريج حديث الإمام المرغيناني؛ بل يستحضر المتابعات والشواهد المناسبة لهذا الحديث ويُطلق عليها اسم " أحاديث الباب"، وهذا العمل يقوم به في كل أبواب الكتاب، ونَبَهَ الإمام إلى المسائل الخلافية من خلال بيانه للأحاديث المخالفة وإطلاقه عليها اسم " أحاديث الخصوم". وقد راعي ــ رحمه الله ــ ترتيباً موحداً للأحاديث ولم يَخُصَ الأحاديث الموافقة لمذهبه بشيء، بل تعامل معها ومع أحاديث الخصوم بالأسلوب نفسه، ويمكن بيان ذلك من خلال الفروع الآتية:

الفرع الأول: منهج الإمام الزيلعي في التعامل مع حديث المُصَنِف

الفرع الثاني: منهج الإمام في ترتيب الأحاديث النبوية

الفرع الأول: منهج الإمام الزيلعي في التعامل مع حديث المُصَنِّف:

اتبع الإمام الزيلعي منهجاً خاصاً في التعامل مع حديث المُصَنِف، ويمكن إبرازه من خلال النقاط الآتية:

أولا: ترقيم الإمام الزيلعي لأحاديث المصنف:

استشهد الإمام المرغيناني بأحاديثَ وأثارٍ للمسائل الفقهية التي ذكرها، وعندما خرّجَ الإمام الزيلعي هذه الأحاديث اقتدى بالمُصَنِف في تقسيمه للكتب والأبواب والفصول، ووجد أن المرغيناني

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

كان يذكر المتن من الحديث إما تصريحاً أو إشارةً، لذا رقّم هذه الأحاديث ترقيماً متتالياً[1] ليَسهُل عليه تخريجها وليُسهِل على طالب العلم الوقوف عليها. وبعد استقراء كتاب نصب الراية وجدت أنّ الزيلعي كان يبدأ الترقيم من بداية الكتاب، وقد يستأنف الترقيم من جديد في بداية أحد الأبواب أو الفصول لغاية ما لم أستطع الوقوف عليها من خلال استقرائي، ومع هذا فقد وجّه وعَلَّلَ الباحث الشرايري صنيع الإمام إلى أنه بسبب كِبَرِ حجم الباب أو لوجود مجموعة كثيرة من الأحاديث فيه.[2] وبعد الاستقراء والنظر تجد أنه أخطأ في تعليله؛ لأنّ هناك أبواباً صغيرةَ الحجم قليلةَ الأحاديث ومع ذلك فقد استأنف الترقيم فيها[3]، وقد يجمع أحياناً بين الأبواب ويتضخم الترقيم فيها[4].

ولم يكن الزيلعي يُرقم الآثار الواردة عن المصنِف؛ بل كان يتركها إلى أن ينتهي من تخريج الحديث فيخرجها تبعاً له.

---

1 بعد استقرائي لنصب الراية، الطبعة الأولى لدار الكتب العلمية، وجدت أنّ عدد الأحاديث المرقمة في كل كتاب كانت على النحو التالي: الطهارات: 78. الصلاة: 233. الزكاة: 52. الصوم: 29. الحج: 149. النكاح 25. الرضاع 5. الطلاق: 42. العتق: 9. الأيمان: 7. الحدود: 30. السرقة: 16. السير: 63. اللقيط: 0. اللقطة: 7. الإباق: 0. المفقود: 1. الشركه: 3. الوقف: 5. البيوع: 52. الصرف: 4. الكفالة: 3. الحوالة: 2. أدب القاضي: 10. الشهادات: 12. الوكالة: 2. الدعوى: 8. العارية: 2. الهبة: 11. الإجارات: 9. المكاتب: 4. الولاء: 8. الإكراه: 2. الحجر: 2. المأذون: 1. الغصب: 4. الشفعة: 7. القسمة: 1. المزارعة: 2. الذبائح: 25. الأضحية: 18. الكراهية: 48. إحياء الموات: 5. الأشربة: 11. الصيد: 8. الرهن: 4. الجنايات: 17. الديات: 36. المعاقل: 6. الوصايا: 10. وقد ذكر في كتب الصلح والمضاربة والوديعة و الخنثى كلمة حديث دون ترقيم. أما كتاب المساقاة فقد ذكر كلمة حديث وأنه تقدم ذكره.

2 انظر: **منهج الإمام الزيلعي**، حيث يقول الباحث: " ... ثم يقوم بترقيم أحاديث كل كتاب، فيقول مثلا: كتاب الصوم: الحديث الأول وهكذا، وأما الأبواب والفصول فيُلحقها بالكتاب ولا يستأنف الترقيم بل يُبقي على تسلسله، إلا أن يكون الباب كبيراً أو فيه مجموعة كثيرة من الأحاديث فإنه يستأنف له ترقيما جديداً.." ص92 ــ 93.

3 انظر كتاب الطلاق، فقد استأنف الترقيم فيه عدة مرات، المرة الأولى عند باب الرجعة وقد ورد فيه ثلاثة أحديث فقط، ثم باب الخلع ثم الظهار الذي ذكر في كل واحد منهما حديثين، ثم اللعان الذي احتوى على خمسة أحاديث، ثم العدة الذي ورد فيه ستة أحاديث... .

4 فقد جمع في كتاب الصلاة بين عدة أبواب، وهي صفة الصلاة، والإمامة، والحديث في الصلاة، وما يُفسد الصلاة وما يُكره فيها، و صلاة الوتر، والنوافل، وإدراك الفريضة، وقضاء الفوائت، سجود السهو، وصلاة المريض... حيث وصل الترقيم فيها إلى 143 حديث.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ثانيا: تخريج حديث المصنف:

بعد أن يُرقم الإمام الحديث الذي استدل به صاحب الهداية، يبدأ بتخريجه وفق منهجٍ محددٍ بحيث يذكر الصيغة التي ذكرها المرغيناني في الغالب، ومن ثَمّ يذكر مخارج هذا المتن ثم يبدأ بسرد طريق كل مَخرَج، وأحياناً تجده لا يذكر المخارج بل يبدأ بالتخريج مباشرة.

أنموذج في ذلك[1] :

" الحديث الرابع عشر: قال عليه السلام:" ذكاة الجنين ذكاة أمه" قلت: روي من حديث الخدري ومن حديث جابر ومن حديث أبي هريرة ومن حديث ابن عمر ومن حديث أبي أيوب ومن حديث ابن مسعود ومن حديث ابن عباس ومن حديث كعب بن مالك ومن حديث أبي الدرداء وأبي أمامة ومن حديث علي... ."

ثالثا: التكرار عند الإمام الزيلعي:

قد يستدل الإمام المرغيناني بالحديث الواحد أكثر من مرة؛ لان هناك أحاديث تصلح للاستدلال بها في عدة مسائل فقهية، وقد يستشهد الإمام الزيلعي بحديث ما ضمن أحاديث الباب أو الخصوم التي يذكرها ثم يكرره في مسألة تالية لهذا الباب، ويمكن بيان منهج التكرار عند الإمام في النقاط الآتية:

1- عند تكرار الحديث في الغالب لا يُكرر الإمام الزيلعي ذكره؛ بل يُنبه إلى مكان وروده سابقاً.

أنموذج في ذلك[2]:

"الحديث السادس: روي أنه عليه السلام أوجب أرش الجنين على العاقلة. قلت: تقدم في "الجنين" أخرجه الأئمة الستة.

---

1 الزيلعي، **نصب الراية**، ج4/ ص258، كتاب الذبائح.

2 المصدر السابق، ج4 / ص470، كتاب المعاقل.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

2– قد يُعيد الإمام بيان أهم الانتقادات التي وجهت للحديث عند تكراره.

أنموذج في ذلك[1]:

"الحديث العاشر: قال المُصنِف: وإذا عطبت البدنة في الطريق فإن كان تطوعاً نحرها وصبغ نعلها بدمها وضرب بها صفحة سنامها ولم يأكل هو ولا غيره من الأغنياء وبذلك أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ناجية الأسلمي. قلت: تقدم حديث ناجية في الحديث الثالث، وليس فيه قوله: ولا تأكل منه أنت ولا أحد من رفيقك. ثم وجدناه في المغازي للواقدي وقد تقدم في الحديث الثالث وإنما هو في حديث ذؤيب ورواه مسلم وقد ذكرناه."

3– وأحيانا لا يُخرِّج أو يتكلم الإمام في الرواية عند ورودها أول مرة؛ بل يؤجل الإمام ذلك ويُبَيِنُهُ عند تكرار الحديث.

أنموذج في ذلك[2]:

رُوي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لابن مسعود حين علمه التشهد:" إذا قلت هذا أو فعلت هذا فقد تمت صلاتك" قلت: أخرجه أبو داود في سننه، حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي، ثنا زهير، ثنا الحسن بن الحر، عن القاسم بن مخيمرة قال: أخذ علقمة بيدي فحدثني أن عبد الله بن مسعود أخذ بيده وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ بيد عبد الله فعلمه التشهد في الصلاة، فذكر مثل دعاء حديث الأعمش: إذا قلت هذا أو قضيت هذا فقد قضيت صلاتك إن شئت أن تقوم فقم وإن شئت أن تقعد فاقعد انتهى. وكذلك رواه أحمد في مسنده، وابن حبان في صحيحه، وفيه كلام سيأتي في مسألة الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فإن المُصنِف استدل به هنا على فرضية القعدة الأخيرة، واستدل به هناك على عدم فرضية الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم، وذكره أيضاً في مسألة السلام هل هو فرض أو لا..." .

---

1 المصدر السابق، ج3/ ص167، كتاب الحج، باب الهدي.

2 المصدر السابق، ج1/ص264، كتاب الصلاة، باب صفة الصلاة، الحديث الأول.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

رابعا: استدراك ما فات صاحب كتاب الهداية:

عُرف الإمام الزيلعي بتنوع علومه ومعارفه، فهو فقيه ومُحدث ولم يكُن ممن يأخذ الآراء والأقوال مُسلمة دون دراسة أو مناقشة، ويظهر هذا من خلال العلل التي استدركها على المُصنِف، فقد استدرك عليه ما يُخطئُ في ذكره من أحاديث، وما يستدل به من خلاله، ويمكن بيان استدراكات الإمام الزيلعي على الإمام المرغيناني من خلال النقاط الآتية:

1- استدراك خطأ المُصنِف في إدخال متن بمتن:

يقع الراوي بأخطاء عند رواية الحديث، وهذه الأخطاء تتفاوت بين الرواة وتعتمد على حفظ الراوي وضبطه، ومن هذه الأخطاء إدخال متن بمتن أو سند بآخر. والمرغيناني من العلماء الذين اشتغلوا بالفقه ولم تكن له عناية ودراية بالحديث وروايته - وهذا الأمر لا يُقلل من شأن هذا العالم ومكانته - لذلك تجده وقع ببعض الأخطاء منها إدخال أحد متون الحديث بآخر وجعله حديثاً واحداً، ولعناية الزيلعي بالحديث وعلومه ووقوفه على علله الظاهرة والباطنة فقد استدرك عليه ذلك وبيَّنَه في موضعه.

أنموذج في ذلك[1] :

" روى المغيرة بن شعبة: " أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى سُباطة قوم فبال قائماً وتوضأ ومسح على ناصيته وخفيه" قلت: هذا حديث مركب من حديثين رواهما المغيرة بن شعبة جعلهما المصنف حديثاً واحداً، فحديث المسح على الناصية والخفين أخرجه مسلم عن عروة بن المغيرة عن أبيه المغيرة بن شعبة: " أن النبي صلى الله عليه وسلم توضأ ومسح بناصيته وعلى العمامة وعلى الخفين"... وحديث السُباطة والبول قائماً، رواه ابن ماجه في سننه: حدثنا إسحاق بن منصور ثنا أبو داود ثنا شعبة عن عاصم عن أبي وائل بن المغيرة بن شعبة " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى سُباطة قوم فبال قائماً"... . "

---

1 المصدر السابق، ج1/ ص38، كتاب الطهارات، الحديث الأول.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

فمنهج الزيلعي في بيان الخطأ هنا يقوم على ذكر رواية المرغيناني أولاً، ثم بيان الخطأ فيها عن طريق توضيح الصواب، ثم يقوم بتخريج كل حديث من مظآنه.

2- استدراك خطأ المُصَنِف برواية الحديث بالمعنى:

من الأخطاء التي قد تقع للفقهاء رواية الحديث بالمعنى كما تبيَّن سابقاً، والمرغيناني مِمَنْ وقع له مثل هذا الخطأ فيذكر الحديث بالمعنى فلا يُصيب المعنى الصحيح، وقد استدرك الزيلعي ووضح هذه الأخطاء من خلال الحكم عليه بالغرابة في الغالب، ومن ثمَّ كان يُبين اللفظ الصحيح للحديث.

أنموذج في غرابة اللفظ[1] :

"قال عليه السلام :" من اشترى أرضاً فيها نخل فالثمرة للبائع إلا أن يشترط المبتاع " قلت: غريب بهذا اللفظ وأخرج الأئمة الستة في كتبهم، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، عن النبيﷺ أنه قال: "من باع عبداً وله مال فماله للبائع إلا أن يشترط المبتاع، ومن باع نخلاً مؤبراً فالثمرة للبائع إلا أن يشترط المبتاع" انتهى. وفي لفظ للبخاري: "من ابتاع نخلاً بعدما يؤبر فثمرتها للذي باعها إلا أن يشترط المبتاع "، وأخرجه البخاري ومسلم عن نافع عن ابن عمر بقصة النخل فقط."

ويُلاحظ أن رواية المرغيناني للمتون تأتِ في الغالب على صيغة فقهية، لأنه عُرف بالفقه واشتغل به فتأثرت ألفاظه بالصيغ الفقهية، وهذا من آثار الفقه على رواية الحديث الذي سبق بيانه.

أنموذج في ذلك[2] :

"قال المرغيناني: قال عليه السلام: " من شهر على المسلمين سيفا فقد أطل دمه "

وعلق الزيلعي على هذا الحديث بقوله: غريب بهذا اللفظ ... وبيّن اللفظ الصحيح للحديث ... قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " من شهر سيفه ثم وضعه فدمه هدر".

---

1 المصدر السابق، ج4/ ص7، كتاب البيوع، الحديث الرابع.

2 المصدر السابق، ج4/ ص405، كتاب الجنايات، الحديث العاشر. وانظر: ج1/ ص72، وج1/ ص97، وج1/ ص178، وج2/ 45، وج2/ 225، وج3/ ص174، وج3/ ص232،و ج4/ ص250... .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

3- استدراك خطأ المُصنِف في الاستدلال بالحديث:

يحتج المرغيناني أحياناً بالحديث لمسألة فقهية، وقد يُجانب الصواب في استدلاله، فاستدرك الزيلعي ذلك وبيَّنَه في موضعه ووضح الحديث الأنسب للاستدلال.

أنموذج في ذلك[1]:

قال الزيلعي: "... واعلم أن المصنف رحمه الله استدل بهذا الحديث على شيء وهو غير مطابق لمقصوده فإنه قال: ويُكره أن يكون فوق رأسه أو بين يديه أو بحذائه تصاوير أو صورة معلقة، يعني في الصلاة، لحديث جبرائيل عليه السلام:" إنا لا ندخل بيتاً فيه كلب أو صورة". ثم قال: ولو صلى على بِساطٍ فيه تصاوير فلا بأس لأن فيه استهانة بالصورة. فالحديث عام بالنسبة إلى كل صورة وكلام المصنف خاص بالصورة المعلقة، وقد يُستَدَلُ له بحديث أخرجه النسائي عن أبي هريرة قال:" استأذن جبرائيل على النبي ﷺ فقال: ادخل، فقال: كيف أدخل وفي بيتك ستر فيه تصاوير؟ إما أن تقطع رءوسها أو يُجعل بساطاً يوطأ، فإنا معشر الملائكة لا ندخل بيتاً فيه تصاوير... ""

4- استدراك خطأ المُصنِف برفع الموقوف:

قد يرفع المُصنِف الحديث إلى الرسول صلى الله عليه وسلم مع أنّ هذا الحديث لم يثبت رفعه فيُبيّن الزيلعي خطأه، ويوضح الطرق التي ورد فيها الحديث موقوفاً.

أنموذج في ذلك[2]:

"قال عليه السلام:" ما رآه المسلمون حسناً فهو عند الله حسن " قلت: غريب مرفوعاً ولم أجده إلا موقوفا على ابن مسعود وله طرق... ."

1 المصدر السابق، ج2/ ص62، كتاب الصلاة، باب ما يفسد الصلاة وما يكره فيها، الحديث السابع والتسعون.

2 المصدر السابق، ج4/ ص178، كتاب الإجارات، باب الإجارة الفاسدة، الحديث الأول.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

5- استدراك عزو المُصَنِف الحديث لأحد رواته:

ينسب المرغيناني أحياناً الحديث إلى أحد رواته، سواء أكان صحابياً أم تابعياً أو غير ذلك، وقد يعزو الحديث لغير راويه، فيستدرك الزيلعي عليه ذلك ويُصوبه له.

أنموذج في ذلك[1] :

قال المرغيناني: رُوي أن أبا هريرة أتي بشراب في إناء فضة فلم يقبله وقال: نهانا عنه رسول الله. قال الزيلعي: غريب عن أبي هريرة وهو في الكتب الستة عن حذيفة من رواية عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: "استسقى حذيفة فسقاه مجوسي في إناء من فضة فقال: إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: لا تلبسوا الحرير ولا الديباج، ولا تشربوا في آنية الذهب والفضة، ولا تأكلوا في صحافها، فإنها لهم في الدنيا ولكم في الآخرة...".

6- استدراك الأحاديث والآثار التي أشار إليها المُصَنِف ولم يذكرها:

يستدل المرغيناني أحياناً بأدلة دون ذكرها، كقوله كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم، أو قوله: في ذلك ورد الأثر، وهذا الصنيع يزيد من صعوبة الوقوف على الدليل المقصود، لذا قام الزيلعي ــ رحمه الله ــ باستدراك هذا والاستدلال عليه بالأحاديث والآثار التي تُفيد المعنى المقصود.

أنموذج في ذلك[2] :

قال المصنف: ويجعل السترة على حاجبه الأيمن أو الأيسر به ورد الأثر، قلت: يشير إلى حديث أخرجه أبو داود في سننه عن علي بن عياش، عن الوليد بن كامل، عن المهلب بن حجر، عن ضباعة بنت المقداد بن الأسود، عن أبيها قال: "ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي إلى عود ولا عمود ولا شجرة إلا جعله على حاجبه الأيمن أو الأيسر ولا يصمد له صمداً" ... ثم يتابع سرد الأحاديث الدّالة على هذا المعنى.

1 المصدر السابق، ج4/ ص292، كتاب الكراهة، الحديث الثاني.

2 المصدر السابق، ج2/ ص48، كتاب الصلاة، باب ما يفسد الصلاة وما يكره فيها، الحديث الرابع والثمانون.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

خامساً: حكم الزيلعي على حديث المُصَنِف بالغرابة، وبيان مُراده منه:

يحكم الزيلعي على الأحاديث الواردة في الهداية خاصة على لفظ المتن المذكور أو مَخرَجِه، ومن أهم الأحكام التي يُصدرها على حديث المُصَنِف في كتابه لفظ الغريب، وهذا اللفظ بيّن العلماء أنه يقصد به أنه لم يجده[1]، وقد بيّن الشرايري بعد استقرائه وجمعه للمصطلحات ودراستها لها المعنى المقصود منها على النحو الآتي[2]:

- **مصطلح غريب:** استخدمه الزيلعي لما جعله المُصَنِف من فعل النبي صلى الله عليه وسلم وهو من قوله أو العكس، أو ما جعله موقوفاً وهو مقطوع، أو ما رفعه وهو موقوف أو مقطوع، أو إن لم يجد الحديث باللفظ بل وجده بالمعنى، أو إذا وجد بعض ألفاظ الحديث ولم يجد بعضها، أو إذا لم يجد الحديث باللفظ ولكنه وجده مقارباً منه، أو إذا ادّعى المُصَنِف الإجماع ولم يجد الزيلعي هذا الإجماع... .
- **مصطلح غريب بهذا اللفظ**، ويقصد به أن المُصَنِف تصرف بألفاظ المتن بزيادة أو تغيير غير موجودة في أصل الحديث.
- **مصطلح غريب من حديث فلان أو غريب عن فلان**، وهذا المصطلح يستخدمه إذا عزا المُصنِف الحديث لغير راويه من الصحابة، أو عزا القول أو الفعل لغير من صدر عنه.
- **مصطلح غريب بجميع هذا اللفظ**، ويستعمله الزيلعي عندما يُركب المُصَنِف المتن من أكثر من حديث.
- **مصطلح غريب في هذا المعنى**، واستعمله الزيلعي مرةً واحدةً، وقصد به استغراب وجه استدلال المصنِف به على هذا المعنى.
- **مصطلح غريب مرفوعاً**، ويستخدمه عندما يرفع المُصَنِف الحديث المقطوع أو الموقوف.

---

1 وهذا ما ذكره ابن قطلوبغا، قاسم بن عبد الله المصري، في **منية الألمعي فيما فات الزيلعي مع كتاب نصب الراية**، تحقيق: أحمد شمس الدين، دار الكتب العلمية ــ بيروت، ط1، 1416هــ ،1996م، ج5/ ص16.

2 الشرايري، **منهج الإمام الزيلعي**، انظر الدراسة المفصلة مع الأمثلة عليها ص111ــ 118.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

- **مصطلح هذا متن غريب،** استخدمه مرةً واحدةً في استغرابه لنسبة الفعل لأبي بكر وهو مشهور عن عمر بن الخطاب.
- **مصطلح غريب جدا،** استخدمه فيما لم يجده من الروايات من الحديث والأثر.

الفرع الثاني: منهج الإمام الزيلعي في ترتيب الأحاديث النبوية:

إنّ المطالع لكتاب نصب الراية يجد أنّ هناك ترتيباً خاصاً دقيقاً استخدمه الزيلعي في ترتيب الأحاديث النبوية، وهذا المنهج له محوران عامٌ وخاص، أما العام فهو ترتيب الأحاديث بحيث يبدأ بحديث المُصَنِف ثم أحاديث الباب، ثم أحاديث الخصوم ـ إن وجدت ـ، فمنهج الترتيب العام هذا يَتَبِعهُ في ثنايا صفحاته دون تغيير، أما الترتيب الخاص فقد جاء بما يتعلق بتخريج الحديث وطرقه، ويمكن إجمال هذا المنهج في النقاط الآتية:

أولا: ترتيب الأحاديث وفق مصادر تخريجها.

ثانيا: ترتيب الأحاديث وفق صحتها.

أولا: ترتيب الأحاديث وفق مصادر تخريجها:

يُخرج الزيلعي الأحاديث من مصادر متنوعة وهذه المصادر تتفاوت فيما بينها بالصحة، لذا يُلاحظ أن الزيلعي اتبع ترتيباً محدداً لهذه الكتب فيبدأ عادة بما ورد في الكتب الستة، ثم المسانيد، ثم الصحاح ـ صحيح ابن خزيمة وابن حبان ـ، ثم السنن الباقية، ثم كتب الرجال والضعفاء، ثم الأجزاء الحديثية[1]. وقد انتقد الزيلعي في كتابه مَنْ يُخَرِج الحديث من غير مراعاة لمصادره بقوله[2]: " ... واقتصر شيخنا علاء الدين مقلداً لغيره على حديث عزاه الدارقطني عن أبي هريرة قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يستنجى بعظم أو روث، وهذا ذهول فاحش فإنه في الكتب الستة فالمقلد ذهل والمقلد جهل ".

---

1 الشرايري، **منهج الإمام الزيلعي**، ص104.

2 الزيلعي، **نصب الراية**، ج1/ ص187، كتاب الطهارات، فصل في الاستنجاء، الحديث العاشر.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ثانيا: ترتيب الأحاديث وفق صحتها:

يبدأ الزيلعي بذكر الحديث الصحيح ثم الأقل صحة، وهذا منهج يتبعه في غالب كتابه؛ بل إنه يتبعه عند تخريج طرق كل حديث[1]، فيبدأ بالطريق الأصح ثم الأقل صحة... وهكذا. وقد صرح الزيلعي بأنه يُقدم الأصح في كتابه: " ... وأنا أذكر من هذه الأحاديث ما تيسر لي وجوده مستعينا بالله وأبدأ بالأصح فالأصح... "[2]. فذكر هذه العبارة بعد أن بَيّن أنه روى الحديث سبعون من الصحابة، وأعقب قوله بذكر هذه الأحاديث.

وقال[3] : "ولأصحابنا أحاديث من فعله عليه السلام: فأمثلها حديث أخرجه النسائي ... " ثم خرّج هذا الحديث مبتدئاً به.

وقال[4]: " ... روى تخليل اللحية عن النبي صلى الله عليه وسلم جماعة من الصحابة عثمان بن عفان، وأنس بن مالك، وعمار بن ياسر، وابن عباس، وعائشة، وأبو أيوب، وابن عمر، وأبو أمامة، وعبد الله بن أبي أوفى، وأبو الدرداء، وكعب بن عمرو، وأبو بكرة، وجابر بن عبد الله، وأم سلمة، وكلها مدخولة وأمثلها حديث عثمان.. رواه الترمذي، وابن ماجه..." فهنا ذكر أسماء من روى الأحاديث من الصحابة، ثم بيّن أنّ أصحها حديث عثمان فبدأ بتخريجه.

أما تقديمه الطريق الأصح على غيرها، فمثاله ما ورد على لسانه: " وحديث علي له طرق: فأمثلها ما رواه أبو داود، من طريق ابن وهب "[5].

فمنهج الزيلعي هو تقديم الحديث الأصح فالأصح ولا يقصد من ذلك أن يكون الحديث الأول صحيحاً؛ بل إنّ من صنيعه أن يُرتبها مبتدأً بأصح الموجود ولا يُشترط أن يكون صحيحاً والله أعلم.

---

1 الشرايري، **منهج الإمام الزيلعي**، ص102.

2 الزيلعي، **نصب الراية**، ج1/ ص151، كتاب الطهارات، باب المسح على الخفين.

3 المصدر السابق، ج1/ ص49، كتاب الطهارات، الحديث الثامن.

4 المصدر السابق، ج1/ ص52، كتاب الطهارات، الحديث الثامن.

5 المصدر السابق، ج4/ ص209، كتاب الحجر.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ويُخالف الزيلعي هذا المنهج في بعض الأحاديث فيؤخر الحديث الصحيح وهذا الفعل ليس عشوائياً؛ بل إنّ هناك أسباباً تستلزم منه فعل ذلك، وهي: أن يكون لفظ المُصَنِف موافقاً للحديث الأقل درجة، فيُقدمه على الأصح منه، أو لكون الحديث أقوى في الاستدلال لرأيه في المسألة[1].

أنموذج في ذلك[2] :

ورد عن النبي ﷺ أنه كان يكبر مع كل خفض ورفع.

قال الزيلعي: "رواه الترمذي، والنسائي، من حديث أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن الأسود عن علقمة، والأسود عن عبد الله بن مسعود قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يكبر في كل خفض ورفع وقيام وقعود وأبو بكر، وعمر... ومعناه في الصحيحين عن ... وأخرجا أيضاً عنه أنه كان يكبر في الصلاة كلما رفع ووضع فقلنا: يا أبا هريرة ما هذا التكبير؟ فقال: إنها لصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ..." فالزيلعي هنا ذكر الرواية الموافقة للفظ المصنف، وأَخَرَ ما أخرجه الشيخين لموافقته للمعنى دون اللفظ.

---

1 الشرايري، **منهج الإمام الزيلعي**، ص 103ــ 104.

2 الزيلعي، **نصب الراية**، ج1 / ص272، كتاب الصلاة، الحديث السادس عشر.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المبحث الثاني

تطبيق الإمام الزيلعي لقواعد النقد الحديثي

وضع المحدثون قواعد متنوعة ومنضبطة لنقد الحديث النبوي سنداً ومتناً، فكانت قواعدهم ميزاناً يُرجع إليه في النقد الحديثي، ومع هذا فقد ظهر خلاف عند بعض الأصوليين الفقهاء في بعض هذه القواعد وأضافوا قواعد لم يوافقهم المحدثون بالأخذ بها. وقد تناولت بيانها في الفصل الثاني من هذه الدراسة. وتَبيّن في الفصل الأول أن هناك عدداً من المحدثين اتجهوا نحو الفقه ومنهم من التزم بمذهبٍ فقهي واتبعه، وآراء الفرد في الغالب تتأثر باتجاهاته ومذاهبه المختلفة، ويظهر هذا التأثير جليّاً في إصداره للأحكام وفي منهجه النقدي.

والإمام الزيلعي ــ رحمه الله تعالى ــ عُرف بالتزامه المذهب الحنفي واتباعه إياه ويظهر هذا من خلال التعريف به عند من ترجم له، ويمكن تحقيق مذهبه من خلال كتابه نصب الراية فالمتتبع لآرائه الفقهية يجد بأنه كثيرا ما يُصرح بأن مذهبه هو المذهب الحنفي ويُعبر عن ذلك بقوله، قال أصحابنا[1] ... ويذكر ما ذهب إليه الحنفية.

ولأن الإمام الزيلعي مُحدث وفقيه حنفي، وتَبيّن اختلاف الحنفية في بعض قواعد النقد الحديثي، لذا سيتناول هذا المبحث مدى تأثر أحكام الزيلعي ونقده للأحاديث بقواعد مذهبه الحنفي، وسيتم تقسيمه إلى المطالب الآتية:

المطلب الأول: الجرح والتعديل عند الإمام الزيلعي

المطلب الثاني: الحديث المرسل عند الإمام الزيلعي

المطلب الثالث: المجهول عند الإمام الزيلعي

المطلب الرابع: زيادة الثقة عند الإمام الزيلعي

المطلب الخامس: تعامل الإمام الزيلعي مع المتون

---

1 انظر، نصب الراية، ج1/ ص21، و23، و59، و229، و259، وج2/ ص39، وج3/ ص182، و183... .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المطلب الأول: الجرح والتعديل عند الإمام الزيلعي:

لم يكتفِ الإمام الزيلعي في كتابه نصب الراية على تخريج الحديث؛ بل قام بتوضيح مسائل كثيرة تتصل بالحديث منها: بيان المتابعات والشواهد، والحكم على الرجال، وبيان الجرح والتعديل...، واعتمد على كتب الرجال والجرح والتعديل كثيراً. وقد قام الشيخ ثناء الله الزاهدي بخدمة كتاب نصب الراية بجمع الرواة الذين ذكرهم الإمام في نصب الراية وترجم لهم بكتاب خاص سمّاه "تحقيق الغاية بترتيب الرواة المترجم لهم في نصب الراية" ورتب هؤلاء الرواة ترتيباً هجائياً.

ويمكن بيان أبرز ملامح منهج الإمام الزيلعي في دراسة الرواة والجرح والتعديل الموجه إليهم من خلال النقاط الآتية:

أولا: الترجمة للرواة :

لم يُعنَ الإمام بالترجمة لجميع الرواة الذين يذكرهم في كتابه؛ بل ترجم للرواة الضعفاء منهم حيث اقتصر على تحديد الرواة الذين ضُعِفَ لأجلهم الحديث وتَرَجَمَ لهم، واقتصرت الترجمة في الغالب على ذكر الجرح والتعديل الوارد فيه ولم يبحث في تاريخ الولادة والوفاة وأسماء التلاميذ والشيوخ إلا قليلا جدا[1].

أنموذج في ذلك[2]:

روى أنس "أن النبي ﷺ كان إذا افتتح الصلاة كبَّر وقرأ: سبحانك اللهم وبحمدك إلى آخره ولا يزيد على هذا" قلت: رواه الدارقطني في سننه حدثنا أبو محمد بن صاعد، ثنا <u>الحسين بن علي بن الأسود</u>، ثنا محمد بن الصلت، ثنا أبو خالد الأحمر، عن حميد، عن أنس قال: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا افتتح الصلاة كبَّر ثم رفع يديه حتى يحاذي بإبهاميه أذنيه ثم يقول: سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك" انتهى. ثم قال : إسناده كلهم ثقات انتهى.

---

1 الشرايري، **منهج الزيلعي**، ص129 ــ 131.

2 الزيلعي، **نصب الراية**، ج1/ ص254، كتاب الصلاة، باب صفة الصلاة، الحديث الثامن.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

والحسين بن علي بن الأسود، قال المروزي: سئل عنه أحمد بن حنبل فقال: لا أعرفه، وقال أبو حاتم: صدوق، وقال ابن عدي: يسرق الحديث وأحاديثه لا يتابع عليها، وقال الأزدي: ضعيف جداً يتكلمون في حديثه، وذكره ابن حبان في الثقات وقال : ربما أخطأ ... ."

ويُلاحظ أنّ الإمام يعتمد في ترجمته للرواة على نقل أقوال العلماء المتقدمين فيهم وعلى كتب الرجال والجرح والتعديل، كما أنه يرجع إلى أقوال العلماء الذين رووا الحديث في كتبهم وأشاروا للرجال فيه كسنن البيهقي، ومسند البزار، كما وأنه يرجع إلى أقوال المتأخرين من العلماء[1].

أنموذج في ذلك[2] :

"... وأخرجه الدارقطني عن عمر بن قيس، عن عمرو بن دينار، عن طاووس، عن أبي هريرة قال عبد الحق: لا يحتج بإسناده، قال ابن القطان : وعلته عمر بن قيس وهو المعروف بسندل فإنه متروك. ... وأما حديث ابن مسعود: فأخرجه الدارقطني ... و قال : شيخنا الذهبي في ميزانه: هو آفة. ... وأما حديث ابن عباس: فأخرجه الدارقطني أيضاً... قال ابن القطان : هو مجهول... ."

وهكذا يتضح أنّ الإمام الزيلعي اعتمد على ترجمة الضعفاء من الرواة، واقتصر على ذكره للجرح والتعديل فقط، كما أنه كان في بعض الأحيان يُميز بين أسماء الرواة المتشابهة ويضبطها.

نماذج على ضبط الأسماء :

1- أخرج أبو داود، عن أبي الضحى وهو مسلم بن صبيح، بضم الصاد وفتح الباء الموحدة...[3] . فهنا بيَّن أن المقصود من أبي الضحى هو مسلم بن صُبيح حتى لا يلتبس بغيره ثم ضبط اسم صُبَيح.

2- "... قال القاضي شمس الدين السروجي في الغاية: روى ابن حيان أنه عليه السلام أمر بلالاَ أن يجعل إصبعيه في أذنيه. وهذا ليس ابن حبان صاحب الصحيح، وإنما هو ابن

1 الشرايري، **منهج الزيلعي**، ص129ــ 130.

2 الزيلعي، **نصب الراية**، ج4/ ص258، كتاب الذبائح، الحديث الرابع عشر.

3 المصدر السابق، ج4/ ص209، كتاب الحجر، الحديث الأول.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

حيان بالياء المثناة،... وأبو حاتم بن حبان بالباء الموحدة هو صاحب الصحيح، وكان عليه أن يُبَيّنه والله أعلم...[1]" فهنا يُفَرِق بين عَلَمَين هما حيان وحبان، وينتقد السروجي لعدم بيانه ذلك.

ثانيا: الاعتدال في نقل الجرح والتعديل:

تبيّن مما سبق أنّ الإمام اعتمد في ذكر الجرح والتعديل على مصادر متعددة مثل: الكامل لابن عدي، والضعفاء لابن حبان، وميزان الاعتدال للذهبي، وكتب التاريخ الثلاثة للبخاري، وكتاب العلل للترمذي، والدارقطني، وابن أبي حاتم، وابن الجوزي... .

والزيلعي استخدم في الجرح والتعديل أسلوباً واحداً في أحاديث مذهبه وأحاديث الخصوم، وفي هذا دلالة واضحة على اعتدال منهجه في نقل الجرح والتعديل دون تمييز بين الأحاديث المؤيدة لمذهبه والمخالفة له. فيُلاحظ أنّه ينقل جرح رواة الأحاديث التي تؤيد مذهبه وقد يوافق ويؤيد الجرح، كما أنه قد ينقل التعديل في رواة الخصوم مؤيداً لها.

أنموذج في ذلك[2]:

قال عليه السلام:" لا يقطع الصلاة مرور شيء" قلت: روى من حديث الخدري ومن حديث ابن عمر ومن حديث أبي أمامة ومن حديث أنس ومن حديث جابر.

وأما حديث الخدري فرواه أبو داود في سننه، من حديث مجالد، عن أبي الوداك، عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" لايقطع الصلاة شيء وادرءوا ما استطعتم فإنما هو شيطان" انتهى. ومجالد بن سعيد فيه مقال، وأخرج له مسلم مقروناً بجماعة من أصحاب الشعبي وأخرجه الدارقطني ثم البيهقي.

---

1 المصدر السابق، ج1/ ص226، كتاب الصلاة، أحاديث في أن الحديث كان وحيا لا مناماً، الحديث السابع

2 المصدر السابق، ج2/ ص43، كتاب الصلاة،باب ما يُفسد الصلاة وما يُكره فيها، الحديث التاسع والسبعون.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وأما حديث ابن عمر فأخرجه الدارقطني في سننه، عن إبراهيم بن يزيد حدثنا سالم بن عبد الله، عن أبيه... . وأما حديث أبي أمامة فرواه الدارقطني أيضاً، عن عفير بن معدان، عن سليم بن عامر، عن أبي أمامة ... . وأما حديث أنس فأخرجه الدارقطني أيضاً عن صخر بن عبد الله بن حرملة أنه سمع عمر بن عبد العزيز يقول عن أنس بن مالك... وروى ابن الجوزي في العلل المتناهية هذه الأحاديث الثلاثة من طريق الدارقطني وقال: لا يصح منها شيء، قال في التحقيق: أما حديث ابن عمر ففيه إبراهيم بن يزيد الخوزي قال أحمد والنسائي: هو متروك، وقال ابن معين: ليس بشيء. وأما حديث أبي أمامة ففيه عفير بن معدان قال أحمد: ضعيف منكر الحديث، وقال يحيى: ليس بثقة، وقال أبو حاتم الرازي: ليس بثقة، وأما حديث أنس ففيه صخر بن عبد الله قال ابن عدي: يحدث عن الثقات بالأباطيل، عامة ما يرويه منكر أو من موضوعاته، وقال ابن حبان: لا يحل الرواية عنه ....

والزيلعي يهدف إلى بيان الصواب بموضوعية وإنصاف، لذا تجده لا يتردد في نقل أقوال العلماء في جرح إمام مذهبه أبي حنيفة ولا يجدُ حرجاً في ذلك. خاصة إذا ورد حديث وكان هو سبب ضعفه.

ثالثا: تقديم الجرح المفسر على التعديل:

أشرنا سابقاً إلى أن العلماء اختلفوا في مسألة تعارض الجرح والتعديل، فمنهم من رأى تقديم التعديل مطلقاً ومنهم من قدم الجرح بشرط أن يكون مُفسرا... . ولتعرض الإمام الزيلعي للجرح والتعديل كان لا بُد من معرفة موقفه عند التعارض بينهما، ويمكن استخلاص رأيهُ من خلال النقاط الآتية:

1. يُرجح الزيلعي الجُرحَ المُفسرِ على التعديل[1]، وهو يوافق بذلك جمهور العلماء.

---

1 الشرايري، **منهج الزيلعي**، 137 ــ 138.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

أنموذج في قبوله الجرح المفسر[1]:

"... قال الزيلعي: ورواه أبو داود مرفوعاً بسند فيه هارون بن عنترة، وهو وإن وثقه أحمد وابن معين. فقد قال الدارقطني: هو متروك كان يكذب. وهذا جرح مفسر فيُقدم على التعديل ..."

فهنا يُرجح الإمام قول الدارقطني بجرح هارون مع أنه ورد توثيق له من أحمد وابن معين، لتعليل الدارقطني سبب جرحه، وتجدر الإشارة إلى أنَّ هذا الحديث يوافق مذهبه ويؤيده.

2. يرفض الزيلعي قَبول الجرح غير المفسر.

أنموذج في رفضه للجرح غير المفسر[2]:

أخرج أبو داود عن معاوية بن صالح، عن عبد الله بن أبي قيس، عن عائشة قالت:" كان رسول الله ﷺ يتحفظ من هلال شعبان مالا يتحفظ من غيره ثم يصوم رمضان لرؤيته فإن غم عليه عد ثلاثين يوماً ثم صام" ورواه الدارقطني وقال: إسناده صحيح. قال ابن الجوزي: وهذه عصبية من الدارقطني كان يحيى بن سعيد لا يرضى معاوية بن صالح، وقال أبو حاتم: لا يُحتج به. قال صاحب التنقيح: ليست العصبية من الدارقطني وإنما العصبية منه فإن معاوية بن صالح ثقة صدوق، وثقه أحمد بن حنبل وعبد الرحمن بن مهدي وأبو زرعة. وقال ابن أبي حاتم: سألت عنه فقال: حسن الحديث صالح الحديث، واحتج به مسلم في صحيحه، ولم يرو شيئاً خالف فيه الثقات وكون يحيى بن سعيد كان لا يرضاه غير قادح فيه فإن يحيى شرطه شديد في الرجال وكذلك قال: لو لم أرو إلا عمن أرضى ما رويت إلا عن خمسة. وقول أبي حاتم: لا يحتج به غير قادح أيضاً فإنه لم يذكر السبب. وقد تكررت هذه اللفظة منه في رجال كثيرين من أصحاب الثقات الإثبات من غير بيان السبب كخالد الحذاء وغيره والله أعلم.

1 الزيلعي، **نصب الراية**، ج2/ 23، كتاب الصلاة، باب الإمامة، الحديث السابع والستون.

2 المصدر السابق، 2/ ص317، كتاب الصلاة، أحاديث مختلفة، الحديث الثالث.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

فهنا يرفض الإمام قول أبي حاتم في جرح معاوية لأنه لم يقدم تفسيراً لجرحه، وقَبِلَ تعديل أحمد وابن معين وغيرهما.

وبهذا تبيّنَ أهم ملامح منهج الإمام الزيلعي في الجرح والتعديل، وظهر أنّ الإمام الزيلعي يتبع في الجرح والتعديل ما عليه جمهور العلماء، فهو لا يقبل الجرح إلا مفسراً ويُرجح الجرح المُفسر على التعديل.

المطلب الثاني: الحديث المرسل عند الإمام الزيلعي:

اشترط المحدثون عامة اتصال السند حتى يُحكَمَ بصحته، ومع هذا فقد تبين من خلال الفصل الثاني في هذه الدراسة أنّ هناك مِنَ الأصوليين مَنْ احتج بالحديث المُرسَل وعمل به واشترطوا شروطا لذلك، ومن هؤلاء أصحاب المذهب الحنفي. فهل سار الإمام الزيلعي في هذه المسألة على الاحتجاج بالمُرسَل كأصحاب مذهبه أو أنه اتبع منهج المحدثين فيها؟ ويمكن بيان منهجه في التعامل مع الحديث المرسل من خلال النقاط الآتية:

أولا: المُرسَل عند الزيلعي:

ذهب الإمام الزيلعي إلى أن المُرسَل هو ما انقطع إسناده ولم يتصل بالنبي صلى الله عليه وسلم سواء أكان مكان الانقطاع عند الراوي الأعلى أو غيره، وتَوَضَحَ منهجهُ في ذلك من خلال تخريجه وكلامه على الأحاديث، ونَقْلِهِ لألفاظِ العلماءِ ومصطلحاتِهم، فهو ينقل قول المحدثين القُدامى[1] وغيرهم مِمْن أطلقوا مصطلح المرسل على جميع أوجه الانقطاع .

الأنموذج الأول[2]:

ما نقله الزيلعي من قول البيهقي في حديثٍ أخرجه الترمذي، عن سعيد بن أبي هلال، عن إسحاق بن عمر، عن عائشة قالت: "ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لوقتها الأخير إلا مرتين

---

1 وإطلاق المرسل على جميع وجوه الانقطاع هو مذهب المتقدمين من المحدثين.

2 الزيلعي، **نصب الراية**، ج1/ ص205، كتاب الصلاة، الحديث الثاني عشر.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

حتى قبضه الله"... وقال البيهقي: وهو مرسل؛ إسحاق بن عمر لم يدرك عائشة ... وقال ابن القطان في كتابه: إنه منقطع وإسحاق بن عمر مجهول. فهنا يُطلِق البيهقي المرسل على المنقطع، ويُطلق ابن القطان مصطلح المنقطع، وينقل الإمام الزيلعي قولهما دون تعليق أو نقد، وكأنه لا يرى فرقاً بينهما والله أعلم.

أنموذج آخر[1] :

رُوي عن ابن أبي ليلى، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا ترفع الأيدي إلا في سبعة مواطن ..." وقال شعبة: لم يَسمع الحكم من مقسم إلا أربعة أحاديث ليس هذا منها فهو مرسل وغير محفوظ لأن أصحاب نافع خالفوه... " فهنا ينقل الزيلعي قول شعبة الذي يتَبينُ منه أن المرسل كلمة عامة تطلق على وجوه الانقطاع، كما أن الزيلعي حكم على أحاديث منقطعة بالإرسال[2].

ثانيا: الاحتجاج بالمرسل:

احتج الإمام الزيلعي بالمُرسل من الأحاديث، فقد بيّن أنها حجة عند أصحاب مذهبه ولم يعترض عليهم. قال: " ... والزيادة من الثقة مقبولة والمرسل عند أصحابنا حجة والله أعلم"[3]. ويُخرج الإمام الزيلعي الأحاديث المرسلة باعتبارها جزءاً من أحاديث المُصنَفِ أو الباب وفي هذا دلالة على احتجاجه بالمُرسَل من الأحاديث.

أنموذج في ذلك[4] :

" قوله: ويجهر بالقراءة في الفجر والركعتين الأوليين من المغرب والعشاء إن كان إماماً ويخفي في الأخريين هذا هو التوارث، قلت: فيه حديثان مرسلان أخرجهما أبو داود في مراسيله:

---

1 المصدر السابق، ج1/ ص292، كتاب الصلاة، أقوال العلماء في البسملة، الحديث الثامن والثلاثون.

2 المصدر السابق، ج3/ ص206، ج4/ ص431... وغيرها.

3 المصدر السابق، ج1: ص68،

4 المصدر السابق، ج2/ ص5، كتاب الصلاة، فصل في القراءة.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

أحدهما: عن الحسن، والآخر: عن الزهري. قال:" سَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يجهر..." ومُرسل الحسن نحوه وذكرهما عبد الحق في أحكامه من جهة أبي داود وقال: إن مرسل الحسن أصح ..." فاحتج هنا الزيلعي بالمرسل[1].

ثالثا: مُرسل الصحابة:

بيّن الزيلعي أن مراسيل الصحابة مقبولة على الإطلاق؛ لأنه من المُستبعد أن يَرويَ الصحابي عن تابعي إلا إذا ثبت أنه رواه عنهم. قال الزيلعي نقلاً عن صاحب الإمام مُعلقاً على حديث جابر الذي رواه عن صبيحة الإسراء "... وهذا المرسل غير ضار فمِنْ أبعدِ البُعد أن يكون جابر سمعه من تابعي عن صحابي، وقد اشتهر أن مراسيل الصحابة مقبولة وجهالة عينهم غير ضارة[2]. فهو يُقر على أن مراسيلهم مقبولة لأن هذا ما اشتهر عن أهل العلم.

رابعا: مُرسل التابعي عن صحابي غير مُسمى:

نقل التابعون الحديثَ والعلمَ عن الصحابة، وكانوا عند رواية الحديث يذكرون اسم الصحابي في الغالب، وذهب بعضهم إلى عدم ذِكْرِ اسمه ورفع السند إلى النبي صلى الله عليه وسلم، أو ذكر اسمه بصيغة مبهمة كقوله: حدثني أحد أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو صحابياً، وهذا النوع رواية على الإبهام وقد ضعفها المُحدثون، أما الزيلعي فهو يُبيّن صحتها بنقل ذلك عن الإمام أحمد. قال الزيلعي:" حديث آخر استدل به على وجوب الترتيب والموالاة أخرجه أبو داود، عن بقية، عن بحير بن سعد، عن خالد بن معدان، عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، أنه عليه السلام رأى رجلاً يصلي ... . ومن طريق أبي داود رواه البيهقي في السنن وقال: إنه مرسل، قال في الإمام: عدم ذكر اسم الصحابي لا يجعل الحديث مرسلاً، فقد قال الأثرم: سألت أحمد بن حنبل

1 المصدر السابق، ج1/ ص118، و362، و374، و479. طبعة دار الكتب العلمية.

2 المصدر السابق، ج1/ ص191، كتاب الصلاة، باب المواقيت، الحديث الأول.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

عن هذا الحديث فقال: إسناده جيد، قلت له: إذا قال التابعي: حدثني رجل من أصحاب النبي ﷺ ولم يُسَمِه أيكون الحديث صحيحاً؟ قال : نعم "[1].

فالزيلعي نقل هذا القول مستشهداً على صحة الحديث ولم يُعلق عليه أو ينقُده؛ لأنه يأخذ به ويؤيده خاصة أنّ من منهجه المُلاحظ عدم السكوت عمّا يخالفه والله أعلم.

خامسا: تقوية المتصل الضعيف بالمُرسل الصحيح:

اتبع الزيلعي منهج العلماء في جمع طُرق الحديث لتصحيحه أو تضعيفه؛ بل يُعَدُ جمع طرق الحديث المحورُ الرئيس في دراسة الحديث ونقده والحكم عليه، لذا كان من منهجه الإسهاب في ذكر المتابعات والشواهد للحديث الواحد وما هذا إلا طريقاً لتصحيح الحديث أو تضعيفه، فالحديث الضعيف ــ ضعفا يسيراً ــ إذا وجِدت له متابعة تامة أو ناقصة في درجته أو أقوى منه، فإنها تكون سبباً في تقويته ليكون حسناً لغيره، وهكذا الأمر بالنسبة إلى الحديث الحسن لذاته يتقوى بالمتابع ليصبح صحيحاً لغيره.. . وسَارَ الزيلعي على هذا المنهج، ولكونه يحتج بالمُرسل فإنه قوّى المُسند الضعيف بالمُرسل الصحيح.

قال الزيلعي:" حديث آخر أخرجه أبو داود، عن عبد الله بن عمر العمري، عن نافع، عن ابن عمر قال: " كان النبي ﷺ يخطب خطبتين كان يجلس إذا صعد المنبر حتى يفرغ أذان المؤذن ثم يقوم فيخطب ثم يجلس فلا يتكلم ويقوم فيخطب" انتهى. والعمري فيه مقال ... . حديث آخر مرسل: أخرجه أبو داود في مراسيله، من طريق ابن وهب، عن يونس ابن يزيد، عن ابن شهاب قال:" بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يبدأ فيجلس على المنبر ..." وفي هذا المرسل وفي الحديث قبله جلوسه عليه السلام على المنبر قبل الخطبة وليس ذلك في غيرهما **وكلٌ منهما يقوي الآخر**.""[2]

---

1 المصدر السابق، ج1/ ص62، كتاب الطهارات، أحاديث التثليث الواردة بالمفهوم لا بالمنطوق، الحديث الرابع عشر.

2 المصدر السابق، ج2/ ص136، كتاب الصلاة، باب صلاة الجمعة، الحديث الثالث.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

فالزيلعي هُنا يُقوي الحديث الضعيف ــ لوجود راوٍ ضعيف فيه ــ بالحديث المُرسل والعكس صحيح، وهذا ما يُفهم من عبارته أن كل منهما يُقوي الآخر.

وتجدر الإشارة إلى أن المحدثين لا يقبلون مثل هذا القول؛ لأن المُرسل ضعيف لا تقوم به الحجة، ولا يُقوي غيره، والضعيف براوٍ يبقى كذلك ما لم يأتِ حديث مُسند يُقويه.

يُلاحظ في ختام هذا المطلب أن الإمام الزيلعي قَبِلَ ونَقَلَ عن العلماء أن المُرسل يُطلق على وجوه الانقطاع المختلفة، وأنه احتج به وقبله أسوة بالأصوليين والفقهاء من أصحاب مذهبه الذين قبلوه. ولأن المُرسل عنده حجة فقد قوى المسند الضعيف به.

المطلب الثالث: المجهول عند الإمام الزيلعي:

تبيّنَ مما سبق أن العلماء قسموا الجهالة إلى ثلاثة أقسام هي: جهالة العين، وجهالة الحال، والمستور. ومجهول العين والحال يُحكم بضعف روايتهما باتفاق جمهور العلماء، وأما المستور فقد شذَّ البعض بعدم قبول روايته، وهي مقبولة عند جمهور العلماء.

أولا: مجهول العين عند الإمام الزيلعي :

اتبع الزيلعي منهج العلماء **في** الراوي مجهول العين فهو لا يَقْبَل روايته ويشترط لدفع جهالة العين رواية اثنين أو أكثر عنه، لذا نهج إلى ذكر أسماء الرواة الذين رووا عمّن عُرف بالجهالة ــ وهذا المنهج يُسهل على طالب العلم الوقوف على أسماء تلاميذ الراوي ــ.

الأنموذج الأول[1]:

" وقيل: هما رجلان وأن هذا ليس براشد بن كيسان، وإنما هو رجل مجهول. وقد نُقِلَ عن الإمام أحمد أنه قال: أبو فزاره – في حديث ابن مسعود – رجل مجهول. وذكر البخاري أبا فزاره العبسي غير مُسمى فجعلهما اثنين. وفي كل هذا نظر فإنه قد روى هذا الحديث عن أبي فزاره جماعة فرواه عنه شريك كما أخرجه أبو داود والترمذي، ورواه عنه سفيان والجراح بن مليح كما

---

1 المصدر السابق، ج1/ ص131، كتاب الطهارات، فصل في الآسار وغيرها، الحديث التاسع والأربعون.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

أخرجه ابن ماجه، ورواه عنه إسرائيل كما أخرجه البيهقي وعبد الرزاق في مصنفه، ورواه عنه قيس بن الربيع كما أخرجه عبد الرزاق، **والجهالة عند المحدثين تزول برواية اثنين فصاعداً فأين الجهالة بعد ذلك ؟ إلا أن يراد جهالة الحال**" فهنا بيّن الزيلعي أنّ بعض النقاد جَهَّلوا الراوي ولم يُبَيّنُوا نوع الجهالة، فبيّنَ الزيلعي أسماء من روى عنه وأين خُرجِت أحاديثهم فرفع بذلك عنه جهالة العين، واعتذر عن القائلين بأنهم ربما قصدوا جهالة الحال.

الأنموذج الثاني[1] :

" أخرج الترمذي عن هلال بن عبد الله مولى ربيعة بن عمرو بن مسلم الباهلي، ثنا أبو إسحاق الهمداني، عن الحارث، عن علي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " من ملك زاداً وراحلة تبلغه إلى بيت الله ولم يحج فلا عليه أن يموت يهودياً أو نصرانياً... وقال: حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه وفي إسناده مقال، وهلال بن عبد الله مجهول، والحارث يُضَعَف في الحديث... . ورواه البزار في مسنده... وقال: هذا حديث لا نعلم له إسناداً عن علي إلا هذا الإسناد، وهلال هذا بصري حدث عنه غير واحد من البصريين: عفان بن مسلم، ومسلم بن إبراهيم وغيرهما. ولا نعلمه يُروى عن علي إلا من هذا الوجه... . وهذا يدفع قول الترمذي في هلال: إنه مجهول إلا أن يريد جهالة الحال والله أعلم". ففي هذا المثال أيضاً يُبيَّن الزيلعي تعدد الرواة عن هلال الذي قال الترمذي عنه مجهول، واعتذر عنه بأنه ربما قصد جهالة العين.

وفي كلامه نكتة وهي أنّ الناقد إذا نقد أو وصف أحداً بمصطلح مُحتمَل أو له أقسام فعليه أن يُحدد النوع أو القسم المطلوب، ففي المثالين أطلق العلماء مصطلح مجهول دون بيانه وتحديد قسمه، وهذا الأمر قد يُوقع طلبة العلم بالخطأ والله تعالى أعلم. ولا بد من الإشارة إلى أن هذا كلام غير صحيح؛ لأن العلماء اصطلحوا أن اطلاق كلمة مجهول فإنه يراد بها جهالة العين، وإن لم ينص على ذلك لهذا اعترض الزيلعي.

---

1 المصدر السابق، ج4/ ص484، كتاب الوصايا، فصل. دون رقم للحديث.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ثانيا: مجهول الحال عند الإمام الزيلعي:

ترك الإمام الزيلعي الأخذ بحديث من لم يُعرف حاله، وهذا ما عليه جمهور العلماء وأئمتهم، وهذا هو المنهجُ السليم لنقد الحديث النبوي.

أنموذج في ذلك:[1]

حديث سعيد بن زيد فرواه الترمذي وابن ماجه من حديث أبي ثفال، عن رباح بن عبد الرحمن، أنه سمع جدته بنت سعيد بن زيد، تُحَدِث أنها سمعت أباها سعيد بن زيد يقول: قال رسول الله ﷺ: " لا صلاة... " وأعله ابن القطان في كتاب الوهم والإيهام، وقال: فيه ثلاثة مجاهيل الأحوال: جدة رباح لا يعرف لها اسم ولا حال ولا تعرف بغير هذا، ورباح أيضاً مجهول الحال، وأبو ثفال مجهول الحال أيضاً... .

ويُبين الزيلعي أنه لا يكفي أن يروي عن الراوي اثنان حتى ترتفع جهالة حاله؛ بل لا بُد أن يُعدله أحد العلماء، فنقل الزيلعي عن ابن القطان قوله: هذا حديث يرويه أبو عوانة، عن عبد الأعلى عامر الثعلبي، عن بلال بن مرداس، عن خيثمة...، وبلال بن مرداس الفزاري مجهول الحال، روى عنه عبد الأعلى بن عامر، والسدي، وعبد الأعلى بن عامر...[2]. فابن معين يُجهل حال بلال مع أنه عُرفت عينه برواية ثلاثة عنه. فالقاعدة أنّه لا يُشترط إذا عُرف عين الراوي أن يُعرف حاله؛ فقد يروي عنه اثنان فصاعداً ومع هذا لا يَرِدُ فيه جرح أو تعديل.

وفي ختام هذا المطلب تجد أنّ الزيلعي اتبع منهج الجمهور في عدم قبول رواية مجهول العين ومجهول الحال، وأن جهالة العين تُرفع عن الراوي إذا ثبت رواية اثنين فصاعداً عنه، ولا بُد من تصريح أحد العلماء بتعديل الراوي حتى تُرفع عنه جهالة الحال.

---

1 المصدر السابق، ج1/ 40، كتاب الطهارات، الحديث الثالث.

2 المصدر السابق، ج4/ ص91، كتاب أدب القاضي، الحديث الخامس.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المطلب الرابع: زيادة الثقة عند الإمام الزيلعي:

اختلف العلماء في قبول زيادة الثقة، بين قبولها مطلقا أو ردها، أو النظر في المرجحات ثم إصدار الحكم على كل رواية. وهذه الزيادة قد تكون في السند أو المتن، فما منهج الزيلعي في زيادة الثقة؟.

أولاً: زيادة الثقة عند الزيلعي:

يُبيّن الزيلعي أن هناك خلافاً في قبول الزيادة وعدمها ووضح أن العلماء اختلفوا في ذلك على ثلاثة أراء: فمنهم من قبلها مطلقاً، ومنهم من رفضها مطلقاً، ومنهم من فصّل في ذلك. وصحّح هو الرأي الثالث؛ أي أنه يُفصل في قبول الزيادة وردها حسب المُرجحات الموجودة في كل حديث. يقول الإمام الزيلعي موضحاً ذلك[1]:"... فإن قيل: قد رواها نعيم المجمر وهو ثقة، والزيادة من الثقة مقبولة قلنا: ليس ذلك مجمعاً عليه بل فيه خلاف مشهور، فمن الناس من يقبل زيادة الثقة مطلقاً، ومنهم من لا يقبلها، والصحيح التفصيل وهو أنها تُقبل في موضع دون موضع. فتُقبَل إذا كان الراوي الذي رواها ثقة حافظاً ثبتاً، والذي لم يذكرها مثله أو دونه في الثقة، ... وتُقبَل في موضع آخر لقرائن تخصها، ومن حَكَمَ في ذلك حكماً عاماً فقد غلط؛ بل كل زيادة لها حكم يخصها. ففي موضع يجزم بصحتها كزيادة مالك، وفي موضع يغلب على الظن صحتها كزيادة سعد بن طارق في حديث:" جُعلت الأرض مسجداً وجُعلت تربتها لنا طهوراً"... وفي موضع يَجْزِم بخطأ الزيادة كزيادة معمر ومَنْ وافقه، قوله:" وإن كان مائعاً فلا تقربوه"...، وفي موضع يتوقف في الزيادة، كما في أحاديث كثيرة، وزيادة نعيم المجمر التسمية في هذا الحديث مما يتوقف فيه؛ بل يغلب على الظن ضعفه...".

ومن المرجحات التي ذكرها الزيلعي أن يكون الراوي الذي زاد في الحديث ثقةً حافظاً، والذي لم يزد من درجته أو أقل. وبيَّنَ أن هناك أربعة أحكام لزيادة الثقة: إما قبولها والجزم بها، أو قبولها

---

1 المصدر السابق، ج1/ ص261، كتاب الصلاة، أقوال العلماء في البسملة.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

لغلبة الظن على صحتها، أو رفضها للجزم بخطأ الراوي، أو التوقف فيها. وذكر مثالاً لكل حُكمٍ من أحكام الزيادة التي بيّنها.

ثانيا: قبول زيادة الثقة في مذهبه:

بيّن الإمام الزيلعي من خلال كتابه أن الزيادة في المتن والسند مقبولةً من الراوي الثقة. قال الإمام الزيلعي: "... وإسماعيل بن عياش فقد وثقه ابن معين، وزاد في الإسناد عن عائشة والزيادة من الثقة مقبولة والمرسل عند أصحابنا حجةٌ والله أعلم"[1].

والزيلعي لم يقبل الزيادة مطلقاً كما فعل أصحاب مذهبه.

أنموذج في عدم قبوله الزيادة[2] :

قال الزيلعي:" روى الشافعي في سننه ومسنده...، كان معاذ بن جبل يصلي مع رسول الله ﷺ العشاء ثم ينطلق إلى قومه فيصليها بهم، هي له تطوع ولهم فريضة... قال الشافعي: لا أعلمه يُروى من طريق أثبت من هذا ولا أوثق رجالاً. قال البيهقي: وكذلك رواه أبو عاصم النبيل، وعبد الرزاق، عن ابن جريج. وذكرا فيه هذه الزيادة، والزيادة من الثقة مقبولة. وقد رُويت من طريق آخر عند الشافعي في مسنده، أخبرنا إبراهيم بن يحيى الأسلمي، عن ابن عجلان، عن عبيد الله بن مقسم، عن جابر فذكر نحوه. قلنا – أي الزيلعي –: ... وأما هذه الزيادة فليست من كلام النبي صلى الله عليه وسلم، وإنما هي من الرواة ولعلها من الشافعي، فإنها دائرة عليه ولا تُعرف إلا من جهته فيكون منه ظناً واجتهاداً" فالزيلعي يرفض هذه الزيادة مع أنها مروية عن الشافعي وهو ثقة وأرجع ذلك لاجتهاده وظنه، خاصة أنَّ الزيادة توافق مذهبه.

---

1 المصدر السابق، ج1/ ص68، كتاب الطهارات، فصل في نواقض الوضوء، الحديث الثامن عشر.

2 المصدر السابق، ج2/ ص28، كتاب الصلاة، بال الإمامة، الحديث الحادي والسبعون.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ثالثا: منهج الإمام الزيلعي في تعارض الوصل والإرسال:

عُرِفَ مما سبق أن العلماء اختلفوا في ترجيح الوصل أو الإرسال إذا تعارضا. وكذلك الوقف والرفع. وأنّ من العلماء مَنْ قَبِلَ الزيادة واعتبرها زيادة ثقة، ومنهم من آثر اعتماد الإرسال أو الوقف. والمتقدمون من المحدثين اعملُوا المُرجحات في قبول الزيادة أو رفضها هنا أيضاً، والزيلعي نَهَجَ في هذه المسألة نَهَجَهُ في قَبُول زيادة الثقة مع أنني لم أقف على تصريح منه بذلك، ولكن يمكن بيان هذا المنهج من خلال النماذج الآتية[1]:

الأنموذج الأول[2] ترجيح الرفع:

قال الزيلعي: ... وقال عبد الحق بعد ذكره لهذا الحديث من جهة البزار: لا أعلم له علة تُوجِبُ تَرْكَهُ ولا أعلمُ فيه مع ما تقدم أكثر مِنْ قول ابن معين: حديث عبد الكريم، عن عطاء، حديثٌ رديءٌ؛ لأنه غير محفوظ، وانفراد الثقة بالحديث لا يَضُرُهُ... قلنا ــ أي الزيلعي ــ:" الذي رَفَعَهُ زَادَ والزيادةُ مقبولة والحُكْمُ للرافع، ويُحتمل أن يكون عطاء أفتى به مرة ومرة أخرى رفَعَهُ والله أعلم".
ففي الأنموذج يُرجحْ الزيلعي الرفعَ من عطاء؛ وعلّلَّ ورودَه عنه بأنه قد يكون قد أفتى به مرةً، ورواه أخرى مرفوعاً.

الأنموذج الثاني[3] ترجيح الوقف:

نقل الزيلعي آراء العلماء في بعض المسائل دون التعليق عليها، وهذا المنهج يتَبِعهُ عند موافقته على الرأي في الغالب، وهنا ينقل أقوال العلماء وتعلِيلِهم لترجِيحِ الموقوف، قال الزيلعي: ...أما حديث ابن عمر فرواهُ في المستدرك، والدارقطني في سننه، من حديث علي بن ظبيان ... وسَكَتَ عنه الحاكمُ وقال: لا أعلمُ أحداً أسندهُ عن عبيد الله غير علي بن ظبيان، وهو صدوقٌ، وقد

---

1 تجدر الإشارة أن الأقوال في كتاب نصب الراية، تمزج بين المصطلحات فقد يطلقون مصطلح الموقوف على ما قاله التابعي، مع أنه أصبح مصطلحا خاصا في قول الصحابي... وهكذا.

2 الزيلعي، **نصب الراية**، ج1/ ص119، كتاب الطهارات، فصل في نواقض الوضوء، أحاديث مسِّ المرأة.

3 المصدر السابق، ج1/ ص136، كتاب الطهارات، باب التيمم، الحديث الثاني.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وقفه يحيى بن سعيد وهشيم وغيرهما... قال الدارقطني: هكذا رفعَهُ علي بن ظبيان، وقد وقفه يحيى القطان وهشيم وغيرهما وهو الصواب... وكذلك رواه ابن عدي وقال: رفعه علي بن ظبيان، والثقات كالثوري ويحيى القطان وقفوه، وضُعِفَ علي بن ظبيان عن النسائي وابن معين ووافقهما عليه. ففي الأنموذج رَجَّحَ العلماءُ الروايةَ الموقوفةَ على المرفوعةِ؛ لأن علي بن ظبيان خالف الثقات في رفعه وهو أقل منهم بالضبط.

الأنموذج الثالث[1] ترجيح الوصل :

قال الزيلعي:"... وأخرج الدارقطني عن أبي قتيبة، ثنا سفيان الثوري، عن عاصم الأحول، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " لا صلاة لمن لا يُصيب أنفه من الأرض ما يُصيب الجبين"، قال الدارقطني: قال لنا أبو بكر: لم يُسنده عن سفيان وشعبة إلا أبو قتيبة، والصوابُ عن عاصم عن عكرمة مرسل...، قال ابن الجوزي: وأبو قتيبة ثقة أخرج عنه البخاري والرفع زيادة وهي من الثقة مقبولة.

المطلب الخامس: تعامل الإمام الزيلعي مع المتون:

يتضحُ لِمَنْ يُطالعُ نصب الرايةِ عنايةَ الزيلعي الفائقةَ بدراسةِ الأسانيد ونقدها، ومع هذا فهو لم يُهمل دراسةَ المتنِ؛ بل عُني بدراسته وبيانه من خلال الأمور الآتية:

1. نقدُ ألفاظ المتنِ الذي يذكُرُهُ المُصنِّف:

فالزيلعي يدرس المتن ويبحث عنه بألفاظه المتنوعة، ويقول إذا لم يَجده بلفظ المُصنِف: "غريب" أو "غريب من هذا اللفظ"، فيوضح ضعف هذا اللفظ وعدم وروده. ثم يُخرِّج الألفاظ الصحيحة للمتن من مصادرها مُبيناً الاختلاف فيها إذا وُجِد.

1 المصدر السابق، ج1/ ص282، كتاب الصلاة، باب صفة الصلاة، الحديث السادس والعشرون.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

2. الاعتناء بعلوم الحديث المتعلقة بالمتن:

استوعبَ الزيلعي غالب علوم الحديث المتنوعة، واعتنى بالعلوم المتعلقة بالمتن فبحث في ألفاظ المتن وبيّن المدرج فيها، ووضح تصحيف الألفاظ، والاضطراب الوارد في بعض المتون[1].

3. بيان الناسخ والمنسوخ في الأحاديث:

وهو مسلك ليدفع التعارض بين المتون، واعتمد في ذلك على كتب الناسخ والمنسوخ للحازمي، وابن شاهين. وقد سلك طرق المحدثين في تمييز الناسخ من المنسوخ وتقديم أحدهما على الآخر[2].

4. دفع التعارض الظاهر بين المتون:

اتبع الزيلعي مسالك متنوعة لدفع التعارض الظاهري بين الأحاديث، حيث كان يبدأ بالجمع بينها، فيحاول الجمع بين النصوص ما أمكنه ذلك، ثم يبحث في التاريخ ليقف على الناسخ والمنسوخ إن ثبت، وأخيراً يقوم بالترجيح بين الروايات[3]. وهو بهذا المنهج يُعارض مذهبهُ الحنفي فمن المعلوم أن الحنفية سلكوا في دفع التعارض بين الأحاديث مسلك النسخ أولاً، ثم الترجيح، ثم الجمع، ثم التساقط[4]. فهو يَنهج منهج المحدثين في تقديم الجمع بين النصوص، ثم البحث في تاريخها، ثم الترجيح بينها. وإذا لم يقدروا على الخطوات السابقة توقفوا عن العمل بالحديثين المتعارضين[5].

---

1 الشرايري، **منهج الإمام الزيلعي**، ص 175ـــ وما بعدها.

2 درس الباحث الشرايري هذه المسألة بشيء من التفصيل، ويمكن لكم الرجوع إليها لمزيد من المعلومات، انظر: **منهج الإمام الزيلعي**، ص 176ـــ 179. وقد بين فيها بعض الفوائد التي سار عليها الزيلعي بدراسة مسألة النسخ بين الأحاديث.

3 المصدر السابق، ص180.

4 السوسوة، عبد المجيد محمد، **منهج التوفيق والترجيح بين مختلف الحديث، وأثره في الفقه الإسلامي**، دار النفائس الأردن، ط1، 1418هـــ ـــ1997م، 115ـــ 116. وهذا مذهب جمهور الحنفية واختاره بعض الأصوليين المعاصرين.

5 المصدر السابق، ص113ـــ 115. وهذا مذهب جمهور العلماء من المحدثين، والشافعية، والحنابلة، والمالكية، وبعض الأحناف.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

5. بيان غريب الحديث:

اعتنى الزيلعي ببيانِ الألفاظ الغريبة موضحاً المقصود منها ومعتمداً على الكتب المتخصصة بذلك[1].

6. عدم إعمال قواعد المذهب الحنفي في نقد الحديث، وإعماله مذهب المحدثين:

تبيّن بعد دراسة قواعد نقد المتن في الفصل الأول أنَّ الحنفية وضعوا عدداً من القواعد الخاصة لدراسة المتن ونقده، وأعملوها في نقد المتون وقبولها أو رفضها. وبعد استقراء كتاب الزيلعي لم أجده قد أعمل تلك القواعد في نقده للحديث؛ بل نهج منهج المحدثين في نقدهم للمتون، ووجدته لم يذكر تلك القواعد في كتابه ما خلا قاعدة "إذا أفتى الراوي بخلاف ما يروي" حيث قال:" وليس يلزم المفتي أن يُفتِي بجميع ما يَعِي، ولا يَلْزَمُهُ أيضاً أن يترك روايةَ ما لا يُفتِى به وعلى هذا مذاهب جميع فقهاء الأمصار، فهذا مالك يرى العمل بخلاف كثيرٍ مما يَروي...، وهذا أبو حنيفة يروي حديث فاطمة بنت أبي حبيش في المستحاضة ويقول بخلافه..."[2]. فقد بيّن الزيلعي هنا أنه يجوز على الراوي أن يُفتي بخلاف ما رواه من الأحاديث، وأنه لا يُلزم منه ألا يروي ما لا يعمل به، والزيلعي بكلامه هذا خالف أصحاب مذهبه.

---

1 الشرايري، **منهج الإمام الزيلعي**، ص184ــ 185. ومن هذه الكتب كتاب غريب الحديث للحربي، ولابن سلام، وكتب اللغة.

2 الزيلعي، **نصب الراية**، ج3/ ص3.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المبحث الثالث

الإمام الزيلعي والتعصب المذهبي

أولى الإمام الزيلعي الجانب الفقهي عنايةً كبيرةً وظهر ذلك جَليّاً من خلال ترتيب كتابه، ومن خلال بيان مذاهب الفقهاء المتنوعة. والزيلعي كما تبيّنَ حنفي المذهب، فهل ظهر تعصب الإمام الزيلعي في ثنايا كتابه وكلامه؟ وللحكم على ذلك لا بُد من دراسة منهج الإمام الفقهي في التعامل مع الأدلة المؤيدة لمذهبه والمخالفة له، ومن ثَمَّ دراسة مدى اتصافه بالتعصب المذهبي؛ لذا سأقسم المبحث إلى مطلبين هما:

المطلب الأول: منهج الإمام الزيلعي الفقهي

المطلب الثاني: هل اتصف الإمام الزيلعي بالتعصب المذهبي؟

المطلب الأول: منهج الإمام الزيلعي الفقهي:

اعتنى الزيلعي بالجانب الفقهي فإذا ما تكلم عن حديث من أحاديث الأحكام ذكر مذاهب الفقهاء وأدلتهم وبيَّن بعض الفروع الفقهية، وحاول بيان وَجَهَ استدلال المذاهب في أيّ قضية عند طرحها، وهذا الاتجاه لم يَمَسَ أصلُ الكتاب وموضوعه وهو تخريج الأحاديث؛ بل شكّل القضايا الفقهية بما يتلاءم مع الأحاديث المُخرجة وجعلها تبعاً لها. ويُمكن إبراز أهم جوانب منهج الزيلعي الفقهي من خلال الجوانب الآتية:

الجانب الأول: <u>تخريج أحاديث الأحكام المتعلقة بالباب:</u>

توضح من خلال بيان منهج الإمام الزيلعي في تخريج الأحاديث انه لم يقتصر على تخريج الحديث الذي ذكره المُصَنِف في كتابه؛ بل خرّج المتابعات والشواهد لذلك الحديث تحت مُسمى أحاديث الباب، وخرّج الأحاديث التي احتج بها الخصوم خاصة في المسائل الفقهية المُختَلف فيها بينهم تحت مُسمى أحاديث الخصوم.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

أنموذج في ذلك[1] :

ما ذكره في باب ما يُوجب القصاص حيث بدأ بتخريج الحديث الذي ذكره المرغيناني وهو:"لا قود إلا بالسيف" فقال: رُوي من حديث أبي بكرة، ومن حديث النعمان بن بشير، ومن حديث ابن مسعود، ومن حديث أبي هريرة، ومن حديث علي. ثم بدأ ببيان هذه الطرق وتفصيلها. وبعد أن انتهى بدأ بعرض أحاديث الخصوم فقال: وللشافعي في المماثلة بالقصاص أحاديث منها: حديث أنس "إنما سمل رسول الله صلى الله عليه وسلم أعين العرنيين لأنهم سملوا أعين الرعاء" ... وحديث "أن جارية من الأنصار قتلها رجل من اليهود ..."". ويُراعي الزيلعي هذا الترتيب في جميع أبواب كتابه.

الجانب الثاني: الاستدلال للمسائل:

عُرف سابقاً أن المرغيناني قد لا يورد الأدلة على بعض المسائل الفقهية، ولملكة الزيلعي الفقهية ورغبته في البيان والتوضيح قام رحمه الله بذكر وتخريج الأحاديث المتعلقة بالمسألة حتى إذا لم يذكرها المُصنِف ويتعامل معها كتعامله مع أحاديث المرغيناني.

أنموذج في ذلك[2]:

ذكر الزيلعي في كتاب الطهارات أحاديث لم يستدل عليها المرغيناني وهي كالآتي: أحاديث الأمر بالمضمضة والاستنشاق، والأحاديث الواردة في تخليل اللحية، وأحاديث تخليل الأصابع، وأحاديث التثليث الواردة بالمفهوم لا بالمنطوق، وأحاديث مس الفرج، وأحاديث أصحابنا ومن قال بعدم النقض، أحاديث مس المرأة، وما ورد في طهورية الماء المستعمل، وما ورد في طهارة الماء المستعمل، ما ورد في عدم طهارته، وما ورد في الماء المشمس، وما ورد في الماء المسخن، وحديث في اقتناء الحمام في المساجد، والأحاديث الواردة في بول الصبي، وأحاديث طهارة سؤر

---

1 الزيلعي، **نصب الراية**، ج4/ ص398، كتاب الجنايات، باب ما يُوجب القصاص، الحديث الرابع.

2 المصدر السابق، كتاب الطهارة، فهذه الأحاديث التي استدل بها الزيلعي لما لم يُبين المرغيناني أدلته.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

السباع، وأحاديث الضربة الواحدة، وأحاديث التيمم إلى المناكب، وأحاديث التيمم للجنازة، وأحاديث التيمم بأجزاء الأرض، وأحاديث التيمم لكل صلاة، وأحاديث من لم يجد مطهراً، وأحاديث التيمم من غير طلب الماء، وأحاديث عدم التوقيت، وأحاديث مسح النعلين، وأحاديث اشتراط اللبس على طهارة كاملة، وحديث لأصحابنا في تقدير النجاسة المغلظة.

الجانب الثالث: استخدام المصادر الفقهية :

عرض الزيلعي الفقه في كتابه بما يُعرف بالفقه المقارن، حيث كان يذكر رأي كل فريق وأدلته وكيفية الاستدلال بها وهذا منهجٌ عقليٌّ متقدم لا يستطيعه إلا من أَلَمَّ بالمذاهب وأدلتها وقواعدها الأصولية ومناهجهم في الاستنباط، والرجوع إلى المصادر الأصلية للمذاهب لتوثيق المعلومات؛ لذا اعتمد الزيلعي على مصادر المذاهب الأخرى، وعلى الكتب التي اختصت في جَمْعِ الآراءِ الفقهية وأدلتها، وعلى الكتب التي اهتمت بدراسة أحاديث الأحكام؛ لبيان الخلاف الواقع بين الأئمة. وهذه ميزة للعالم ودليل على سعة اطلاعه ومعرفته، ومن ابرز المصادر الفقهية التي اعتمد عليها الزيلعي:

- كتاب الخلافيات للبيهقي.
- كتاب التحقيق في أحاديث الخلاف لابن الجوزي.
- كتاب المُحلى لابن حزم.
- كتاب الإلمام، والإمام، والإحكام لابن دقيق العيد.
- كناب المبسوط للسرخسي.
- كتاب الأم للشافعي.
- كتاب المدونة لابن القاسم.
- كتاب المُغني لابن قدامة.
- كتاب التجريد للقدوري.
- كتابي التمهيد، والاستذكار لابن عبد البر.
- كتاب الأسرار في الأصول والفروع لعبد الله الدبوسي.
- كتاب تنقيح التحقيق لابن عبد الهادي.
- كتاب الوسيط للغزالي، ... وغيرها.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الجانب الرابع: عرض الزيلعي للآراء الفقهية في المسائل الخلافية:

لدى الاطلاع على كتاب نصب الراية تلحظ أن الزيلعي اتبع أسلوباً لعرض الآراء في المسائل الفقهية، إذ أنه يعرض الأقوال وأدلتها جامعاً شتات المسألة، ومن ثّم مناقشتها, ويمكن إجمال طريقة عرضه بالنقاط الآتية:

أولا: بيان أدلة مذهبه:

يبدأ في الغالب بذكر أقوال الحنفية وأدلتهم الحديثية، وبيان وجه الاستدلال بها والحكم عليها إما تصريحاً بقوله: حديث صحيح أو ضعيف، أو إشارة بِبَيانِه علل الحديث، أو الرواة المجروحين فيه. كما أنه يُورد أقوال المذاهب الأخرى في الطعن أو الرد على ما ذهب إليه الحنفية، ويُناقشها مناقشة علمية .

ثانيا: بيان أدلة المذاهب الأخرى:

يذكر أقوال المذاهب الأخرى في المسألة من خلال عرض أدلتهم الحديثية ومناقشتها، والحكم عليها إما تصريحاً أو إشارة بذكر العلل الواردة فيها، أو الرواة المجروحين فيه، ويُورد كذلك مناقشة الحنفية لأدلتهم.

أنموذج في ذلك[1] (مسألة إجبار البكر البالغ على النكاح):

1. بيّن الزيلعي أن الحنفية قالوا بعدم جواز إجبار الولي للبكر البالغ على النكاح، وخالفهم الشافعي وأحمد.
2. بدأ بذكر أدلة الحنفية من أحاديث نبوية، قال: لأصحابنا حديث: "أن جارية بكراً أتت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت أن أباها زوجها وهي كارهة، فخيرها النبي صلى الله عليه وسلم".
   ثم تكلم على أحد رواته بقوله: وحسين بن محمد المروزي أحد الثقات المخرج له في الصحيحين، وبيَّن أقوالَ العلماءِ في الحديث منها، قال البيهقي: أخطأ فيه جرير بن حازم

1 الزيلعي، **نصب الراية**، ج3/ ص182، كتاب النكاح، باب الأولياء والأكفاء.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

على أيوب السختياني، والمحفوظ عن أيوب عن عكرمة عن النبي مرسلاً. ثم بيَّن من رواه مُرسلاً ومن رواه موصولاً، وبيَّن نقد العلماء للحديث وأنَّهم يُرجحون الروايةَ المرسلة، وذكر الراوي الذي وهِمَ في وصله، ثم بيَّن قول من علل الحديث بأن المرأة كانت ثيباً، ومن قال أن هناك روايتين ذاكراً اسم كل امرأة منهما، ومن تزوجت. ثم خرَّجَ حديثاً آخر من صحيح مسلم: "البكر تُستأمر في نفسها وإذنها صماتها" وبيَّن تأويل ابن الجوزي للحديث بقوله: إنما قال ذلك ليُطيب قلبها.

ثم خرَّج حديثاً آخر: " أن رجلاً زوَّجَ ابنته وهي بكر من غير أمرها فأتت النبي صلى الله عليه وسلم ففرق بينهما" ووضح تعليل الدارقطني له بالإرسال. ثم استدل بحديث مُشابه، وبيّن أقوال العلماء فيه وإبطال أحمد له... وهكذا استمر بإيراد الأحاديث وأقوال العلماء عليها، ولم يُصدر حكماً عليها.

3. ثم وضح أحاديث الخصوم، فقال: واحتجَّ الشافعي وأحمد بما أخرجه مسلم: " الثيب أحق بنفسها من وليها والبكر يستأمرها أبوها في نفسها" ثم بيّن وجه الاستدلال على الحديث بنقل قول ابن الجوزي: ووجه الدليل أنه قَسَّمَ النساء قسمين ثيباً وأبكاراً. ثم خصَّ الثيب بأنها أحق من وليها. مع أنها هي والبكر اجتمعا في ذهنه، فلو أنها كالثيب في ترجح حقها على حق الولي لم يكن لإفراد الثيب بهذا معنى، ... فإن قالوا: قد رواه مسلم أيضا بلفظ: الأيم أحق بنفسها، والأيم هي التي لا زوج لها بكرا كانت أو ثيبا. قلنا: المراد بالأيم أيضا الثيب لأنه لما ذكر البكر علم أنه أراد الثيب إذ ليس قسم ثالث... . ثم أورد رأيَّ صاحب التنقيح: لا دلالة في هذا الحديث على أن البكر ليست أحق بنفسها إلا من جهة المفهوم، والحنفية لا يقولون به ثم على تقدير القول به – كما هو الصحيح – لا حجة فيه على إجبار كل بكر؛ لأن المفهوم لا عموم له فيمكن حمْلهُ على مْن هي دون البلوغ، ثم إن هذا المفهوم قد خالفه منطوقه وهو قوله:" والبكر تستأذن" والاستئذان منافٍ للإجبار، وإنما وقع

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

التفريق في الحديث بين الثيب والبكر؛ لأن الثيب تُخطبُ إلى نفسها فتأمرُ الولي بتزويجها، والبكر تُخطب إلى وليها فيستأذنها، ولهذا فرَّقَ بينهما في كون الثيب إذنها الكلام والبكر إذنها الصمات؛ لأن البكر لما كانت تستحيي أن تتكلم في أمر نكاحها لم تُخطب إلى نفسها، والثيب تُخطب إلى نفسها لزوال حياء البكر عنها، فتتكلم بالنكاح وتأمر وليها أن يزوجها فلم يقع التفريق في الحديث بين الثيب والبكر لأجل الإجبار وعدمه والله أعلم... . وبهذه الطريقة يعرض الزيلعي فقهه ويُبيّن للقارئ أدلة مذهبه وأدلة الخصوم، ووجْهُ الاستدلال عند كلٍّ منهم.

ثالثا: عرضه لأدلة الخلاف في مذهبه:

بيّن المرغيناني في بعض المسائل الخلاف الحاصل في مذهبهم، خاصة بين الإمام أبي حنيفة وصاحِبَيه ــ أبي يوسف القاضي، ومحمد الشيباني ــ، حيث استدل لرأي أحدهم بالأحاديث حتى ولو خالف فيه شيخَهُ أبا حنيفة، وهذا أمر يدل على سعة اطلاعه والوقوف على خلافات مذهبه. وسار الزيلعي على نَهجِ المُصنِفِ فخرّج الأحاديث التي استدل بها أبو يوسف أو محمد الشيباني، حتى ولو كانت مخالفة لأبي حنيفة.

أنموذج في ذلك[1]:

قال المرغيناني:" وركعتا الظهر سواء وهذا عند أبي حنيفة وأبي يوسف رحمهما الله تعالى، وقال محمد رحمه الله: أحبُّ إلى أن يطيل الركعة الأولى على غيرها في الصلوات كلها لما روي: أن النبي ﷺ كان يُطيل الركعة الأولى على غيرها في الصلوات كلها... ".

فخرّج الزيلعي الحديث الذي استدل به محمد، واستشهد له بحديث آخر.

قال الزيلعي:" رُوي أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يُطيل الركعة الأولى على غيرها في الصلوات كلها، رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث أبي قتادة واللفظ للبخاري:" أن النبي

1 الزيلعي، **نصب الراية**، ج2/ ص9، كتاب الصلاة، باب صفة الصلاة، الحديث السادس والخمسون.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ﷺ كان يقرأ في الظهر في الركعتين الأوليين بفاتحة الكتاب وسورتين، وفي الركعتين الأخريين بفاتحة الكتاب ويطول في الركعة الأولى ما لا يطول في الثانية وهكذا في العصر وهكذا في الصُبح" ... وذكر حديثاً آخرَ أخرجَهُ مسلم عن أبي سعيد الخدري قال: "كنا نحزر قيام رسول الله ﷺ في الظهر والعصر...".

وبمجموع هذه الجوانب بالإضافة إلى ما بيّناها سابقاً من استدراك الزيلعي على استدلال المرغيناني، وتصويبِهِ في بعض الأحيان، دلالةٌ واضحةٌ على منهجِ الزيلعي الفقهي المُتسمِ بالوضوح وسعة الإطلاع والموضوعية في عرض الخلافات الفقهية، وكأن كتابه مُصنَفٌ فقهي، يبحث ويعرض فيه الفقه المقارن .

المطلب الثاني: هل اتصف الإمام الزيلعي بالتعصب المذهبي؟

خرَّج الإمام الزيلعي أحاديث كتاب الهداية وهو من كُتب الفقه الحنفي، فكانت أحاديثه مختصة بأحاديث الأحكام فقط. واعتنى الزيلعي بهذه الأحاديث عنايةً فائقةً ولم يقتصر على تخريجها فقط؛ بل تَوسع رحمه الله في ذكر أحاديث الأحكام المتعلقة بالباب ومن ثَمَّ أحاديث المذاهب الأخرى، وعالج قضايا فقهية متنوعة من خلال كتابه كما تبيَّن سابقاً، فهل اتصف الزيلعي بالتعصب لمذهبه الفقهي الحنفي؟ وهذا السؤال لا يُمكن الإجابة عنه إلا بدراسة المحاور الآتية:

المحور الأول: تخريج الإمام الزيلعي لأحاديث الخصوم:

تبيّن مما سبق أن الإمام الزيلعي لم يقتصر على تخريج حديث المُصنِف؛ بل خرَّجّ أحاديث الباب وهي المؤيدة لما ذهب إليه المُصنِف، ثم دَرَجَ على عرض أحاديث الخصوم، وقد تَوضَحَ منهجه في تخريج الأحاديث وعرض القضايا الفقهية، فلم يُفرق رحمه الله في الدراسة بين الأحاديث المؤيدة لمذهبه وبين أحاديث الخصوم، فقد اعتنى بدراسة الأحاديث وتخريجها لذاتها دون النظر إلى تأييدها لمذهبه أو مخالفتها له، فالزيلعي مُحدث بالدرجة الأولى، والمُطالع لكتاب نصب الراية يجد

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

اتحاد المنهج المُتبع في تخريج الأحاديث وهذا من صور الموضوعية في عرض الأحاديث، والكتاب كاملاً يُعتبر أنموذجا لهذا المحور.

وتجدر الإشارة إلى أنّ الإمام الزيلعي هو الذي ألزم نفسه بذكر أحاديث الخصوم ومناقشتها...، وما هذا إلا ليجعل كتابه موسوعة حديثية فقهية، تُسهل على طلبة العلم الرجوع إلى الأحاديث المتعلقة بالمسائل الفقهية وبيان عللها وأقوال العلماء فيها، ثم بيان وجوه استدلال الفقهاء منها ومناقشتها، وفي هذا بيان لتلازم الفقه والحديث، وبناء للمنهج الصحيح في دراسة فقه الحديث... والله أعلم.

المحور الثاني: <u>عرض الإمام الزيلعي لحجة الخصوم:</u>

لم يكتفِ الزيلعي بعرض حجة الحنفية ووجه استدلالهم، بل عرض حجة الخصوم وبيَّن وجه استدلالهم ومناقشتهم لأدلة الحنفية والرد عليها، ولم يلتوِ في عرض حجة الخصوم، ولم يأتِ بها مبتورة؛ بل كان يعرضها بإنصافٍ وأمانة وكان يُفضِي عليها بالشرح والتوضيح، وكان يرجع لكتبهم ومصادرهم الأصلية، وقارئ نصب الراية يجد ذلك في كل صفحة تناولت مسألة خلافية، ومع هذا سأقتصر في ذكر المثال الآتي:

أنموذج في ذلك[1]:

بيّن الزيلعي رأي الحنفية بعدم القراءة خلف الإمام، ثم بيَّن رأيّ من خالفَه من خلال تلخيص الجزء الذي ألفه الإمام البخاري في القراءة خلف الإمام، وقد بيّن فيه الرد على أدلة الحنفية، وكان تلخيصُهُ وبيانُهُ لكلام البخاري موضوعياً بعيداً عن التعصب لمذهبه، قال الزيلعي:" ملخص كلام البخاري في الجزء الذي وضعه في القراءة خلف الإمام، قال ــ أي البخاري ــ: واحتج هذا القائل "يعني أبا حنيفة"، بقوله تعالى { فاستمعوا له وأنصتوا }، ثم قال: وهذا منقوض بالثناء مع أنه تطوع، والقراءة فرض فأوجب عليه الإنصات بترك فرض ولم يوجبه بترك سنة، فحينئذ يكون الفرض عنده

1 المصدر السابق، ج2/ ص12 ــ13، كتاب الصلاة، باب صفة الصلاة، الحديث الثامن والخمسون.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

أهون حالا من التطوع، واعترضه أيضا بفرع وهو أن المصلي لو جاء والإمام في الركعة الأولى من الفجر فإنه يصلي عنده ركعتي الفجر ويترك الاستماع والإنصات، مع أنه عليه السلام قال: "إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة"، قال : ويقال له: أرأيت إذا لم يجهر الإمام أيقرأ خلفه؟ فإن قال: لا فقد بطل دعواه لأن الاستماع إنما يكون لما يجهر به... " ويُكمل الزيلعي عرض رأيَّ البخاري دون تقصير أو إخلال فيما ذهب إليه.

ولا يقتصر الزيلعي على نقل حجج الخصوم بموضوعية وأمانة؛ بل إنه قد يؤيد حُجتهم ويرد على مذهبه.

أنموذج في ذلك[1]:

قال الزيلعي:" أحاديث الخصوم: استدلوا على عدم وجوب الوتر بحديث الأعرابي، أنه ﷺ قال له:" خمس صلوات كتبهُنَ الله عليك قال: هل علي غيرها؟ قال: لا إلا أن تطوع" أخرجه البخاري ومسلم، عن طلحة بن عبيد الله، وأجاب الأصحاب عنه بأنه كان قبل وجوب الوتر بدليل أنه لم يذكر فيه الحج، فدل على أثر متقدم على وجوب الحج ولفظة "زادكم صلاة" مُشعرة بتأخر وجوب الوتر، ولكن الحج مذكورٌ عند مسلمٍ في حديث ضمام بن ثعلبة أخرجه في أول الإيمان عن أنس ولم يُسَمِ مسلم ضماماً، ورواه البخاري في العلم وسَمَى ضماماً وليس فيه الحج."

فالزيلعي هنا يَرُدُ على أصحابِهِ الذي عللوا الحديثَ بأنه كان قبل وجوب الوتر، وأجاب بأن هناك رواية عند مسلم تذكر الحج وهذا دليل على أن الحديث متأخر، فلا حجة للحنفية بما ذهبوا إليه.

المحور الثالث: حكم الإمام الزيلعي على الأحاديث:

لم يلتزم الزيلعي بيانَ رتبةِ جميع الأحاديثِ التي يُخرجها في نصب الراية، ويمكن تقسيم الأحاديث من حيث حكم الزيلعي عليها إلى ثلاثة أقسام هي:

---

1 المصدر السابق، ج2/ ص69، كتاب الصلاة، باب صلاة الوتر، الحديث المُوفي للمائة.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

- أحاديث خرجها ولم يتكلم عليها مطلقاً.
- أحاديث تكلم عليها، ولم يحكم عليها.
- أحاديث تكلم عليها، وبيّن رتبتها بالحكم عليها.[1]

فالإمام الزيلعي لا يتبع منهجاً واحداً في التصحيح والتضعيف، ومن القليل أن يحكم مباشرة على الحديث، والغالب إيراد تخريج الحديث من كُتب الصحاح تأكيداً على صحتِها، وأحياناً يكتفي بتصحيح الشيخين البخاري ومسلم للحديث، فإن وجد الحديث بأحد هذين الكتابين سلّم بصحته في الغالب[2].

وحُكمُ الزيلعي على الأحاديث كان يأتي بعد دراسته وبيان علله والكلام على رواته، وهذا المنهج نَهَجَهُ مع الأحاديث الموافقة لمذهبه والمخالفة له، وبعد استقراء المسائل الفقهية العديدة يُلاحظ أن الإمام لم يكن متعصباً للمذهب الحنفي فيصحح أحاديثه ويُقوي حججه، ولكن كان يُصحح أحاديث الخصوم إن وجدها كذلك، وهذا الكلام لا يلزمُ منه تصحيحه لجميع أحاديثهم؛ بل كان رحمه الله يتبع المنهج العلمي الموضوعي في تصحيحه وتضعيفه للأحاديث، ولا غرابة في ذلك؛ لأن المُحدث والناقد لا تصدر منه الأحكام إلا بعد الدراسة، ولا يترك مجالاً لأهوائه ومعتقداته أن تؤثر على تلك الأحكام، وسيتضح هذا من خلال النماذج الآتية:

الأنموذج الأول[3]:

قال الزيلعي:" الحديث الثاني من أحاديث الأصحاب أخرجه ابن ماجه في سننه عن جعفر بن الزبير، عن القاسم، عن أبي أمامة:" أن رجلاً سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إني مسَستُ ذَكَرِي

---

1 الشرايري، **منهج الإمام الزيلعي**، ص 146 وما بعدها، حيث فصّل في بيان منهج الزيلعي في التصحيح والتضعيف.

2 المصدر السابق، ص 146.

3 الزيلعي، **نصب الراية**، ج1/ ص79، كتاب الطهارات، فصل في نواقض الوضوء.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وأنا أصلي فقال: "لا بأس إنما هو جزء منك" انتهى. وهو حديث ضعيف قال البخاري والنسائي والدارقطني في جعفر بن الزبير: متروك، والقاسم أيضاً ضعيف."

وتابع قوله بـــ:" الحديث الثالث: أخرجه الدارقطني في سننه عن الفضل بن المختار، عن عبيد الله بن موهب، عن عصمة بن مالك الخطمي – وكان من الصحابة – أن رجلاً قال: "يا رسول الله إني احتككت في الصلاة فأصابت يدي فرجي، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "وأنا أفعل ذلك" انتهى، وهو حديث ضعيف أيضاً، قال ابن عدي: الفضل بن مختار أحاديثه منكرة وقال أبو حاتم : هو مجهول وأحاديثه منكرة يحدث بالأباطيل ..."

توضح من هذا الأنموذج أن الزيلعي يُضعِفُ الأحاديث التي احتج بها أصحاب مذهبه، ويُعلِلُ التضعيف بذكر أقوال العلماء فيها[1].

الأنموذج الثاني[2]:

قال الزيلعي:" أحاديث الخصوم في النافلة بمكة، واستدل الشافعي على جواز النافلة بمكة في الأوقات الخمسة المتقدمة بدون كراهية بما تقدم من حديث جبير بن مطعم مرفوعاً "يا بني عبد مناف لا تمنعوا أحداً طاف بهذا البيت وصلى أية ساعة شاء من ليل أو نهار" وبحديث أخرجه الدارقطني في سننه عن عبد الله بن المؤمل المخزومي، عن حميد مولى عفراء، عن قيس بن سعد، عن مجاهد قال: قدم أبو ذر فأخذ بعضادتي باب الكعبة، ثم قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:" لا يصلي أحدكم بعد الصبح إلى طلوع الشمس ولا بعد العصر حتى تغرب الشمس إلا بمكة" يقول ذلك

---

1 ومثال آخر على تضعيف الزيلعي للأحاديث الموافقة لمذهبه، الحديث الأول: قال عليه السلام في امرأة المفقود "هي امرأته حتى يأتيها البيان" قلت: أخرجه الدارقطني في سننه عن سوار بن مصعب، ثنا محمد بن شرحبيل الهمداني، عن المغيرة بن شعبة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "امرأة المفقود امرأته حتى يأتيها البيان" انتهى. ووجدته في نسخة أخرى: حتى يأتيها الخبر، وهو حديث ضعيف، قال ابن أبي حاتم في كتاب العلل: سألت أبي عن حديث رواه سوار بن مصعب ...، فقال أبي: هذا حديث منكر، ومحمد بن شرحبيل متروك الحديث يروي عن المغيرة مناكير أباطيل انتهى. انظرالزيلعي، نصب الراية، ج3/ ص473.

2 المصدر السابق، ج1/ ص213، كتاب الصلاة، باب المواقيت، الحديث التاسع عشر.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ثلاثا انتهى. وهو حديث ضعيف، قال أحمد: أحاديث ابن المؤمل مناكير، وقال ابن معين: هو ضعيف الحديث... ".

هذا الأنموذج يوضح تضعيف الزيلعي لحديث الخصم، وعلَّلَ التضعيف بما ذكره العلماء من آراء، فالزيلعي يرجع في إصدار أحكامه على الأحاديث إلى منهج نقدي واحد.

الأنموذج الثالث[1]:

قال الزيلعي:" أحاديث الخصوم: وللشافعي في المماثلة بالقصاص أحاديث منها حديث أنس "إنما سمل رسول الله صلى الله عليه وسلم أعين العرنيين لأنهم سملوا أعين الرعاء" أخرجه مسلم، وبحديث اليهودي أخرجه البخاري ومسلم عن أنس أيضاً أن جاريةً من الأنصارِ قتلها رجل من اليهود على حلى لها، رضَّ رأسها بين حجرين فسألوها من صنع بك هذا؟ فلان ؟ فلان ؟ حتى ذكروا لها يهودياً فأومأت برأسها فأُخذَ اليهودي فأقر، فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فرضَّ رأسه بالحجارة انتهى..." فهنا يُبيّن الزيلعي صحة الحديثين بتخريجهما من الصحيحين، فهو كما سبق يكتفي بتصحيح الشيخين عادةً، وهذان الحديثان من أحاديث الخصوم، ومع هذا فهو لا يُبالي أن يصحح أدلتهم إن ثبتت وفق معايير النقد الحديثي الموضوعية.

الأنموذج الرابع[2]:

قال الزيلعي:" الحديث الحادي عشر: قال عليه السلام "نِعْمَ الإدامُ الخل" قلت: رُويَ من حديث جابر... ، فحديث جابر رواه الجماعة إلا البخاري، فمسلما والنسائي عن طلحة بن نافع، عن جابر. والباقون عن محارب بن دثار عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "نِعمَ الإدامُ الخل" انتهى، أخرجه النسائي في الوليمة، والباقون في الأطعمة... ." وبعد ذلك خرّج الزيلعي باقي الشواهد وذكر أحاديث الباب ثم ذكر أحاديث المذاهب الأخرى فقال:" أحاديث الخصوم: واستدل الشافعية على منع

---

1 المصدر السابق، ج4/ ص398، كتاب الجنايات، باب ما يُوجب القصاص.

2 المصدر السابق، ج4/ ص367، كتاب الأشربة.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

تخليل الخمر بما أخرجه مسلم عن أنس قال: سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الخمر أَيُتَخَذُ خلاُ؟ قال: لا، انتهى." وهذا الأنموذج يوضح تصحيحه للحديث الموافق لمذهبه؛ لأنه خرجّه الجماعة إلا البخاري، ثم بَّين أن الخصوم استدلوا كذلك بحديث أخرجه مسلم، ولم يُعلق الزيلعي عليه، فهذه دلالة على أخذه بتصحيح مسلم.

المحور الرابع: الحُكم على الرواة:

تبيَّنَ في الفصل الأول عند الحديث عن التعصب المذهبي، أنّ التعصب أدى ببعض المحدثين إلى جرح الرواةِ المخالفين لمذهبهم أو تعديل المؤيدين لهم، وهذا الأمر لا يجوز أن يصدر عن المحدثين النقاد الورعين؛ لأنّ فيه غش للدين، والزيلعي كان يتكلم على الرواة في كتابه بنقل أقوال العلماء فيهم فهناك من ضعفه بقولهم، وهناك من وثقه، فهل كان للمذهب الفقهي تأثير على الزيلعي في توثيق الرجال وتجريحهم؟.

وخيرُ مثال يُوضح مدى تأثير المذهب الحنفي أو عدمه على الزيلعي في هذه المسألة، بيان ما أورده في الأحاديث التي رُويت عن إمام مذهبه أبي حنيفة النعمان رحمه الله.

أنموذج في ذلك[1]:

قال الزيلعي: وأما مرسل معبد الجهني، فأخرجه الدارقطني، عن الإمام أبي حنيفة، عن منصور ابن زاذان الواسطي، عن الحسن، عن معبد الجهني، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:" بينما هو في الصلاة إذ أقبل أعمى يريد الصلاة فوقع في زبية فاستضحك القوم حتى قهقهوا فلما انصرف النبي صلى الله عليه وسلم قال:" من كان منكم قهقه فليُعد الوضوء والصلاة" قال الدارقطني: وَهِمَ أبو حنيفة فيه على منصور، وإنما رواه منصور، عن محمد بن سيرين، عن معبد. ومعبد هذا لا صحبة له. ويقال : إنه أول من تكلم في القدر من التابعين. حدث به منصور عن ابن سيرين غيلان بن جامع، وهشيم بن بشير، وهما أحفظ من أبي حنيفة للإسناد... وقال ابن عدي: لم يقل في إسناده عن

1 المصدر السابق، ج1/ ص73، كتاب الطهارات، فصل في نواقض الوضوء، الحديث الثاني والعشرون.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

معبد إلا أبو حنيفة وأخطأ فيه. قال لنا ابن حماد "وكان يميل إلى أبي حنيفة": هو معبد بن هوزة، قال: وهذا غلط منه لأن معبد بن هوزة أنصاري وهذا جهني... .

فهذا الأنموذج يُبيّن أن الزيلعي ذكر رواية أبي حنيفة، ثم بيّن أقوال العلماء في الرواية وفي أبي حنيفة، ولم يمنعه كونه حنفي أن يوضح رأي العلماء فيه، كما وبيَّن من نقله لقول ابن عدي أنَّ ابن حماد كان يميل له، فحاول تسويغ وتصحيح روايته بأنه روى عن معبد بن هوزة، وتصحيح ابن عدي لاسم الراوي.

والزيلعي في مواضع مختلفة بيّن أقوال العلماء في أبي حنيفة، وأنهم يُضعفون روايته أحياناً، مثل قول ابن القطان معلقاً على حديث: "وعلته ضعف أبي حنيفة في الحديث[1]"، وقوله في موضع آخر معلقاً على حديث أبي حنيفة من رواية محمد بن الحسن عنه: "علّته ضعف أبي حنيفة ووهم في قوله: عبيد الله بن أبي يزيد، وإنما هو ابن أبي زياد، ووهم أيضاً في رفعه وخالفه الناس... .[2]"

المحور الخامس: <u>الترجيح بين المذاهب:</u>

بعد الاستقراء العام لكتاب نصب الراية فيما يتعلق بترجيح المسائل الخلافية الفقهية، يمكننا القول أن الإمام الزيلعي لم يُعنَ كثيراً بمسألة الترجيح بين المذاهب، وانه لم تكن له منهجية مطردة في هذا المجال؛ بل إنه بعد عرض الأحاديث والأقوال الفقهية المتعلقة بها، كان يترك المجال مفتوحاً لأذهان القارئين للترجيح بينها[3].

---

1 المصدر السابق، ج4/ 25، كتاب البيوع، باب البيع الفاسد، الحديث الحادي عشر.

2 المصدر السابق، ج4/ ص332.

3 وضح الشرايري منهج الزيلعي في الترجيح والاستنباط، وفصّل في بيان أهم الوسائل التي يستخدمها في الترجيح، وهي: 1ـ جمع الروايات، 2ـ استخدام اللغة، 3ـ فقه الأبواب في كتب السنة. انظر: **منهج الإمام الزيلعي**، ص191ـ 193. مع أنني لا أوافق الباحث أنّ هذه وسائل تختص بالترجيح بين المذاهب؛ بل هي وسائل للترجيح بين الروايات والله تعالى أعلم.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المحور السادس: موقف الزيلعي من التعصب المذهبي:

ربما كانت المحاور السابقة محاور تطبيقية على كتاب نصب الراية، وهي كافية للقول بموضوعية الزيلعي وبُعده عن التعصب المذهبي، ولخطر التعصب وتأثر الحديث النبوي به، فقد بيّن الزيلعي موقفه ونقده لبعض العلماء لظهور تعصبهم في كتبهم وأقوالهم، وهذا النقد ظهر من خلال أقواله التي وردت في ثنايا كتابه:

قال الزيلعي عند حديثه على الجهر بالتسمية في الصلاة:" وبالجملة فهذه الأحاديث كلها ليس فيها صريح صحيح؛ بل فيها عدمهما أو عدم أحدهما وكيف تكون صحيحة وليست مخرجة في شيء من الصحيح ولا المسانيد ولا السنن المشهورة ؟ وفي روايتها الكذابون والضعفاء والمجاهيل الذين لا يوجدون في التواريخ ولا في كتب الجرح والتعديل كعمرو بن شمر... وكيف يجوز أن تعارض برواية هؤلاء ما رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما، من حديث أنس الذي رواه عنه غير واحد من الأئمة الأثبات، ومنهم قتادة الذي كان أحفظ أهل زمانه، ويرويه عنه شعبة الملقب بأمير المؤمنين في الحديث، وتلقاه الأئمة بالقبول ولم يضعفه أحد بحجة، إلا من رَكِبَ هواه وحَمَلَهُ فرط التعصب على أن علَّلَهُ وردّه باختلاف ألفاظه، مع أنها ليست مختلفة بل يصدق بعضها بعضاً كما بينا، وعارضه بمثل حديث ابن عمر الموضوع، أو بمثل حديث معاوية الضعيف، ومتى وصل الأمر إلى مثل هذا فجعل الصحيح ضعيفاً والضعيف صحيحاً، والمُعَلَّل سالماً من التعليل، والسالم من التعليل معللاً سقط الكلام، وهذا ليس بعدل والله يأمر بالعدل، وما تحلى طالب العلم بأحسن من الإنصاف وترك التعصب، ويكفينا في تضعيف أحاديث الجهر إعراض أصحاب الجوامع الصحيحة والسنن المعروفة والمسانيد المشهورة المعتمد عليها في حجج العلم ومسائل الدين، فالبخاري رحمه الله مع شدة تعصبه وفرط تحمله على مذهب أبي حنيفة، لم يودع صحيحه منها حديثاً واحداً، ولا كذلك مسلم رحمه الله. ... والبخاري كثير التتبع لما يرد على أبي حنيفة من السنة فيذكر الحديث ثم

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

يعرض بذكره فيقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كذا وكذا وقال بعض الناس: كذا وكذا يُشير ببعض الناس إليه ويشنع لمخالفة الحديث عليه وكيف يخلي كتابه من أحاديث الجهر بالبسملة ..."[1]

وهذا الأنموذج يُبين فيه الزيلعي أنَّ كلام من عُرف بتعصبه من خلال تصحيحه الضعيف أو تضعيف الصحيح أو تعليل السليم...، فكلامه ساقط لا يُؤخذ به في الأحاديث التي ثبت تعصبه في الحكم عليها، ووضَّح الزيلعي تعصب الإمام البخاري وتحامله على مذهب الحنفية، من خلال بيانه للأمثلة في كتابه، ومع هذا تجد الزيلعي يُخرج الأحاديث من صحيحه؛ بل إنه يأخذ بتصحيحه للأحاديث، وفي هذا دلالة على عدم تعصبه؛ بل إنه تميّز بعفة لسانه وعدم تطاوله على مخالفيه وترحمه عليهم والتصريح باسمهم وعدم تنكيرهم كما يفعل البعض مع أئمة مذهبه. وانتقد فعل ابن الجوزي في تضعيف جابر الجعفي عندما تكون الحجة عليه، ويسكت عنه في الموضع التي تكون الحجة له[2].

نتائج الفصل:

بعد الانتهاء من هذا الفصل، يكن اجمال نتائجه في النقاط الآتية:

1. تنوع أساليب التخريج التي اتبعها الإمام الزيلعي في كتابه نصب الراية، فهو لم يقتصر على أسلوب واحد؛ بل استخدم التخريج بطرق متنوعة منها: طرف الحديث وموضوعه وراويه.
2. نوّع الإمام الزيلعي في أساليب عزوه للحديث النبوي لمصادره الأصلية.

---

1 المصدر السابق، ج1/ ص264، كتاب الصلاة، باب صفة الصلاة، نصب الراية . وانظر ما نقله في كتابه: ... وقد أورد الخطيب في كتابه الذي صنفه في القنوت أحاديث أظهر فيها تعصبه ، ... وقال : وسكوته عن القدح في هذا الحديث واحتجاجه به وقاحة عظيمة وعصبية باردة وقلة دين لأنه يعلم أنه باطل... ومن نظر في كتابه الذي صنفه في القنوت، و كتابه الذي صنفه في الجهر، ومسألة الغيم واحتجاجه بالأحاديث التي يعلم بطلانها اطلع على فرط عصبيته وقلة دينه ..." ج2/ ص78.

2 المصدر السابق، ج1/ 85، كتاب الطهارات، باب الغسل، الحديث الثالث والعشرون.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

3. لم يُكرر الزيلعي تخريج الأحاديث والكلام عليها في الغالب؛ بل نبه إلى تكرارها ومكان ورودها سابقاً، وأحياناً كان يؤخر تخريج الحديث لحين ذكره مرة ثانية.

4. استدرك الزيلعي على الإمام المرغيناني أموراً كثيرة منها: استدراكه خطأ المُصنِف في رواية المتون، وإدخال بعضها ببعض، وفي استدلاله بالحديث، وفي رفع الحديث ووقفه، وفي عزو الحديث لراويه... .

5. استخدم الزيلعي مصطلح الغريب للحكم على أحاديث المصنِف. وقصد به أنه لم يجده بهذا اللفظ أو المعنى، أو عن هذا الراوي... .

6. اتبع الزيلعي طريقتان في ترتيب الأحاديث، الطريقة الأولى وفق صحة الحديث، والطريقة الثانية وفق مصدر تخريجها.

7. اهتم الزيلعي بالترجمة لبعض الرواة، الذين تُكلم فيهم بالغالب. ونبه لتشابه الأسماء وضبطها.

8- يُقدم الزيلعي الجرح المُفسر على التعديل، ولا يَقبل الجرح غير المُفسر حتى لو صدر من عالم مُعتبر.

9. يُطلق الزيلعي مصطلح المُرسل على جميع وجوه الانقطاع. وهذا منهج المتقدمين من المحدثين.

10. يحتج الزيلعي بالحديث المرسل، وهذا منهج الأصوليين والفقهاء. كما أنه يُقوي المُسند الضعيف بالمرسل الصحيح.

11. يُضعف الزيلعي رواية مجهول العين ومجهول الحال.

12. يُفصل الزيلعي في قبول زيادة الثقة، فيقبلها أو يردها حسب المُرجحات المتعلقة بكل حديث. وهذا منهج المتقدمين من المحدثين ومذهب ابن حجر.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

13. ينهج الزيلعي منهج المحدثين المتقدمين في ترجيح الإرسال أو الوصل، وهو الترجيح بناءً على المُرجحات المتوافرة للحديث.
14. اهتم الزيلعي بنقد المتن، واعتنى بعلومه المتنوعة، كالتصحيف، والاضطراب، والإدراج، والناسخ والمنسوخ، وغريب الحديث... .
15. اتبع الزيلعي مسلك الجمع لدفع التعارض الظاهري بين الأحاديث، ثم مسلك النسخ، ثم الترجيح، مُتّبِعاً بذلك منهج المحدّثين وليس منهج الحنفية.
16. خالف الزيلعي مذهبه في مسألة عمل الراوي بخلاف ما يروي، ولم يُضعف الحديث بسبب ذلك.
17. عرض الزيلعي الآراء الفقهية في المسائل الخلافية كفقه مقارن. واعتنى بتخريج أحاديث الخصوم وحججهم عنايته بتخريج أحاديث وحجج مذهبه.
18. لم يلتزم الزيلعي الحكم على جميع أحاديث الكتاب. بل إنه حكم على بعضها بصريح العبارة, وأشار إلى أحكام الأخرى إشارة، ببيان مصادره وأقوال العلماء فيه.
19. تبين موضوعية الزيلعي، وعدم تعصبه عند حكمه على الأحاديث.
20. لم يتحيز الزيلعي لأصحاب مذهبه عند الجرح والتعديل.
21. بيّن الزيلعي موقفه من التعصب المذهبي في كتابه، من خلال نقده لبعض العلماء الذين ظهر تعصبهم في كُتبهم.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الخاتمة والتوصيات

الحمد لله رب العالمين الذي أتمّ علي نعمة إنهاء هذه الدراسة، والصلاة والسلام على سيد الخلق محمد عليه الصلاة والسلام وبعد:

في نهاية هذه الدراسة أقف لأسجل أهم النتائج المستخلصة منها والتوصيات، مع الإشارة إلى أنني قمت بوضع أبرز نتائج كل فصل بعد الانتهاء منه.

أولا: النتائج:

1. ظهرت ثلاث اتجاهات فقهية عند المحدثين، فمنهم من اتبع والتزم بمذهب فقهي، ومنهم من استقل بآرائه الفقهية، ومنهم من لم يخض مضمار هذا العلم.
2. ظهر التعصب في الحديث النبوي من خلال وضع الأحاديث، وجرح الرواة وتعديلهم.
3. اتصلت الأحاديث الموضوعة بموضوعين هما: رفع أئمة المذاهب أو الحط من مكانتهم، والثاني إثبات الأحكام المؤيدة للمذهب.
4. أثّرَ الفقه على الراوي من حيث روايته بالمعنى أو صياغته بصيغة فقهية.
5. يجب على الباحث وطالب العلم أن لا يُطلق القول باختلاف الأصوليين عن المحدثين على العموم، لأن واقع الأمر يدل على أن الخلاف لم يكن مُطلقاً بين الفئتين؛ بل كان من بعض أفراد كلا الفئتين.
6. تأثر المصطلحات الحديثية في العصور المتأخرة بالأصوليين ومصطلحاتهم.
7. اشتراط فقه الراوي في المذهب الحنفي لا يُعد شرطا أساسياً لكل راوٍ؛ بل هو شرط يُنظر إليه عند الترجيح بين الحديث وغيره، وعند الرواية بالمعنى.
8. زيادة الثقة تُقبل أو تُرد وفق القرائن والمرجحات المتوافرة في كل رواية.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

9. رواية مجهول العين ومجهول الحال، غير مقبولة عند جمهور العلماء من المحدثين والأصوليين. أما المستور، وهو الذي جهُلت عدالته الباطنة، فروايته مقبولة عند الجمهور منهم، وخالفهم بعض الأصوليين.
10. أن الأصوليين من المذهب الحنفي قيدوا كثيراً من المسائل المتعلقة بالمجهول وزيادة الثقة والمرسل... بقيد زمني ، حيث قبلوا رواياتهم فقط في القرون الثلاثة الأولى.
11. إطلاق مصطلح المرسل على عمومه شامل جميع أنواع الانقطاع، هو مذهب الأصوليين، والمحدثين المتقدمين، أما المتأخرون منهم فقيدوه بقول التابعي عن النبي صلى الله عليه وسلم. لذا يجب التنبه على اختلاف المعنى للمصطلح الواحد عند دراسة كتبهم.
12. إذا تعارض الوصل والإرسال، فالصحيح الترجيح بينها وفق المرجحات والقرائن المتوافرة لكل حديث.
13. إن قواعد نقد المتن العامة بين العلماء تقوم على عرض المتن على غيره، وألا يُخالف الحقائق العلمية الثابتة والعقل. وهناك نقد داخلي للمتن فلا يجوز اشتماله على المستحيل والمنكر من الأمور. ولا يُقبل ورود المتن بألفاظ ركيكة.
14. وضع بعض الأصوليين قواعد خاصة لنقد المتن، وهذه القواعد مرتبطة بأصول مذاهبهم الفقهية الخاصة.
15. إن ما اشترطه الحنفية ألا يكون حديث الآحاد مما تعم به البلوى، فهو شرط نظري، لأن التطبيق العملي في مذهبهم لا يتماشى وهذه القاعدة.
16. إن الراوي إذا عمل أو أفتى بخلاف ما يرويه، وكان هذا الراوي فقيها وثبت عمله وفتواه بعد روايته، ولم يثبت الحديث من طريق أخرى، فيجب التوقف عن قبول الحديث.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

17. لا يُقبل رد الحديث لمخالفته لعمل أهل المدينة أو أي مكان أخر.

18. تقديم حديث الآحاد الصحيح على القياس.

19. يجب النظر إلى صحة الحديث ولا نطلق كلام القُدامى على عمومه. فقد ثبت قبولهم للأحاديث الضعيفة وتقديمها على القياس، وحمل المتأخرون قولهم على عمومه وعلى المصطلحات التي قعدها الأصوليون وهذا خطأ غير مقبول.

20. تنوع أساليب التخريج التي اتبعها الإمام الزيلعي في كتابه نصب الراية، فهو لم يقتصر على أسلوب واحد؛ بل استخدم التخريج بطرق متنوعة منها: طرف الحديث وموضوعه وراويه. كما ونوّع في أساليب عزوه الأحاديث لمصادرها.

21. استدرك الزيلعي على الإمام المرغيناني أموراً كثيرة منها: استدراكه خطأ المُصنِف في رواية المتون، وإدخال بعضها ببعض، وفي استدلاله بالحديث، وفي رفع الحديث ووقفه، وفي عزو الحديث لراويه... .

22. يُقدم الزيلعي الجرح المُفسر على التعديل، ولا يَقبل الجرح غير المُفسر حتى لو صدر من عالم مُعتبر.

23. يُطلق الزيلعي مصطلح المُرسل على جميع وجوه الانقطاع. وهذا منهج المتقدمين من المحدثين.

24. يحتج الزيلعي بالحديث المرسل، وهذا منهج الأصوليين والفقهاء. كما أنه يُقوي المُسند الضعيف بالمرسل الصحيح.

25. يُضعف الزيلعي رواية مجهول العين ومجهول الحال.

26. يُفصل الزيلعي في قبول زيادة الثقة، فيقبلها أو يردها حسب المُرجحات المتعلقة بكل حديث. وهذا منهج المتقدمين من المحدثين.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

27. ينهج الزيلعي منهج المحدثين المتقدمين في ترجيح الإرسال أو الوصل، وهو الترجيح بناءً على المُرجحات المتوافرة للحديث.

28. اهتم الزيلعي بنقد المتن، واعتنى بعلومه المتنوعة، كالتصحيف، والاضطراب، والإدراج، والناسخ والمنسوخ، وغريب الحديث... .

29. اتبع الزيلعي مسلك الجمع لدفع التعارض الظاهري بين الأحاديث، ثم مسلك النسخ، ثم الترجيح، مُتّبِعاً بذلك منهج المحدّثين وليس منهج الحنفية.

30. خالف الزيلعي مذهبه في مسألة عمل الراوي بخلاف ما يروي، ولم يُضعف الحديث بسبب ذلك.

31. عرض الزيلعي الآراء الفقهية في المسائل الخلافية كفقه مقارن. واعتنى بتخريج أحاديث الخصوم وحججهم عنايته بتخريج أحاديث وحجج مذهبه.

32. لم يلتزم الزيلعي الحكم على جميع أحاديث الكتاب. بل إنه حكم على بعضها بصريح العبارة, وأشار إلى أحكام الأخرى إشارة، ببيان مصادره وأقوال العلماء فيه.

33. تبين موضوعية الزيلعي، وعدم تعصبه عند حكمه على الأحاديث.

34. لم يتحيز الزيلعي لأصحاب مذهبه عند الجرح والتعديل.

35. بيّن الزيلعي رفضه للتعصب المذهبي في كتابه، من خلال نقده لبعض العلماء الذين ظهر تعصبهم في كُتبهم. لذا يُمكن الحكم على الزيلعي بالموضوعية وعدم التحيز لمذهبه.

<u>ثانيا: التوصيات:</u>

1. دراسة النقد الحديثي عند المذاهب الفقهية المُعتبرة، للوقوف على أهم ملامح النقد عندهم، وبيان وجوه الاتفاق بينهم وبين المحدثين.

2. حصر أسماء النقاد المحدثين الفقهاء الذين يتبعون أحد المذاهب الفقهية، ودراسة أحوالهم وأحكامهم على الأحاديث للوقوف على مدى اتصافهم بالتعصب المذهبي أو الموضوعية.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

3. دراسة أثر الفقه على الحديث النبوي، والعلل الناشئة عن الفقهاء بشيء من التفصيل والعمق.
4. طرح مواد أصولية وفقهية لطلبة الدراسات العليا في تخصص الحديث النبوي، وكذلك طرح مواد معمقة في النقد الحديثي لطلبة الفقه الشرعي، لتلازم هذين العلمين.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المراجـــــــــــــع

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المراجع

القرآن الكريم .

أولاً: الكتب:

الآمدي، علي بن أبي علي بن محمد، **الإحكام في أصول الأحكام**، دار الكتب العلمية ــ بيروت، ط5، 1436هـ ــ 2005م.

أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني، **المسند**، مؤسسة قرطبة – القاهرة.

أحمد عطية الله، **القاموس الإسلامي**، مكتبة النهضة ــ مصر، ط1، 1930هـ .

الألباني، محمد ناصر الدين، **السلسلة الضعيفة**، مكتبة المعارف – الرياض.

الألباني، **الثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب**، غراس للنشر والتوزيع، ط1.

البخاري، عبد العزيز بن أحمد، **كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي**، تحقيق:عبد الله محمود، ط2، 2009م، دار الكتب العلمية ــ بيروت.

البخاري، محمد بن إسماعيل الجعفي، **الجامع الصحيح المختصر من أحاديث النبي وسننه وأيامه**، تحقيق: مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، اليمامة – بيروت، ط3، 1407 – 1987.

البخاري، **التاريخ الكبير**، تحقيق: هاشم الندوي، دار الفكر.

البخاري، **التاريخ الصغير**، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، مكتبة دار التراث – حلب، القاهرة، ط1 ، 1397هـ – 1977م.

البصري، محمد بن علي الطيب، **المعتمد في أصول الفقه**، دار الكتب العلمية ــ بيروت، ط1، 1403هـ.

بوساق، محمد المدني، **المسائل التي بناها الإمام مالك على عمل أهل المدينة توثيقا ودراسة**، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث ــ الإمارات، ط1، 1421هـ ــ 2000م .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي، **السنن الكبرى**، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز – مكة المكرمة، 1414 – 1994.

البيهقي، **شعب الإيمان**، تحقيق: محمد السعيد زغلول، دار الكتب العلمية – بيروت، ط1، 1410هـ.

تاجا، محمد، **المذاهب الفقهية الإسلامية، والتعصب المذهبي**، دار قتيبة ــ بيروت، ط1، 1419هـ ــ 1999م.

الترمذي، محمد بن عيسى السّلمي، **الجامع الصحيح، المعروف بسنن الترمذي**، تحقيق: أحمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي ــ بيروت.

التهانوي، ظفر، **قواعد في علوم الحديث**، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، دار القلم ــ بيروت، ط3، 1392هـ ــ 1972م

آل تيمية، عبد السلام؛ عبد الحليم؛ أحمد بن عبد الحليم، **المسودة في أصول الفقه**، تحقيق: محمد محيي الدين، المدني ــ القاهرة.

ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، **رفع الملام عن الأئمة الأعلام**، تحقيق: حسن الجمل، مكتبة التراث الإسلامي ــ القاهرة.

الجزائري، طاهر الدمشقي، **توجيه النظر إلى أصول الأثر**، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية – حلب، ط1، 1416هـ – 1995م.

الجزري، أبو السعادات **المبارك بن محمد، النهاية في غريب الحديث والأثر**، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى، ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية – بيروت، 1399هـ – 1979م.

الجوزقاني، الحسين بن إبراهيم، دار الصميعي ــ الرياض، ط4، 1422هـ ــ 2002م.

ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي، **العلل المتناهية في الأحاديث الواهية**، تحقيق: خليل الميس، دار الكتب العلميةــ بيروت، ط1، 1403هـ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ابن الجوزي، **الضعفاء والمتروكين**، تحقيق: عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية – بيروت، ط1، 1406هـ .

ابن الجوزي، **التحقيق في أحاديث الخلاف**، تحقيق: مسعد عبد الحميد السعدني، دار الكتب العلمية – بيروت، ط1، 1415هـ .

ابن الجوزي، **تلبيس إبليس**، دون طبعة ودار نشر.

الجويني، عبد الملك بن عبد الله أبو المعالي، **البرهان في أصول الفقه**، تحقيق: عبد العظيم محمود الذيب، دار الوفاء – مصر، ط4، 1418هـ .

ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد الرازي، **الجرح والتعديل**، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط1، 1271هـ – 1952م.

حاجي خليفة، مصطفى بن عبد الله، **كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون**،منشورات مكتبة المثنى ـ بغداد.

الحاكم، محمد بن عبد الله النيسابوري، **المستدرك على الصحيحين**، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية – بيروت، ط1، 1411هـ – 1990م.

الحاكم، **معرفة علوم الحديث**، تحقيق: السيد معظم حسين، دار الكتب العلمية ـ بيروت، ط2، 1397هـ ـ1977م.

الحاكم، **المدخل إلى الصحيح**، تحقيق: ربيع هادي المدخلي، مؤسسة الرسالة – بيروت، ط1، 1404هـ

ابن حبان، أبو حاتم محمد بن أحمد البستي، **المجروحين**، تحقيق: محمود زايد، دار الوعي – حلب.

ابن حبان، **الثقات، تحقيق:** السيد شريف الدين أحمد، دار الفكر، ط1، 1395هـ ـ 1975م.

ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني، **شرح النخبة، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر**، تحقيق: نور الدين عتر، مطبعة الصباح ـ دمشق، ط1، 1413هـ ، 1992م.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ابن حجر، **النكت على ابن الصلاح**، تحقيق: مسعود السعدني ومحمد فارس، دار الكتب العلمية ــ بيروت.

ابن حجر، **الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة**، تحقيق: عبد الوارث محمد علي، دار الكتب العلمية ــ بيروت، ط1، 1418هـ.

ابن حجر، **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، اعتنى به: محمود بن الجميل، مكتبة الصفاــ القاهرة، ط1، 1424هـ ــ2003م.

ابن حجر، **لسان الميزان**، تحقيق: دائرة المعرف النظامية – الهند، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات – بيروت، ط3 ، 1406 – 1986.

ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، دار الفكر – بيروت، ط1، 1404هـ – 1984م.

ابن حزم، علي بن أحمد الظاهري، **الإحكام في أصول الأحكام**، دار الكتب العلمية ــ بيروت، ط1، 1424هـ ــ 2004م.

الخضري، محمد، **تاريخ التشريع الإسلامي**، المكتبة التجارية الكبرى ــ مصر، ط9، 1390هـ .

الخطيب، أحمد بن علي بن ثابت البغدادي، **الكفاية في علم الرواية**، تحقيق: أبو عبد الله السورقي و إبراهيم المدني، المكتبة العلميةــ المدينة المنورة.

الخطيب، **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع**، تحقيق: محمود الطحان، مكتبة المعارف–الرياض ، 1403هـ .

الخطيب، **نصيحة أهل الحديث**، تحقيق: عبد الكريم الوريكات، مكتبة المنارــ الزرقاء، ط1، 1408هـ .

الخطيب، أحمد بن علي بن ثابت، **اقتضاء العلم العمل**، تحقيق: محمود الطحان، المكتب الإسلامي ــ الرياض، 1403هـ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الدارقطني، علي بن عمر البغدادي، **السنن**، تحقيق: عبد الله هاشم المدني، دار المعرفة – بيروت ، 1386هـ – 1966م.

الدارقطني، **العلل الواردة في الأحاديث النبوية**، تحقيق: محفوظ الرحمن السلفي، دار طيبةـ الرياض، ط1، 1405هـ ـ 1985م.

الدارقطني، **سؤالات البرقاني للدارقطني**، تحقيق: عبدالرحيم محمد القشقري، كتب خانه جميلي – باكستان، ط1، 1404هـ .

أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي، **السنن**، تحقيق: محمد محيي الدين، دار الفكر.

الدبوسي، عبيد الله عمر بن عيسى، **تأسيس النظر**، تحقيق: مصطفى القباني، دار ابن زيدون ـ بيروت. و مكتبة الكليات الأزهرية ـ القاهرة.

الدميني، مسفر غرام الله، **مقاييس نقد متون السنة**، ط1، 1404هـ ـ 1984م.

الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، **سير أعلام النبلاء**، مؤسسة الرسالة ـبيروت، ط1، 1404هـ.

الرازي، محمد بن عمر بن حسين، **المحصول في علم الأصول**، تحقيق: طه العلواني، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ـ الرياض، ط1، 1400هـ.

الرامهرمزي، الحسن بن عبد الرحمن، **المحدث الفاصل بين الراوي والواعي**، تحقيق: محمد عجاج الخطيب، دار الفكر – بيروت، ط3، 1404هـ .

ابن رجب، الحنبلي، **شرح علل الترمذي**، تحقيق: همام سعيد، مكتبة الرشد ـ الرياض، ط4، 1426هـ ـ 2005م.

أبو زهرة، محمد، **أبو حنيفة حياته وعصره ـ آراؤه وفقهه**، دار الفكر العربي ـ القاهرة، 1997م.

أبو زهرة، **مالك حياته وعصره ـ وآراؤه وفقهه**، دار الفكر العربي ـ القاهرة، ط4، 2002م.

أبو زهرة، **الشافعي، حياته وعصره ـ آراؤه وفقهه**، دار الفكر العربي ـ القاهرة.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

أبو زهرة، **ابن حنبل حياته وعصره ــ آراؤه وفقهه**، دار الفكر العربي ــ القاهرة، 2008م.

زيدان، عبد الكريم، **الوجيز في أصول الفقه**، مؤسسة الرسالة ــبيروت، ط7، 1422هـ ــ2001م.

الزيلعي، عبدالله بن يوسف أبو محمد الحنفي، **نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشية بغية الألمعي**، تحقيق: محمد يوسف البنوري، دار الحديث – مصر ، 1357هـ.

سانو، قطب مصطفى، **معجم مصطلحات أصول الفقه**، دار الفكر المعاصر ــ بيروت، ودار الفكر ــ دمشق، ط1، 1423هـ ــ 2002م.

السبكي، علي بن عبد الكافي، **الإبهاج في شرح المنهاج على منهاج الوصول إلى علم الأصول للبيضاوي**، تحقيق: جماعة من العلماء، دار الكتب العلمية – بيروت، ط1، 1404هـ.

السخاوي، محمد بن عبد الرحمن، **فتح المغيث شرح ألفية الحديث**، دار الكتب العلميةــ بيروت، ط1، 1403هـ.

السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل، **أصول السرخسي**.

السمعاني، منصور بن محمد، **قواطع الأدلة في الأصول**، تحقيق: محمد حسن الشافعي، دار الكتب العلميةــ بيروت، ط1، 1418هـ ــ 1997م.

السوسوة، عبد المجيد محمد، **منهج التوفيق والترجيح بين مختلف الحديث، وأثره في الفقه الإسلامي**، دار النفائس الأردن، ط1، 1418هـ ــ1997م.

السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، **تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي** ، تحقيق: أحمد عمر هاشم، دار الكتاب العربي ــ بيروت، 1409هـ ــ 1989م.

السيوطي، **حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة**، مكتبة البابي الحلبي ــ القاهرة، 1967م.

الشافعي، محمد بن إدريس، **الأم**، دار الفكرــ بيروت، ط1، 1422هـ ــ 2002م.

شاكر، أحمد محمد، **الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث**، عني به: بديع السيد اللحام، مكتبة دار الفيحاء ــ دمشق، دار السلام ــ الرياض، ط1، 1414هـ ــ 1994م.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الشنقيطي، محمد الأمين، **مذكرة أصول الفقه على روضة الناظر**، تحقيق: أبي حفص سامي العربي، دار اليقين ــ مصر، ط1، 1419هــ ــ 1999م.

الشوكاني، محمد بن علي بن محمد، **الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة**، تحقيق: عبد الرحمن يحيى المعلمي، المكتب الإسلامي – بيروت، ط3، 1407هــ .

الشوكاني، **نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار**، إدارة الطباعة المنيرية.

ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد، **المصنف في الأحاديث والآثار**، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد – الرياض، ط1، 1409هــ .

الشيرازي، إبراهيم بن علي الفيروز آبادي، **التبصرة في أصول الفقه**، تحقيق: محمد هيتو، دار الفكر ــ دمشق، ط1، 1403هــ .

الشيرازي، **اللمع في أصول الفقه**، دار الكتب العلميةــ بيروت، ط1، 1405هــ ــ 1985م.

الصاعدي، أميرة بنت علي، **القواعد والمسائل الحديثية المختلف فيها بين المحدثين و بعض الأصوليين، وأثر ذلك في قبول الأحاديث أو ردها**، مكتبة الرشد ــ الرياض، ط1، 1421هــ ــ 2000م.

الصباغ، محمد، **الحديث النبوي**، المكتب الإسلامي ، ط4، 1981م.

ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري، **مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث**، علق عليه: صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية ــ بيروت، ط1، 1424هــ ــ 2003م.

الصنعاني، محمد بن إسماعيل بن صلاح، **توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار**، علق عليه: صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية ــ بيروت، ط1، 1417هــ ــ 1997م.

الصنعاني، **أصول الفقه المسمى إجابة السائل شرح بغية الآمل**، تحقيق: حسين السياغي و حسن الأهدل، مؤسسة الرسالة – بيروت، ط1، 1986.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب، **المعجم الكبير**، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة العلوم والحكم – الموصل، ط2، 1404هـ – 1983م.

الطحاوي، أحمد بن محمد أبو جعفر، **شرح معاني الآثار**، تحقيق: محمد زهري النجار، دار الكتب العلمية – بيروت، ط1، 1399هـ .

ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله النمري، **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد**، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، ومحمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب ، 1387هـ .

ابن عبد البر، **جامع بيان العلم وفضله**، دار الكتب العلمية ــ بيروت.

عبد المجيد محمود عبد المجيد، **الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث**، دار الفكر ــ عمان، ط1، 1428هـ ــ 2008م.

العجلوني، **كشف الخفاء**، بدون طبعة ودار نشر.

ابن العجمي، إبراهيم بن محمد بن سبط أبو الوفا الحلبي، **الكشف الحثيث عمن رمي بوضع الحديث**، تحقيق: صبحي السامرائي، عالم الكتب , مكتبة النهضة العربية – بيروت، ط1، 1407هـ – 1987م.

ابن عدي، عبد الله بن عبد الله بن محمد، **الكامل في ضعفاء الرجال**، تحقيق: يحيى مختار غزاوي، دار الفكر – بيروت، ط3، 1409هـ – 1988م.

العراقي، عبد الرحيم بن الحسين، **التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح**، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، دار الفكر للنشر والتوزيع – بيروت – لبنان، ط1 ، 1389هـ – 1970م.

العلائي، خليل بن كيكلدي، **جامع التحصيل في أحكام المراسيل**، تحقيق: حمدي السلفي، عالم الكتب ــ بيروت، ط2، 1407هـ ــ 1986م.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

عوامة، محمد، **أثر الحديث الشريف في اختلاف الأئمة الفقهاء**، دار السلام ــ القاهرة، ط2، 1407هــ ــ 1987م.

عوامة، **دراسة مقارنة بين نصب الراية، وفتح القدير، ومنية الألمعي**، طبع كمقدمة لنصب الراية، دار القبلة، ط1، 1418هــ .

العيثم، عبد العزيز بن عبد الرحمن بن محمد، **دراسة الأسانيد**، مكتبة أضواء السلف ــ الرياض، ط1، 1419هــ ــ1999م.

الغزالي، محمد بن محمد أبو حامد، **المنخول في تعليقات الأصول**، تحقيق: محمد هيتو، ر : دار الفكر – دمشق، ط2، 1400هــ.

الغزالي، **المستصفى في علم الأصول**، تحقيق: محمد بن عبد السلام، دار الكتب العلمية ــ بيروت، ط1، 1413هــ. .

الغزالي، **إحياء علوم الدين**، دار المعرفة ــ بيروت .

ابن فهد، محمد بن محمد الهاشمي، **لحظ الألحاظ ذيل تذكرة الحفاظ للذهبي**، دار الكتب العلمية ــ بيروت، ط23.

الفيروزآبادي، محمد بن يعقوب. **القاموس المحيط**. دون طبعة ودار نشر.

القاري، ملا علي، **الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة**، دار الأمانة ومؤسسة الرسالة ــ بيروت، 1391هــ ــ 1971م.

القاري، **المصنوع في معرفة الحديث الموضوع**، طبعه مكتب المطبوعات الإسلامية ــ حلب ط1، 1389هــ ــ 1969م.

ابن قدامة، عبد الله بن أحمد المقدسي، **روضة الناظر وجنة المناظر**، تحقيق: عبد العزيز السعيد، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ــ الرياض، ط2، 1399هــ .

ابن قدامة، **المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني**، دار الفكر ــ بيروت، ط1، 1405هــ.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ابن القطان، أبو الحسن، الوهم والإيهام، تحقيق: الحسن سعيد، بدون طبعة ودار.

ابن القيم، محمد بن أبي بكر الحنبلي الجوزية، **المنار المنيف في الصحيح والضعيف**، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية ــ بيروت، ط1425،11عهــ ــ 2004م.

ابن القيم، **إعلام الموقعين عن رب العالمين**، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، دار الجيل – بيروت ، 1973م.

ابن القيم، **الفروسية**، دار ابن حزم ــ بيروت، ط1، 1425هــ ــ2005م.

الكتاني، محمد بن جعفر، **الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة وما يتبعها من كتب الوسائل التي تنبغي للقاصد والسائل**، دار البشائر ــ الرياض، ط1، 1332هــ .

كحالة، عمر رضا، **معجم المؤلفين**، دار إحياء التراث العربي ــ بيروت.

الكوثري، محمد زاهد، **فقه أهل العراق وحديثهم**، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، النشر مكتبة المطبوعات الإسلامية، ط1، 1390هــ ــ 1970م.

الكوثري، **تأنيب الخطيب على ما ساقه في ترجمة أبي حنيفة من الأكاذيب**، 1410هــ ــ 1990م.

اللكنوي، محمد عبد الحي الهندي، **الفوائد البهية في تراجم الحنفية، ويليه طرب الأمثال بتراجم الأفاضل**، اعتنى به: أحمد الزعبي، دار الأرقم بن أبي الأرقم ــ بيروت، ط1، 1418هــ ــ 1998م.

ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني، **السنن**، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر ــ بيروت.

مالك بن أنس، **الموطأ**، اعتنى به: عادل خضر، مؤسسة المعارف ــ بيروت، ط1، 1425هــ ــ 2004م.

المرزباني، محمد بن خلف، **ذم الثقلاء**، مؤسسة علوم القرآن و دار ابن كثير ــ الشارقة و دمشق، ط1، 1412هــ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المزي، يوسف بن الزكي عبدالرحمن، **تهذيب الكمال**، تحقيق: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة – بيروت، ط1، 1400هـ – 1980م.

مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، **الصحيح**، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – بيروت.

ابن منظور، محمد بن مكرم الأفريقي المصري، **لسان العرب**، دار صادر – بيروت، ط1.

موسى إسماعيل، **عمل أهل المدينة وأثره في الفقه الإسلامي**، دار ابن حزم ـ بيروت، ط1، 1424هـ ـ 2004م.

النسائي، أحمد بن شعيب، **المجتبى من السنن**، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب، ط2، 1406 – 1986.

نور سيف، أحمد محمد، **عمل أهل المدينة بين مصطلحات مالك وأراء الأصوليين**، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث ـ الإمارات، ط2، 1421هـ ـ 2000م.

ثانياً: الرسائل الجامعية:

الشرايري، منصور محمود محمد، **منهج الإمام الزيلعي في كتابه نصب الراية**، الجامعة الأردنية، 1420هـ ـ 1999م.

عليوات، نضال داود يوسف، **دور متن خبر الآحاد في تحديد مدى قبوله عند الأصوليين**، رسالة جامعية، الجامعة الأردنية، 2002م.

ثالثاً: المجلات العلمية:

مجلة إسلامية المعرفة، العدد39، 1426 هـ ـ 2005م.

مجلة دراسات، المجلد 23، العدد2، 1996م.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

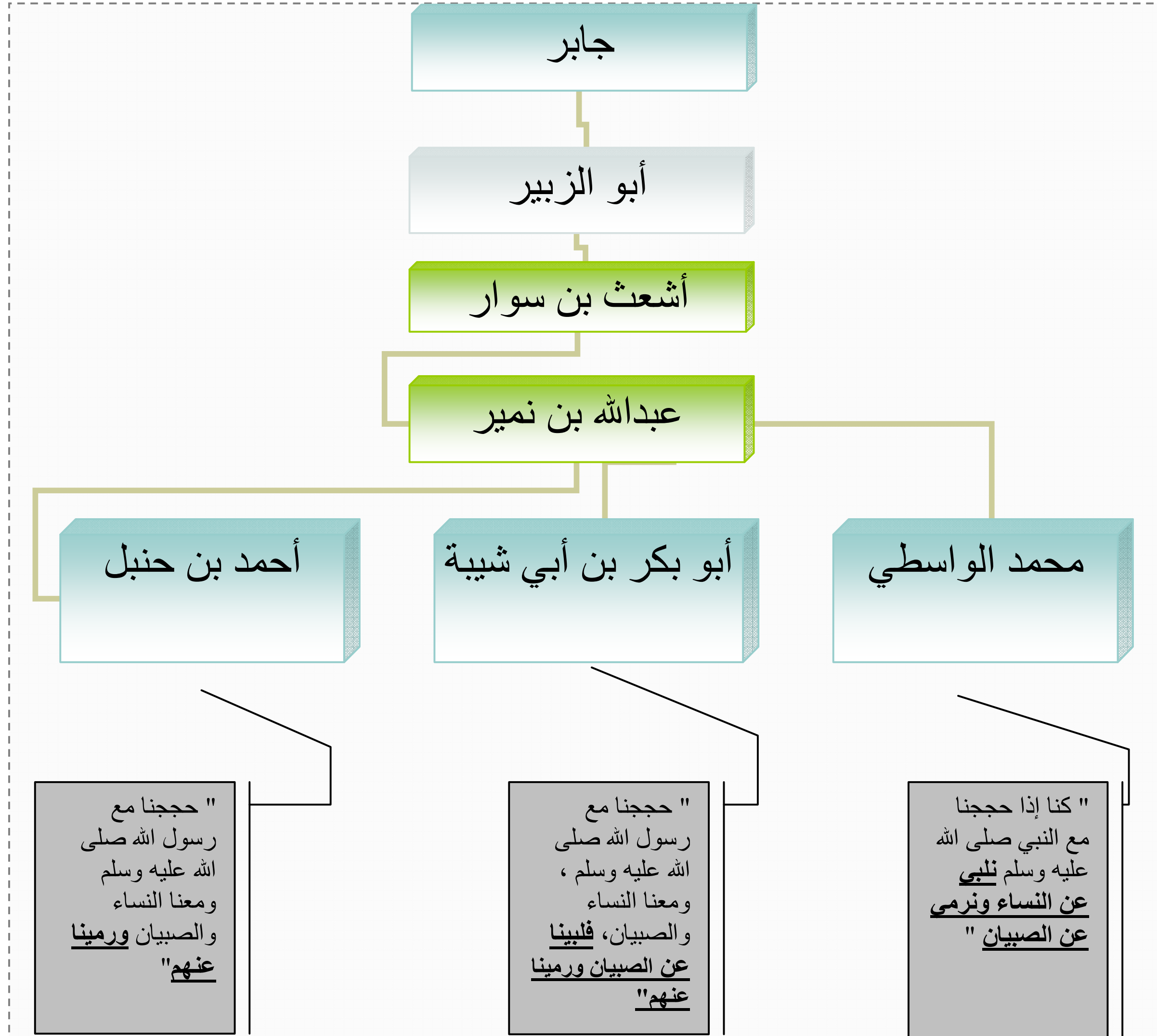
الملاحق

أشجار الأسانيد

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

شجرة رقم (1)

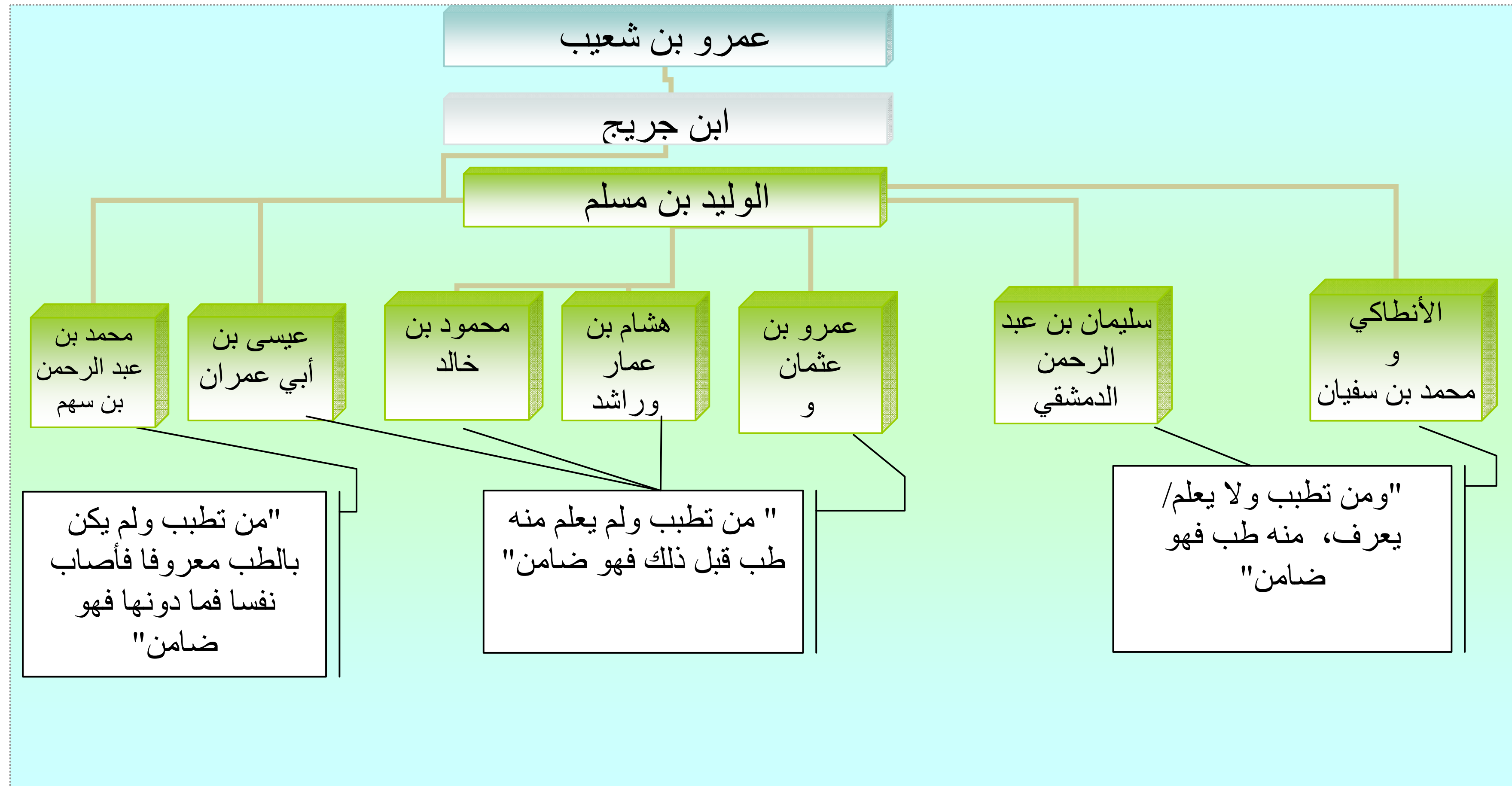
حديث التلبية عن النساء



All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

شجرة رقم (2)

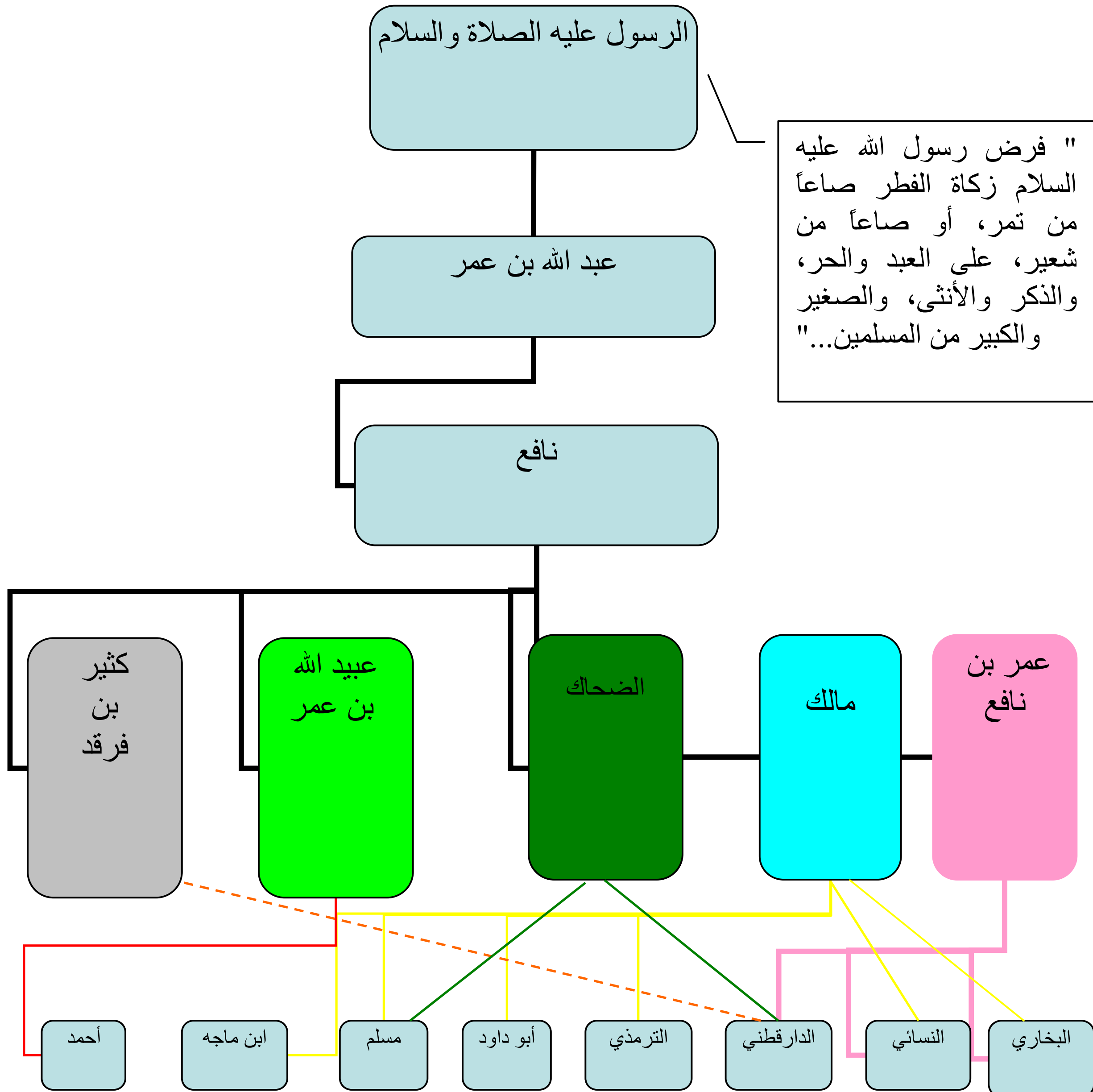
ضمان الطبيب بغير علم



All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

شجرة رقم (3)

الزيادة الواردة في حديث زكاة الفطر



All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

The Influence of Jurisprudential Approach of the Traditionalists on Criticism of the prophetic Tradition Al – Zailai'h as Example

By

Manal Nayef Abu Qamar

Supervisor

Dr. Abdullkareem Al-Wrekat

Abstract

This study addressed the impact of doctrinal ideologies of some Hadith modernists in narrating the honorable prophetic Hadith and its criticism, and discussed Imam Zolei as a model for this subject.

This study also discussed the evolving of doctrinal ideologies and Hadith criticism, and Hadith' modernist narrators categories according to their doctrinal knowledge, and the impact of their doctrinal fanaticism in narrating the Hadith, in particular, Mattan (text) and its verification, as the study also addressed Hadith criticism rules of modernists and fundamentalists, where the rules related to mattan (text) and isnad have been studied. However, the studies of these rules were limited to stating the opinions in that regard and favoring the opinion more close to the rightness as the researcher view it, without providing any evidence or referring to its resources and references. Where the researcher found that the majority of these rules were agreed upon by both parties, but the dispute is among the branches. In addition to , Hanafi doctrine was recognized by paying much attention to Hadith's mattans, therefore they adopted some extra rules in criticizing the mattan.

Then the researcher discussed the applicable model for the theoretical part of the study that has been presented, which is the impact of the doctrinal ideologies of Imam Zolei in his criticism for the prophetic Hadith through reviewing his book " Nasb Al-Raya", the researcher addressed the Imam approach in producing Hadith and its presentation in his book in addition to his implementation of Hadith criticism rules, it has been concluded that he adopted the approach and rules of the modernists in his criticism for Hadith, finally, the researcher addressed his doctrinal approach in his book and the degree of his doctrinal fanaticism, where she found that he was one of modernists non- fanatic regarding his doctrinal ideology.

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit